

**République Algérienne Démocratique  
et Populaire**

**Ministère de l'Enseignement Supérieur  
et de la Recherche Scientifique**

**Direction des Etudes Juridiques  
et des Archives**

**Sous Direction des Archives  
et de la Documentation**

**الجمهورية الجزائرية الديمقراطية  
الشعبية**

**وزارة التعليم العالي والبحث  
العلمي**

**مديرية الدراسات القانونية  
والأرشيف**

**المديرية الفرعية للأرشيف  
والوثائق**

## **النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي**

*Bulletin Officiel de l'enseignement supérieur  
et de la Recherche Scientifique*

**11 طريق دودو مختار - بن عكنون - الجزائر العاصمة**

**الهاتف: +213 (0) 23-23-80-66 أو +213 (0) 23-23-80-14**

**الموقع الإلكتروني: <https://www.mesrs.dz>**

**البريد الإلكتروني: [webmaster@mesrs.dz](mailto:webmaster@mesrs.dz)**

08 I- النصوص الصادرة في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية .....

II- القرارات الوزارية المشتركة

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 28 جوان 2015، يتضمن تعديل القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1429 الموافق أول ديسمبر سنة 2008، والمتضمن إنشاء اللجنة القطاعية لممارسة الوصاية التربوية على مؤسسات التكوين العالي التابعة لوزارة البريد وتكنولوجيات الاعلام والاتصال، تشكيلها، تنظيمها وعملها ..... 12

III- القرارات

- قرار مؤرخ في 11 ماي 2015، يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الاجتماعية لدى جامعة الوادي ..... 15
- قرار مؤرخ في 14 ماي 2015، يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الاجتماعية لدى جامعة بشار ..... 16
- قرار مؤرخ في 14 ماي 2015، يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الاجتماعية لدى جامعة الشلف ..... 17
- قرار مؤرخ في 14 ماي 2015، يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الاجتماعية لدى جامعة سكيكدة ..... 18
- قرار مؤرخ في 14 ماي 2015، يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الاجتماعية لدى جامعة تبسة ..... 19
- قرار مؤرخ في 14 ماي 2015، يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الاجتماعية لدى مديرية الخدمات الجامعية سكيكدة ..... 21
- قرار مؤرخ في 14 ماي 2015، يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الاجتماعية لدى مديرية الخدمات الجامعية بومرداس ..... 22
- قرار مؤرخ في 14 ماي 2015، يتضمن حل لجنة الخدمات الاجتماعية لدى مديرية الخدمات الجامعية بومرداس.... 23
- قرار مؤرخ في 14 ماي 2015، يتضمن إنشاء وتشكيل لجنة الخدمات الاجتماعية لدى المدرسة الوطنية العليا في البيوتكنولوجيا "قسنطينة"..... 24
- قرار رقم 186 مؤرخ في 14 ماي 2015، يتم القرار رقم 359 المؤرخ في 15 ماي 2014، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية التكنولوجيا لدى جامعة سيدي بلعباس ..... 25
- قرار رقم 187 مؤرخ في 14 ماي 2015، يتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية الهندسة الكهربائية لدى جامعة سيدي بلعباس ..... 26
- قرار رقم 188 مؤرخ في 14 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم الفلاحية والبيطرية بجامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس ..... 27
- قرار رقم 189 مؤرخ في 14 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية بجامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس ..... 28
- قرار رقم 190 مؤرخ في 14 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الآداب واللغات بجامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس ..... 29
- قرار رقم 191 مؤرخ في 14 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة والأدب العربي لكلية الآداب واللغات بجامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس ..... 31
- قرار رقم 192 مؤرخ في 14 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس..... 32

- 33 - قرار رقم 193 مؤرخ في 14 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس .....
- 34 - قرار رقم 194 مؤرخ في 14 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس .....
- 36 - قرار رقم 195 مؤرخ في 14 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير لكلية العلوم الاقتصادية ، التجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس .....
- 37 - قرار رقم 196 مؤرخ في 14 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيوكيمياء والميكروبيولوجيا لكلية العلوم البيولوجية والعلوم الفلاحية بجامعة مولود معمري بتيزي وزو .....
- 38 - قرار رقم 197 مؤرخ في 14 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة الانجليزية لكلية الآداب واللغات بجامعة تيزي وزو .....
- 39 - قرار رقم 198 مؤرخ في 14 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاجتماعية لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة مولود معمري بتيزي وزو .....
- 40 - قرار رقم 199 مؤرخ في 13 ماي 2015، يتضمن تخصيص حافلات نقل .....
- 42 - قرار رقم 200 مؤرخ في 14 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة امعة قسنطينة 1 .....
- 44 - قرار رقم 201 مؤرخ في 14 ماي 2015، يعدل القرار رقم 40 المؤرخ في 3 فيفري 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة.....
- 45 - قرار رقم 202 مؤرخ في 14 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الالكترونية بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران .....
- 46 - قرار رقم 203 مؤرخ في 21 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم فيزياء-كيمياء بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران .....
- 47 - قرار رقم 204 مؤرخ في 21 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات والإعلام الآلي بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران .....
- 48 - قرار رقم 205 مؤرخ في 21 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغات بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران .....
- 50 - قرار رقم مؤرخ في 21 ماي 2015، يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الاجتماعية لدى جامعة محمد خيضر بسكرة..
- 51 - قرار مؤرخ في 25 ماي 2015، يتضمن إنشاء و تشكيل لجنة الخدمات الاجتماعية لدى مديرية الخدمات الجامعية - بلقايد - وهران .....
- 52 - قرار رقم 206 مؤرخ في 31 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الالكتروتقني بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بالجزائر.....
- 53 - قرار رقم 207 مؤرخ في 31 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآلية بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بالجزائر .....
- 54 - قرار رقم 208 مؤرخ في 31 ماي 2015، يعدل القرار رقم 28 المؤرخ في 22 جانفي 2013، والذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة التعدين بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بالجزائر .....
- 56 - قرار رقم 209 مؤرخ في 31 ماي 2015، يعدل القرار رقم 445 المؤرخ في 3 ديسمبر 2012 والذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الصناعية بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بالجزائر .....

- قرار رقم 210 مؤرخ في 31 ماي 2015، يعدل القرار رقم 442 المؤرخ في 03 ديسمبر 2012، والذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة المناجم بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بالجزائر ..... 57
- قرار رقم 211 مؤرخ في 31 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة ابن خلدون بتيارت.. 58
- قرار رقم 212 مؤرخ في 31 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمركز الجامعي بتندوف... 60
- قرار رقم 213 مؤرخ في 31 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران ..... 61
- قرار رقم 214 مؤرخ في 31 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الميكانيكية بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران ..... 63
- قرار رقم 215 مؤرخ في 31 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران ..... 65
- قرار رقم 216 مؤرخ في 31 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم المانجمنت بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران ..... 66
- قرار رقم 217 مؤرخ في 31 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاجتماعية والإنسانية بجامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس ..... 67
- قرار رقم 218 مؤرخ في 31 ماي 2015، يعدل القرار رقم 10 المؤرخ في 18 جانفي 2014 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس توجيه الوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الطبيعة والحياة، المعدل ..... 69
- قرار رقم 834 مؤرخ في 02 جوان 2015، يتضمن فتح مسابقة على أساس الإختبارات للترقية إلى رتبة طبيب عام رئيس في الصحة العمومية المنتمية إلى سلك الأطباء العامين في الصحة العمومية شعبة الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية ..... 70
- قرار رقم 835 مؤرخ في 2 جوان 2015، يتضمن فتح مسابقة على أساس الإختبارات للترقية إلى رتبة طبيب عام رئيسي في الصحة العمومية المنتمية إلى سلك الأطباء العامين في الصحة العمومية شعبة الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية ..... 71
- قرار رقم 836 مؤرخ في 02 جوان 2015، يتضمن فتح مسابقة على أساس الإختبارات للترقية إلى رتبة جراح أسنان عام رئيس في الصحة العمومية المنتمية إلى سلك جراحي الأسنان العامين في الصحة العمومية شعبة الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية ..... 73
- قرار رقم 837 مؤرخ في 02 جوان 2015، يتضمن فتح مسابقة على أساس الإختبارات للترقية إلى رتبة جراح أسنان عام رئيسي في الصحة العمومية المنتمية إلى سلك جراحي الأسنان العامين في الصحة العمومية شعبة الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية ..... 75
- قرار رقم 219 المؤرخ في 7 جوان 2015، يعدل قرار رقم 175 مؤرخ في 22 أفريل 2015 يحدد قائمة أعضاء مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية ..... 77
- - قرار رقم 220 مؤرخ في 07 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث العلمي والتقني لتطوير اللغة العربية ..... 78
- قرار رقم 221 مؤرخ في 07 جوان 2015، يعدل القرار رقم 350 المؤرخ في 12 ماي 2013 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمركز البحث العلمي والتقني لتطوير اللغة العربية ..... 80
- قرار رقم 231 مؤرخ في 08 جوان 2015، يعدل القرار رقم 436 المؤرخ في 25 ديسمبر 2013 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة التحضيرية في العلوم والتقنيات بوهران، المعدل ..... 81

- قرار مؤرخ في 09 جوان 2015، يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الاجتماعية لدى المدرسة الوطنية العليا للأشغال العمومية "القبة"..... 82
- قرار رقم 232 مؤرخ في 10 جوان 2015، يعدل القرار رقم 515 المؤرخ في 7 أوت 2013 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمركز البحث العلمي والتقني في التحاليل الفيزيائية والكيميائية، المعدل ..... 83
- قرار رقم 236 مؤرخ في 18 جوان 2015، يعدل القرار رقم 854 المؤرخ في 15 سبتمبر 2014 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث العلمي والتقني في التحاليل الفيزيائية والكيميائية، المعدل ..... 84
- قرار رقم 237 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة مستغانم ..... 86
- قرار رقم 238 مؤرخ في 18 جوان 2015، يتم القرار رقم 200 المؤرخ في 13 ماي 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة قسنطينة 1 ..... 88
- قرار رقم 239 مؤرخ في 18 جوان 2015، يعدل القرار رقم 258 المؤرخ في 13 أفريل 2013، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة قسنطينة 2، المعدل ..... 89
- قرار رقم 240 مؤرخ في 18 جوان 2015، يعدل القرار رقم 56 المؤرخ في 16 فيفري 2013، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، المعدل ..... 91
- قرار رقم 241 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة مصطفى أسطنبولي بمعسكر ..... 92
- قرار رقم 242 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإقتصادية لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة مصطفى أسطنبولي بمعسكر ..... 94
- قرار رقم 243 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة مصطفى أسطنبولي بمعسكر ..... 95
- قرار رقم 244 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة مصطفى أسطنبولي بمعسكر ..... 96
- قرار رقم 260 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإجتماعية لكلية العلوم الإجتماعية بجامعة ابن باديس بمستغانم ..... 97
- قرار رقم 261 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التاريخ وعلم الآثار لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية بجامعة أحمد بن بلة - وهران 1 ..... 98
- قرار رقم 262 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإسلامية لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية بجامعة أحمد بن بلة - وهران 1 ..... 100
- قرار رقم 263 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علم المكتبات لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية بجامعة أحمد بن بلة - وهران 1 ..... 101
- قرار رقم 264 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الحضارة الإسلامية لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية بجامعة أحمد بن بلة - وهران 1 ..... 102
- قرار رقم 265 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية بجامعة أحمد بن بلة - وهران 1 ..... 103
- قرار رقم 266 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للأساتذة بالأغواط ..... 105
- قرار رقم 267 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للأساتذة بمستغانم ..... 106

- قرار رقم 268 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا في البيوتكنولوجيا بقسنطينة ..... 107
- قرار رقم 269 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء لكلية علوم المادة بجامعة ابن خلدون بتيارت ..... 109
- قرار رقم 270 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية لكلية الهندسة المعمارية والهندسة المدنية بجامعة العلوم والتكنولوجيا محمد بوضياف بوهران ..... 110
- قرار رقم 271 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة زيان عاشور بالجلفة ..... 111
- قرار رقم 272 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم والتكنولوجيا للمركز الجامعي أحمد زبانة بغيليزان ..... 112
- قرار رقم 295 مؤرخ في 23 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة قالمة ..... 114
- قرار رقم 296 مؤرخ في 23 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث في التكنولوجيات الصناعية ..... 116
- قرار رقم 297 مؤرخ في 23 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي مركز البحث في التكنولوجيات الصناعية ..... 117
- قرار رقم 298 مؤرخ في 23 جوان 2015، يتضمن إنشاء لجنة مكلفة بالإشراف على مشروع إنشاء الأكاديمية الجزائرية للعلوم والتكنولوجيات ..... 119
- قرار رقم 299 مؤرخ في 23 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء لجنة التحكيم الدولية وكيفيات الانتقاء الأولي للمرشحين لعضوية الأكاديمية الجزائرية للعلوم والتكنولوجيات ..... 120
- قرار رقم 300 مؤرخ في 24 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية يعدل القرار رقم 312 المؤرخ في 15 ابريل 2014 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس إدارة المركز الجامعي بتيبازة ..... 121
- قرار رقم 301 مؤرخ في 24 جوان 2015، يعدل القرار رقم 370 المؤرخ في 10 جوان 2014 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس إدارة المدرسة التحضيرية في العلوم والتقنيات بتلمسان، المعدل ..... 123
- قرار رقم 302 مؤرخ في 24 جوان 2015، يتضمن إحداث اللجنة المكلفة بدراسة طلبات إنشاء مؤسسات خاصة للتكوين العالي وتشكيلها وسيرها ..... 124
- قرار رقم 304 مؤرخ في 29 جوان 2015 ، يعدل القرار رقم 33 المؤرخ في 07 فيفري 2013، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة سطيف 1، المتمم ..... 125
- قرار رقم 305 مؤرخ في 29 جوان 2015، يعدل القرار رقم 439 المؤرخ في 27 نوفمبر 2012 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة التحضيرية في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بوهران، المعدل .... 126

#### IV- المناشير

- منشور رقم 01 مؤرخ في 14 رجب عام 1436 هـ الموافق 03 مايو سنة 2015، المتعلق بالتسجيل الاولي وتوجيه شهادة البكالوريا بعنوان السنة الجامعية 2015-2016 ..... 129

#### V-المقررات

- مقرر رقم 263 مؤرخ في 07 جوان 2015، يتضمن وضع جزء من الهياكل التابعة سابقاً للمدرسة العليا للتجارة بتافورة ولاية الجزائر تحت تصرف المعهد العالي العربي للترجمة بصفة مؤقتة ..... 138

- مقرر رقم 297 المؤرخ في 24 جوان 2015، يتضمن الموافقة على مداولة تتضمن قبول هبة لفائدة جامعة باتنة ..... 139
- مقرر رقم 307 مؤرخ في 24 جوان 2015 يتضمن وضع جزء من الهياكل التابعة سابقاً للمدرسة العليا للتجارة بتافورة -ولاية الجزائر- تحت تصرف جامعة الجزائر 1 ..... 140
- 142 VI القرارات الفردية .....

—————

# النصوص الصادرة في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية

—————



- مرسوم رئاسي مؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، يتضمن إنهاء مهام مدير جامعة الجزائر 1 .

(الجريدة الرسمية العدد 25 الموافق 18 مايو 2015)

- مرسوم تنفيذي رقم 15-109 مؤرخ في 14 رجب عام 1436 الموافق 3 مايو سنة 2015، يعدل المرسوم التنفيذي رقم 92-280 المؤرخ في محرم عام 1413 الموافق 6 يوليو سنة 1992، والمتضمن إنشاء مركز البحث العلمي التقني للإلحام والمراقبة.

- مرسوم تنفيذي رقم 15-110 رجب عام 1436 الموافق 3 مايو سنة 2015، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 09-12 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009، والمتضمن إنشاء جامعة معسكر. (الجريدة الرسمية العدد 23 الموافق 06 مايو 2015)

- مرسوم تنفيذي رقم 15-115 مؤرخ 23 رجب عام 1436 الموافق 12 مايو سنة 2015، يعدل توزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2015، حسب كل قطاع .

(الجريدة الرسمية العدد 25 الموافق 18 مايو 2015)

- مرسوم تنفيذي رقم 15-136 مؤرخ في 4 شعبان عام 1436 الموافق 23 مايو سنة 2015، يتضمن إنشاء مركز البحث في العلوم الإسلامية والحضارة.

(الجريدة الرسمية العدد 30 الموافق 03 يونيو 2015)

- مرسوم تنفيذي رقم 15-143 مؤرخ في 14 شعبان عام 1436 الموافق 2 يونيو سنة 2015، يعدل المرسوم التنفيذي رقم 11-402 المؤرخ في 3 محرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011، والمتضمن إنشاء جامعة قسنطينة 3.

(الجريدة الرسمية العدد 31 الموافق 10 يونيو 2015)

- مرسوم تنفيذي رقم 15-157 مؤرخ في 28 شعبان عام 1436 الموافق 16 يونيو سنة 2015، يعدل توزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2015 حسب كل قطاع.

(الجريدة الرسمية العدد 34 الموافق 24 يونيو 2015)

- مرسوم تنفيذي رقم 15-160 مؤرخ في 5 رمضان عام 1436 الموافق 22 يونيو سنة 2015، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 12-243 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012 والمتضمن إنشاء جامعة الوادي.

(الجريدة الرسمية العدد 35 الموافق 28 يونيو 2015)

- مرسوم تنفيذي رقم 15-162 مؤرخ في 5 رمضان عام 1436 الموافق 22 يونيو سنة 2015، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 10-204 المؤرخ في 30 رمضان عام 1431 الموافق 9 سبتمبر سنة 2010 والمتضمن إنشاء مركز جامعي بالببيض.

(الجريدة الرسمية العدد 34 الموافق 24 يونيو 2015)

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 10 صفر عام 1436 الموافق 4 ديسمبر سنة 2014، يحدد تصنيف المركز الوطني للبحث والتنمية في الصيد البحري وتربية المائيات وشروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة له.  
(الجريدة الرسمية العدد 28 الموافق 27 مايو 2015)

## المقرارات الوزارية المشتركة

**قرار وزاري مشترك مؤرخ في 28 جوان 2015، يعدل القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1429 الموافق أول ديسمبر سنة 2008، المتضمن إنشاء اللجنة القطاعية لممارسة الوصاية التربوية على مؤسسات التكوين العالي التابعة لوزارة البريد وتكنولوجيا الاعلام والاتصال، وتشكيلها، وتنظيمها وعملها.**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

**ووزير البريد وتكنولوجيا الاعلام والاتصال،**

-بمقتضى المرسوم رقم 83-363 المؤرخ في 15 شعبان عام 1403 الموافق 28 مايو سنة 1983، والمتعلق بالوصاية التربوية على مؤسسات التكوين العالي،

-بمقتضى المرسوم رقم 85-243 المؤرخ في 16 محرم عام 1406 الموافق أول أكتوبر سنة 1985، والمتضمن القانون الاساسي النموذجي للمعاهد الوطنية للتكوين العالي،

-بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

-بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 07-07 المؤرخ في 19 ذي الحجة عام 1427 الموافق 8 يناير سنة 2007، الذي يحول المدرسة الوطنية للبريد والمواصلات إلى معهد وطني للتكوين العالي،

-بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-165 المؤرخ في 29 جمادى الاولى عام 1429 الموافق 4 يونيو سنة 2008، الذي يحول معهد المواصلات السلكية واللاسلكية إلى معهد وطني للتكوين العالي،

-بمقتضى المرسوم التنفيذي 12-12 المؤرخ في 15 صفر 1433 الموافق 9 يناير سنة 2012، الذي يحدد صلاحيات وزير البريد وتكنولوجيا الاعلام والاتصال،

-بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الاول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

-بمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1429 الموافق أول ديسمبر سنة 2008، والمتضمن إنشاء اللجنة القطاعية لممارسة الوصاية التربوية على مؤسسات التكوين العالي التابعة لوزارة البريد وتكنولوجيا الاعلام والاتصال، وتشكيلها، وتنظيمها وعملها.

### **يقرران ما يأتي:**

**المادة الاولى:** يهدف هذا القرار إلى تعديل بعض أحكام القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1429 الموافق أول ديسمبر سنة 2008، والمتضمن إنشاء اللجنة القطاعية لممارسة الوصاية التربوية على مؤسسات التكوين العالي التابعة لوزارة البريد وتكنولوجيا الاعلام والاتصال وتشكيلها وتنظيمها وعملها.

**المادة 02:** تعدل أحكام المادة 3 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1429 الموافق أول ديسمبر سنة 2008، والمذكور أعلاه، وتحرر كما يلي:

"المادة 3: تتشكل اللجنة القطاعية:

\* بعنوان وزارة التعليم العالي والبحث العلمي:

- المدير العام للتعليم والتكوين العالين أو ممثله، رئيسا،
- مدير الموارد البشرية أو ممثله،
- مدير الدراسات القانونية والارشيف أو ممثله،

\* بعنوان وزارة البريد وتكنولوجيا الاعلام والاتصال:

- مدير تامين الموارد البشرية والتكوين والمهن والبحث والابداع ونقل التكنولوجيا أو ممثله،
- مدير التنظيم والشؤون القانونية أو ممثله،
- مدير المعهد الوطني للاتصالات وتكنولوجيا الاعلام والاتصال،
- مديرة المعهد الوطني للبريد وتكنولوجيا الاعلام والاتصال،

.....(الباقى بدون تغيير)....."

**المادة 03:** تعدل أحكام المادة 4 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1429 الموافق أول

ديسمبر سنة 2008، والمذكور أعلاه، وتحرر كما يلي:

"المادة 4: تجتمع اللجنة في دورة عادية مرتين خلال السنة:

- في بداية السنة الجامعية لتحضير وتنظيم الدخول الجامعي،
- في نهاية السنة الجامعية لتقييم التعليم ونشاطات السنة.

ويمكن أن تجتمع في دورة استثنائية بناء على استدعاء من رئيسها أو بطلب من مدير تامين الموارد البشرية والتكوين والمهن والبحث والابداع ونقل التكنولوجيا بوزارة البريد وتكنولوجيا الاعلام والاتصال.

.....(الباقى بدون تغيير)....."

**المادة 04:** تعدل أحكام المادة 5 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1429 الموافق أول

ديسمبر سنة 2008، والمذكور أعلاه، وتحرر كما يلي:

"المادة 5: تتولى مديرية تامين الموارد البشرية والتكوين والمهن والبحث والابداع ونقل التكنولوجيا بوزارة البريد وتكنولوجيا الاعلام والاتصال أمانة اللجنة.

.....(الباقى بدون تغيير)....."

**المادة 04:** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر في: 28 جوان 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ الطاهر حجار

وزيرة البريد وتكنولوجيا الاعلام والاتصال

هدى إيمان فرعون

# القرارات

**قرار مؤرخ في 11 ماي 2015، يتضمن تجديد تشكيلة  
لجنة الخدمات الاجتماعية لدى جامعة الوادي**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية،
- وبمقتضى المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982، الذي يحدد محتوى الخدمات الاجتماعية وكيفية تمويلها، المتمم،
- وبمقتضى المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982، والمتعلق بتسيير الخدمات الاجتماعية،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-154 المؤرخ في 5 رجب عام 1435 الموافق 5 مايو سنة 2014، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-243 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012، والمتضمن إنشاء جامعة الوادي،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- نظرا للمحضر المؤرخ في 18 فيفري سنة 2015، والمتعلق بإعلان نتائج انتخاب ممثلي الاساتذة والموظفين وعمال الخدمة في لجنة الخدمات الاجتماعية،
- نظرا للمحضر المؤرخ في 19 فيفري سنة 2015، والمتضمن تنصيب أعضاء لجنة الخدمات الاجتماعية لدى جامعة الوادي،

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى :** تجدد تشكيلة لجنة الخدمات الاجتماعية لدى جامعة الوادي.

**المادة 02:** تتشكل لجنة الخدمات الاجتماعية من الأعضاء الآتية أسماؤهم :

**الأعضاء الدائمون :**

- |                         |                      |                   |
|-------------------------|----------------------|-------------------|
| 01- عمار غرايسة،        | 02- نبيل ميده،       | 03- علال بن عامر، |
| 04- محمد الهادي صمامة،  | 05- عمار زعبي،       | 06- شوقي مدلل     |
| 07- ربيع بوصبيح العايش، | 08- معراج رزاق سالم، |                   |

**الأعضاء الإضافيون :**

- |                       |                      |
|-----------------------|----------------------|
| 01- عبد القادر لعوبد، | 02- ميسة عبد الوهاب، |
|-----------------------|----------------------|

**المادة 03:** تسري عهدة هذه اللجنة لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ تنصيب اللجنة والذي لا يكون سابقا لتاريخ إعلان نتائج الانتخابات.

**المادة 04:** يكلف السيد مدير جامعة الوادي، بتنفيذ هذا القرار، الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 11 ماي 2015

ع/ الوزير وبتفويض منه

مدير الموارد البشرية

إمضاء أمير قاسم داودي

قرار مؤرخ في 14 ماي 2015، يتضمن تجديد تشكيلة  
لجنة الخدمات الاجتماعية لدى جامعة بشار

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية،
- وبمقتضى المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982، الذي يحدد محتوى الخدمات الاجتماعية وكيفية تمويلها، المتمم،
- وبمقتضى المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982، والمتعلق بتسيير الخدمات الاجتماعية،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-07 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009، والمتضمن إنشاء جامعة بشار، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- نظرا للمحضر المؤرخ في 16 نوفمبر سنة 2014، والمتعلق بإعلان نتائج انتخاب ممثلي الاساتذة وممثلي العمال الاداريين والتقنيين وعمال الخدمة في لجنة الخدمات الاجتماعية لدى جامعة بشار،
- نظرا للمحضر المؤرخ في 17 نوفمبر سنة 2014، والمتضمن تنصيب أعضاء لجنة الخدمات الاجتماعية لدى جامعة بشار.

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تجدد تشكيلة لجنة الخدمات الاجتماعية لدى جامعة بشار.

**المادة 02:** تتشكل لجنة الخدمات الاجتماعية من الأعضاء الآتية أسماؤهم:

**الأعضاء الدائمون:**

- |                     |                         |                       |
|---------------------|-------------------------|-----------------------|
| 01- بن عاشور الشيخ، | 02- كاملين جيلالي،      | 03- العربي عبد المجيد |
| 04- مبارك ميلود     | 05- عادل فاطمة الزهراء، | 06- عيساني الشريف،    |
| 07- برحيل هاجر،     | 08- مرين حمين،          | 09- عبد الله ياسين،   |



## الأعضاء الإضافيون :

01- صديقي نور الدين، 02- بن جيمة عمر، 03- دجومي عبد الرحمان،

**المادة 03:** تسري عهدة هذه اللجنة لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ تنصيب اللجنة والذي لا يكون سابقا لتاريخ إعلان نتائج الانتخابات.

**المادة 04:** يكلف السيد مدير جامعة بشار، بتنفيذ هذا القرار، الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ماي 2015

ع/ وزير وبتفويض منه

مدير الموارد البشرية

إمضاء أمير قاسم داودي

قرار مؤرخ في 14 ماي 2015، يتضمن تجديد تشكيلة  
لجنة الخدمات الاجتماعية لدى جامعة الشلف

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982، الذي يحدد محتوى الخدمات الاجتماعية وكيفية تمويلها، المتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982، والمتعلق بتسيير الخدمات الاجتماعية،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-209 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة الشلف، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- نظرا للرسالة المؤرخة في 26 نوفمبر سنة 2014، المتعلقة بتزكية ممثلي الاساتذة من طرف النقابة الوطنية للأساتذة الجامعيين في لجنة الخدمات الاجتماعية،

- نظرا للرسالة المؤرخة في 07 ديسمبر سنة 2014، المتعلقة بتزكية ممثلي الاساتذة من طرف المجلس الوطني للأساتذة التعليم العالي في لجنة الخدمات الاجتماعية،

- نظرا للمحضر المؤرخ في 05 فيفري سنة 2015، المتعلقة بانتخاب ممثلي العمال الاداريين من طرف الفروع النقابية للاتحاد العام للعمال الجزائريين والنقابة الوطنية المستقلة لمستخدمي الادارة العمومية في لجنة الخدمات الاجتماعية،

- نظرا للمحضر المؤرخ في 11 فيفري سنة 2015، المتضمن انتخاب رئيس اللجنة ونائبه وتعيين الاعضاء الدائمين والاضافيين للجنة الخدمات الاجتماعية لدى جامعة الشلف،
- نظرا للمحضر المؤرخ في 11 فيفري سنة 2015، المتضمن تنصيب أعضاء لجنة الخدمات الاجتماعية لدى جامعة الشلف.

### يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى :** تجدد تشكيلة لجنة الخدمات الاجتماعية لدى جامعة الوادي.

**المادة 02:** تتشكل لجنة الخدمات الاجتماعية من الأعضاء الآتية أسماؤهم :

#### **الأعضاء الدائمون:**

- |                      |                        |                     |
|----------------------|------------------------|---------------------|
| 01- مولة ماحي مراد،  | 02- بن عجينة عبد الله، | 03- عشيظ محمد،      |
| 04- جزار عبد الرحمن، | 05- بودري شريف،        | 06- بودية عبد الله، |
| 07- هرنون بن شرقي،   | 08- زواتنية أمجد،      | 09- لحمر مراد،      |

#### **الأعضاء الإضافيون :**

- |                     |                 |                          |
|---------------------|-----------------|--------------------------|
| 01- تكران الجيلالي، | 02- دريج حميدة، | 03- أحمدي بوجاطية بوعلي، |
|---------------------|-----------------|--------------------------|

**المادة 03:** تسري عهدة هذه اللجنة لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ تنصيب اللجنة والذي لا يكون سابقا لتاريخ إعلان نتائج الانتخابات.

**المادة 04:** يكلف السيد مدير جامعة الشلف، بتنفيذ هذا القرار، الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ماي 2015

ع/ الوزير وبتفويض منه

مدير الموارد البشرية

إمضاء أمير قاسم داودي

**قرار مؤرخ في 14 ماي 2015، يتضمن تجديد تشكيلة  
لجنة الخدمات الاجتماعية لدى جامعة سكيكدة**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية،
- وبمقتضى المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982، الذي يحدد محتوى الخدمات الاجتماعية وكيفية تمويلها، المتمم،
- وبمقتضى المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982، والمتعلق بتسيير الخدمات الاجتماعية،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-272 المؤرخ في 30 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة سكيكدة، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- نظرا للمحضر المؤرخ في 14 أفريل سنة 2015، والمتعلق بإعلان نتائج انتخاب ممثلي الاساتذة وممثلي العمال الإداريين التقنيين وعمال الخدمة في لجنة الخدمات الاجتماعية لدى جامعة سكيكدة ،
- نظرا للمحضر المؤرخ في 06 ماي سنة 2015، والمتضمن تنصيب أعضاء لجنة الخدمات الاجتماعية لدى جامعة سكيكدة،

### **يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تجدد تشكيلة لجنة الخدمات الاجتماعية لدى جامعة سكيكدة.

**المادة 02:** تتشكل لجنة الخدمات الاجتماعية من الأعضاء الآتية أسماؤهم:

#### **الأعضاء الدائمون:**

- |                     |                   |                     |
|---------------------|-------------------|---------------------|
| 01- قيصر سهيم،      | 02- صياد محمد،    | 03- بن عثمان شعبان، |
| 04- حلاب رابح،      | 05- بوزكري مسعود، | 06- قاسمية عمار،    |
| 07- كبير عبد النور، | 08- بودرع محمد،   | 09- موشو فاتح،      |

#### **الأعضاء الإضافيون :**

- |                     |                 |                      |
|---------------------|-----------------|----------------------|
| 01- رمضان عبد الله، | 02- هاشمي سمير، | 03- بومعزة عبد الحق، |
|---------------------|-----------------|----------------------|

**المادة 03:** تسري عهدة هذه اللجنة لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ تنصيب اللجنة والذي لا يكون سابقا لتاريخ إعلان نتائج الانتخابات.

**المادة 04:** يكلف السيد مدير جامعة سكيكدة، بتنفيذ هذا القرار، الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ماي 2015

ع/ الوزير وبتفويض منه

مدير الموارد البشرية

إمضاء أمير قاسم داودي

**قرار مؤرخ في 14 ماي 2015، يتضمن تجديد تشكيلة  
لجنة الخدمات الاجتماعية لدى جامعة تبسة**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982، الذي يحدد محتوى الخدمات الاجتماعية وكيفية تمويلها، المتمم،
- وبمقتضى المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982، والمتعلق بتسيير الخدمات الاجتماعية،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-08 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009، والمتضمن إنشاء جامعة تبسة، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- نظرا للمحضر المؤرخ في 03 فيفري سنة 2015، والمتعلق بإعلان نتائج انتخاب ممثلي الاساتذة في لجنة الخدمات الاجتماعية،
- نظرا للمحضر المؤرخ في 03 فيفري سنة 2015، والمتعلق بإعلان نتائج انتخاب ممثلي العمال الاداريين والتقنيين وعمال الخدمة في لجنة الخدمات الاجتماعية،
- نظرا للمحضر المؤرخ في 11 فيفري سنة 2015، والمتضمن تنصيب أعضاء لجنة الخدمات الاجتماعية لدى جامعة تبسة،

### **يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى :** تجدد تشكيلة لجنة الخدمات الاجتماعية لدى جامعة تبسة.

**المادة 03:** تتشكل لجنة الخدمات الاجتماعية من الأعضاء الآتية أسماؤهم:

#### **الأعضاء الدائمون:**

- |                   |                |                       |
|-------------------|----------------|-----------------------|
| 01- يوسف رفيق،    | 02- طرطار رضا، | 03- نصر الله فريد     |
| 04- بلخيري رضوان، | 05- بخوش صديق، | 06- جفالي عبد الرزاق، |
| 07- هنين عفيف،    | 08- عشي يحي،   |                       |

#### **الأعضاء الإضافيون :**

- |                          |               |
|--------------------------|---------------|
| 01- حفظ الله عبد القادر، | 02- منسل علي، |
|--------------------------|---------------|

**المادة 03:** تسري عهدة هذه اللجنة لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ تنصيب اللجنة والذي لا يكون سابقا لتاريخ إعلان نتائج الانتخابات.

**المادة 04:** يكلف السيد مدير جامعة تبسة ، بتنفيذ هذا القرار، الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ماي 2015

ع/ الوزير وبتمويض منه

مدير الموارد البشرية

إمضاء أمير قاسم داودي

**قرار مؤرخ في 14 ماي 2015، يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الاجتماعية لدى مديرية الخدمات الجامعية سكيكدة**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية،
- وبمقتضى المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982، الذي يحدد محتوى الخدمات الاجتماعية وكيفية تمويلها، المتمم،
- وبمقتضى المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982، والمتعلق بتسيير الخدمات الاجتماعية،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-84 المؤرخ في 21 شوال عام 1415 الموافق 22 مارس سنة 1995، والمتضمن إنشاء الديوان الوطني للخدمات الجامعية وتنظيمه وعمله، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 22 ديسمبر سنة 2004، والمتضمن إنشاء مديريات الخدمات الجامعية وتحديد مقرها وقائمة الاقامات الجامعية التابعة لها ومشتملاتها، المعدل والمتمم،
- نظرا للمحضر المؤرخ في 19 فيفري سنة 2015، والمتضمن تزكية أعضاء لجنة الخدمات الاجتماعية من طرف الفروع النقابية للاتحاد العام للعمال الجزائريين لدى مديرية الخدمات الجامعية سكيكدة،
- نظرا للمحضر المؤرخ في 19 فيفري سنة 2015، والمتضمن تنصيب أعضاء لجنة الخدمات الاجتماعية لدى الخدمات الاجتماعية لدى مديرية الخدمات الجامعية سكيكدة،

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى :** تجدد تشكيلة لجنة الخدمات الاجتماعية لدى مديرية الخدمات الجامعية سكيكدة.

**المادة 02 :** تتشكل لجنة الخدمات الاجتماعية من الأعضاء الآتية أسماؤهم :

**الأعضاء الدائمون:**

- |                   |                      |                     |
|-------------------|----------------------|---------------------|
| 01- بوبديوة رشيد، | 02- بلاسكة الهادي،   | 03- عوج عبد الرزاق، |
| 04- صروب محفوظ،   | 05- ولجي عبد السلام، | 06- وقاف مختار،     |
| 07- تومي أحسن،    | 08- بوعتروس سمير،    | 09- روايقية الزهرة، |

**الأعضاء الإضافيون :**

- |                     |                  |                 |
|---------------------|------------------|-----------------|
| 01- بوشنكير السعيد، | 02- بوزانة صابر، | 03- كرموز فريد، |
|---------------------|------------------|-----------------|

**المادة 03 :** تسري عهدة هذه اللجنة لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ تنصيب اللجنة والذي لا يكون سابقا لتاريخ إعلان نتائج الانتخابات.

**المادة 04 :** يكلف مدير الخدمات الجامعية سكيكدة، بتنفيذ هذا القرار، الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ماي 2015

ع/ الوزير وبتفويض منه

مدير الموارد البشرية

إمضاء أمير قاسم داودي

**قرار مؤرخ في 14 ماي 2015، يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الاجتماعية لدى مديرية الخدمات الجامعية بومرداس**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية،
- وبمقتضى المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982، الذي يحدد محتوى الخدمات الاجتماعية وكيفية تمويلها، المتمم،
- وبمقتضى المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982، والمتعلق بتسيير الخدمات الاجتماعية،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-84 المؤرخ في 21 شوال عام 1415 الموافق 22 مارس سنة 1995، والمتضمن إنشاء الديوان الوطني للخدمات الجامعية وتنظيمه وعمله، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 22 ديسمبر سنة 2004، والمتضمن إنشاء مديريات الخدمات الجامعية وتحديد مقرها وقائمة الاقامات الجامعية التابعة لها ومشتملاتها، المعدل والمتمم،
- نظرا للمحضر المؤرخ في 10 مارس سنة 2015، والمتضمن تزكية أعضاء لجنة الخدمات الاجتماعية من طرف الفروع النقابية للاتحاد العام للعمال الجزائريين لدى مديرية الخدمات الجامعية بومرداس،
- نظرا للمحضر المؤرخ في 10 مارس سنة 2015، والمتضمن تنصيب أعضاء لجنة الخدمات الاجتماعية لدى الخدمات الاجتماعية لدى مديرية الخدمات الجامعية بومرداس.

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى :** تجدد تشكيلة لجنة الخدمات الاجتماعية لدى مديرية الخدمات الجامعية بومرداس.

**المادة 02:** تتشكل لجنة الخدمات الاجتماعية من الأعضاء الآتية أسماؤهم:

**الأعضاء الدائمون:**

- |                    |                   |                   |
|--------------------|-------------------|-------------------|
| 01- فوبدي عمر،     | 02- بن عمرة منور، | 03- بلقاسم نصيرة، |
| 04- حنتوس محمد،    | 05- غمراسي فريد،  | 06- فج محمد،      |
| 07- بن عمارة مراد، | 08- بورويس أحمد،  | 09- حلوان علي،    |

## الأعضاء الإضافيون:

01- كواص نور الدين، 02- مقراني حميد، 03- العمري رضوان،

**المادة 03:** تسري عهدة هذه اللجنة لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ تنصيب اللجنة والذي لا يكون سابقا لتاريخ إعلان نتائج الانتخابات.

**المادة 04 :** يكلف مدير الخدمات الجامعية بومرداس، بتنفيذ هذا القرار، الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ماي 2015

ع/ الوزير وبتفويض منه

مدير الموارد البشرية

إمضاء أمير قاسم داودي

قرار مؤرخ في 14 ماي 2015، يتضمن حل لجنة الخدمات  
الاجتماعية لدى مديرية الخدمات الجامعية بومرداس

إن وزيرالتعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982، الذي يحدد محتوى الخدمات الاجتماعية وكيفية تمويلها، المتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982، والمتعلق بتسيير الخدمات الاجتماعية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-84 المؤرخ في 21 شوال عام 1415 الموافق 22 مارس سنة 1995، والمتضمن إنشاء الديوان الوطني للخدمات الجامعية وتنظيمه وعمله، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 22 ديسمبر سنة 2004، والمتضمن إنشاء مديريات الخدمات الجامعية وتحديد مقرها وقائمة الاقامات الجامعية التابعة لها ومشتملاتها، المعدل والمتمم،

- نظرا للمحضر المؤرخ في 04 ديسمبر سنة 2012، المتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الاجتماعية لدى مديرية الخدمات الجامعية بومرداس،

- نظرا لوفاء رئيس لجنة الخدمات الاجتماعية واستقالة وانسحاب جل أعضائها بتاريخ 13 ديسمبر سنة 2014،

- نظرا على موافقة مدير الخدمات الجامعية بومرداس،

يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** تحل لجنة الخدمات الاجتماعية المشار إليها في المرجع أعلاه ابتداء من تاريخ 13 ديسمبر سنة 2014.

**المادة 02:** يكلف السيد مدير الخدمات الجامعية بومرداس، بتنفيذ هذا القرار، الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ماي 2015

ع/الوزير وبتفويض منه

مدير الموارد البشرية

إمضاء أمير قاسم داودي

قرار مؤرخ في 14 ماي 2015، يتضمن إنشاء وتشكيلة لجنة الخدمات الاجتماعية لدى المدرسة الوطنية العليا في البيوتكنولوجيا بقسنطينة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية،
- وبمقتضى المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982، الذي يحدد محتوى الخدمات الاجتماعية وكيفية تمويلها، المتمم،
- وبمقتضى المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982، والمتعلق بتسيير الخدمات الاجتماعية،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-399 المؤرخ في 3 محرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011، والمتضمن إنشاء المدرسة الوطنية العليا في البيوتكنولوجيا بقسنطينة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- نظرا للمقرر المؤرخ في 22 أبريل سنة 2015، والمتضمن انتخاب أعضاء لجنة الخدمات الاجتماعية لدى المدرسة الوطنية العليا في البيوتكنولوجيا بقسنطينة،

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تنشأ لدى المدرسة الوطنية العليا في البيوتكنولوجيا بقسنطينة لجنة الخدمات الاجتماعية.

**المادة 02:** تتشكل لجنة الخدمات الاجتماعية من الأعضاء الآتية أسماؤهم:

**الأعضاء الدائمون:**

- |                  |                   |                   |
|------------------|-------------------|-------------------|
| 01- لعقون مصطفى، | 02- صفراوي أحلام، | 03- غمراني نعيمة، |
| 04- عزيزون عمار، | 05- شكرود كريم،   |                   |

**الأعضاء الإضافيون :**

- |                 |                 |
|-----------------|-----------------|
| 01- ريرة مفيدة، | 02- بن دقس فلة، |
|-----------------|-----------------|



**المادة 03:** تسري عهدة هذه اللجنة لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ تنصيب اللجنة والذي لا يكون سابقا لتاريخ إعلان نتائج الانتخابات.

**المادة 04 :** يكلف السيد مدير المدرسة الوطنية العليا في البيوتكنولوجيا بقسنطينة، بتنفيذ هذا القرار، الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ماي 2015

ع/الوزير وبتفويض منه

مدير الموارد البشرية

إمضاء أمير قاسم داودي

قرار رقم 186 مؤرخ في 14 ماي 2015، يعدل القرار رقم 359 المؤرخ في 15 ماي 2014، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية التكنولوجيا لدى جامعة سيدي بلعباس

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-154 المؤرخ في 5 رجب عام 1435 الموافق 5 مايو سنة 2014، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-141 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989، والمتضمن إنشاء جامعة سيدي بلعباس، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 34 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار رقم 359 المؤرخ في 15 ماي 2014، والمتضمن إنشاء الأقسام المكونة لكلية التكنولوجيا لدى جامعة سيدي بلعباس،

**يقرر ما يأتي**

**المادة الأولى:** تعدل المادة 2 من القرار رقم 359 المؤرخ في 15 ماي 2014، والمذكور أعلاه وتحرر كما يأتي:

**" المادة 2:** تنشأ لدى كلية التكنولوجيا - جامعة سيدي بلعباس - الأقسام التالية:

- قسم التعليم الأساسي للعلوم والتكنولوجيا،

- قسم الهندسة الميكانيكية،

- قسم الري،

- قسم الطاقويات وهندسة الطرائق.

- قسم الهندسة المدنية والأشغال العمومية."

**المادة 02:** يكلف كل من السادة المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير جامعة سيدي بلعباس، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ماي 2015  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الأستاذ محمد مبارك

قرار رقم 187 مؤرخ في 14 ماي 2015، يتضمن إنشاء الأقسام  
المكونة لكلية الهندسة الكهربائية لدى جامعة سيدي بلعباس

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-154 المؤرخ في 5 رجب عام 1435 الموافق 5 مايو سنة 2014، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-141 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989، والمتضمن إنشاء جامعة سيدي بلعباس، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 34 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء الأقسام المكونة لكلية الهندسة الكهربائية - جامعة سيدي بلعباس -.

**المادة 02:** تنشأ لدى كلية الهندسة الكهربائية - جامعة سيدي بلعباس - الأقسام التالية:

- قسم الإلكترونيك،
- قسم الإلكترونيقني،
- قسم أوتوماتيكية،
- قسم الإتصالات السلكية واللاسلكية.

**المادة 03:** يكلف كل من السادة المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير جامعة سيدي بلعباس، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في : 14 ماي 2015  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الأستاذ محمد مبارك

**قرار رقم 188 مؤرخ في 14 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي  
لمعهد العلوم الفلاحية والبيطرية بجامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-154 المؤرخ في 05 رجب عام 1435 الموافق 5 مايو سنة 2014، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادي الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 67 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-245 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012، والمتضمن إنشاء جامعة سوق أهراس،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محاضر انتخاب أعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم الفلاحية والبيطرية المؤرخة في 2 و3 فبراير 2015.

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 67 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادي الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم الفلاحية والبيطرية بجامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم الفلاحية والبيطرية بجامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير جامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في : 14 ماي 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ محمد مباركي

**ملحق بالقرار رقم 188 المؤرخ في 14 ماي 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس**

**العلمي لمعهد العلوم الفلاحية و البيطرية بجامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس**

الاسم واللقب	الصفة
بوزيدة فريدة	رئيسة المجلس العلمي لمعهد العلوم الفلاحية والبيطرية، ممثلة عن
عزوز منير	الأستاذة من مصف الأستاذية عن قسم العلوم البيطرية
	مدير المعهد

عوادي عاطف	نائب المدير مكلف لما بعد التدرج و البحث العلمي والعلاقات الخارجية
حوسو هند	نائبة المدير مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
غريسي جلال الدين	رئيس قسم العلوم البيطرية
مشنتل الهادي	رئيس قسم العلوم الفلاحية
بوليدة ناجي	ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية عن قسم العلوم البيطرية
عبد المجيد الصادق	ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية عن قسم العلوم الفلاحية
فاضل جمال	ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية عن قسم العلوم الفلاحية
بعدونة بهاء الدين	ممثل عن الأساتذة المساعدين قسم " أ " للمعهد
شوال خير الدين	ممثل عن الأساتذة المساعدين قسم " أ " للمعهد
بوصلاح مباركة	مسؤولة مكتبة المعهد

**قرار رقم 189 مؤرخ في 14 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية بجامعة محمد الشريف مساعدية بسوق أهراس**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-154 المؤرخ في 5 رجب عام 1435 الموافق 5 مايو سنة 2014، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادي الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 67 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-245 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012، والمتضمن إنشاء جامعة سوق أهراس،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محضر انتخاب أعضاء المجلس العلمي لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية المؤرخ في 4 فيفري 2015.

### **يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 67 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادي الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه ، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية بجامعة محمد الشريف مساعدية بسوق أهراس.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية بجامعة محمد الشريف مساعدية بسوق أهراس في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير جامعة محمد الشريف مساعدية بسوق أهراس، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ماي 2015  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الأستاذ محمد مباركي

**ملحق بالقرار رقم 189 المؤرخ في 14 ماي 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية بجامعة محمد الشريف مساعدية بسوق أهراس**

الاسم واللقب	الصفة
فاتح عبدلي	رئيس المجلس العلمي لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية
عبد الحق غيد	مدير المعهد
إيمان غالمي	نائبة المدير مكلفة بالعلاقات الخارجية وما بعد التدرج
محمود محفوظي	نائب المدير مكلف بالدراسات وشؤون الطلبة
أحمد بن محمد	رئيس قسم التعليم الأساسي
سمير بن سايج	رئيس قسم التخصصات الرياضية
حفيظ قميني	ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية
صالح موفق	ممثل عن الأساتذة
فؤاد بوقزولة	ممثل عن الأساتذة المساعدين قسم " أ " للمعهد
فؤاد العيداني	ممثل عن الأساتذة المساعدين قسم " أ " للمعهد
بن العربي ايمان	مسؤولة مكتبة المعهد

**قرار رقم 190 مؤرخ في 14 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الآداب واللغات بجامعة محمد الشريف مساعدية بسوق أهراس**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-154 المؤرخ في 5 رجب عام 1435 الموافق 5 مايو سنة 2014، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادي الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 44 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-245 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012، والمتضمن إنشاء جامعة سوق أهراس،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبناء على محاضر انتخاب أعضاء المجلس العلمي لكلية الآداب واللغات المؤرخة في 8 و9 فبراير 2015.

### يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادي الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 ، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه ، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الآداب واللغات بجامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية الآداب واللغات بجامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير جامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ماي 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ محمد مباركي

ملحق بالقرار رقم 190 المؤرخ في 14 ماي 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء

المجلس العلمي لكلية الآداب واللغات بجامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس

الاسم واللقب	الصفة
محمد صاري	رئيس المجلس العلمي لكلية الآداب اللغات، ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية
مداني زيقم	لقسم اللغة والأدب العربي
عماد شارف	عميد الكلية
مخلوف لوني	نائب عميد الكلية مكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
رضا جوامع	نائب عميد الكلية مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
وردة دريدي	رئيس قسم اللغة والأدب العربي
عبد الوهاب شعلان	رئيسة قسم اللغات الأجنبية
مديحة عتيق	رئيس اللجنة العلمية لقسم اللغة والأدب العربي
سليمة لوكام	مديرة مخبر بحث
وجيه قهرية	ممثلة عن الأساتذة من مصف الأستاذية عن قسم اللغة والأدب العربي
شداد بوقرة	ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية عن قسم اللغات الأجنبية
مالك عوادي	ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية عن قسم اللغات الأجنبية
جموعي سعدي	ممثل الأساتذة المساعدين قسم " أ " للكلية
يمينة مزيان	ممثل الأساتذة المساعدين قسم " أ " للكلية
	مسؤولة المكتبة

**قرار رقم 191 مؤرخ في 14 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية  
لقسم اللغة والأدب العربي لكلية الآداب واللغات بجامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-154 المؤرخ في 5 رجب عام 1435 الموافق 5 مايو سنة 2014، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادي الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-245 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012، والمتضمن إنشاء جامعة سوق أهراس،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محاضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة والأدب العربي المؤرخة في 8 و 9 فبراير 2015.

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادي الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة والأدب العربي لكلية الآداب واللغات بجامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة و الأدب العربي لكلية الآداب واللغات بجامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير جامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ماي 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ: محمد مباركي

**ملحق بالقرار رقم 191 المؤرخ في 14 ماي 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية**

**لقسم اللغة والأدب العربي لكلية الآداب واللغات بجامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس**

الاسم واللقب	الصفة
عبد الوهاب شعلان	رئيس اللجنة العلمية لقسم اللغة و الأدب العربي
رضا جوامع	رئيس القسم
محمد صاري	ممثل عن الأساتذة

ممثلة عن الأساتذة المحاضرين قسم " أ "	سليمة لوكام
ممثلة عن الأساتذة المحاضرين قسم " ب "	بهاء بن نوار
ممثل عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "	مالك عوادي
ممثل عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "	جموعي سعدي

**قرار رقم 192 مؤرخ في 14 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الشريف مساعدية بسوق أهراس**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-154 المؤرخ في 5 رجب عام 1435 الموافق 5 مايو سنة 2014، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادي الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 44 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-245 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012، والمتضمن إنشاء جامعة سوق أهراس،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محضر انتخاب أعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة و الحياة المؤرخ في 8 فبراير 2015.

### **يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادي الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة الشريف مساعدية بسوق أهراس.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الشريف مساعدية بسوق أهراس في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير جامعة محمد الشريف مساعدية بسوق أهراس، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ماي 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ محمد مباركي



**ملحق بالقرار رقم 192 المؤرخ في 14 ماي 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الشريف مساعدية بسوق أهراس**

الاسم واللقب	الصفة
شفرور عز الدين	رئيس المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة، ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية لقسم البيولوجيا
معزي محمد اشريف	عميد الكلية
خالدي فضيلة	نائبة عميد الكلية مكلفة بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
بوعزيز علي	نائب عميد الكلية مكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
طقيق آسيا	رئيسة قسم البيولوجيا
صديق سهام	رئيسة اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا
كواشي نهى	مديرة مخبر بحث
بوعلاق شهياناز	ممثلة عن الأساتذة من مصف الأستاذية لقسم البيولوجيا
عياري عادل	ممثل عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "
مرغاد آمنة	ممثلة عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "
محنان سهام	مسؤولة مكتبة الكلية

**قرار رقم 193 مؤرخ في 14 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الشريف مساعدية بسوق أهراس**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-154 المؤرخ في 5 رجب عام 1435 الموافق 5 مايو سنة 2014، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادي الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-245 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012، والمتضمن إنشاء جامعة سوق أهراس،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا المؤرخ في 8 فبراير 2015.

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادي الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا لكلية علوم الطبيعة والحياة بجامعة محمد الشريف مساعدية بسوق أهراس.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا لكلية علوم الطبيعة و الحياة بجامعة محمد الشريف مساعدية بسوق أهراس في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير جامعة محمد الشريف مساعدية بسوق أهراس، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ماي 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ محمد مباركي

**ملحق بالقرار رقم 193 المؤرخ في 14 ماي 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا لكلية علوم الطبيعة و الحياة بجامعة محمد الشريف مساعدية بسوق أهراس**

الاسم واللقب	الصفة
صديق سهام	رئيسة اللجنة العلمية لقسم البيولوجيا
طفيق آسيا	رئيسة القسم
كواشي نهى	ممثلة عن الأساتذة المحاضرين قسم " أ "
لعايشي نعيمة	ممثلة عن الأساتذة المحاضرين قسم " ب "
علواني عبد الوهاب	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم " ب "
سعودي بوجمعة	ممثل عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "
مرغاد أمنة	ممثلة عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "

**قرار رقم 194 مؤرخ في 14 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد الشريف مساعدية بسوق أهراس**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-154 المؤرخ في 5 رجب عام 1435 الموافق 5 مايو سنة 2014، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادي الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 44 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-245 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012، والمتضمن إنشاء جامعة سوق أهراس،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محضر انتخاب أعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير المؤرخ في 4 فبراير 2015.

## يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادي الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير جامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ماي 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ محمد مباركي

**ملحق بالقرار رقم 194 المؤرخ في 14 ماي 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس**

الاسم واللقب	الصفة
لزعر علي	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية لقسم علوم التسيير
بن رجم محمد خميسي	عميد الكلية
بن خديجة منصف	نائب عميد الكلية مكلف بما بعد التدرج والعلاقات الخارجية
بوفاس شريف	نائب عميد الكلية مكلف بالدراسات والشؤون المرتبطة بالطلبة
طلحي فاطمة الزهراء	رئيسة قسم العلوم التجارية
بهلول نور الدين	رئيس قسم علوم التسيير
عابدي محمد السعيد	رئيس قسم العلوم الاقتصادية
لعلايبي مالک	رئيس قسم التعليم الأساسي
بوعشة فوزية	رئيس اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير
بارك نعيمة	ممثل عن الأساتذة من قسم علوم التسيير
حليمي حكيم	ممثل عن الأساتذة من قسم العلوم الاقتصادية
دغمان زويير	ممثل عن الأساتذة من قسم العلوم الاقتصادية
برجي نسرین	ممثل عن الأساتذة من قسم العلوم التجارية
أولاد زاوي عبد الرحمان	ممثل عن الأساتذة من قسم العلوم التجارية
محرز نور الدين	ممثل عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "
بن بوزيد سليمان	ممثل عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "
بدراني عقيلة	مسؤولة مكتبة الكلية

قرار رقم 195 مؤرخ في 14 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-154 المؤرخ في 5 رجب عام 1435 الموافق 5 مايو سنة 2014، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادي الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-245 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012، والمتضمن إنشاء جامعة سوق أهراس،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محاضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير المؤرخ في 3 و4 فبراير 2015.

#### يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادي الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير جامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ماي 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ محمد مباركي

ملحق بالقرار رقم 195 المؤرخ في 14 ماي 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس

الاسم واللقب	الصفة
بوعشة فوزية	رئيسة اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير
بهلول نور الدين	رئيس القسم
لزعر علي	ممثل عن الأساتذة

بارك نعيمة	ممثلة عن الأساتذة المحاضرين قسم " ب "
دغريز فتحي	ممثل عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "
رحاحلية بلال	ممثل عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "
بوشويشة رقية	ممثلة عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "

**قرار رقم 196 مؤرخ في 14 ماي 2015 يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيوكيمياء والميكروبيولوجيا لكلية العلوم البيولوجية والعلوم الفلاحية بجامعة مولود معمري بتيزي وزو**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-154 المؤرخ في 5 رجب عام 1435 الموافق 5 مايو سنة 2014، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-139 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989، والمتضمن إنشاء جامعة تيزي وزو، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محاضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم البيوكيمياء والميكروبيولوجيا المؤرخة في 22 و 26 أكتوبر 2014.

### **يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيوكيمياء والميكروبيولوجيا لكلية العلوم البيولوجية والعلوم الفلاحية بجامعة مولود معمري بتيزي وزو.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيوكيمياء و الميكروبيولوجيا لكلية العلوم البيولوجية والعلوم الفلاحية بجامعة مولود معمري بتيزي وزو بالجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير جامعة مولود معمري بتيزي وزو، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ماي 2015  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الأستاذ محمد مبارك

**ملحق بالقرار رقم 196 المؤرخ في 14 ماي 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم البيوكيمياء والميكروبيولوجيا لكلية العلوم البيولوجية و العلوم الفلاحية بجامعة مولود معمري بتيزي وزو**

الاسم واللقب	الصفة
جنان جمال	رئيس اللجنة العلمية لقسم البيوكيمياء والميكروبيولوجيا
بريز كريم	رئيس القسم
ماتي عبد الرحمان	ممثل عن الأساتذة
مولتي فريدة زوجة ماتي	ممثلة عن الأساتذة
أولحاج آكلي	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم " ب "
مقني نسيم	ممثلة عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "

**قرار رقم 197 مؤرخ في 14 ماي 2015، يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة الانجليزية لكلية الآداب واللغات بجامعة تيزي وزو**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-154 المؤرخ في 5 رجب عام 1435 الموافق 5 مايو سنة 2014، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-139 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989، والمتضمن إنشاء جامعة تيزي وزو، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محضر اجتماع اللجنة العلمية لقسم اللغة الانجليزية بتاريخ 30 أكتوبر 2014.

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار الى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة الانجليزية لكلية الآداب واللغات بجامعة تيزي وزو.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغة الانجليزية لكلية الآداب واللغات بجامعة تيزي وزو في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير جامعة تيزي وزو، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ماي 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ محمد مباركي

**ملحق بالقرار رقم 197 المؤرخ في 14 ماي 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء  
اللجنة العلمية لقسم اللغة الانجليزية لكلية الآداب واللغات بجامعة مولود معمري بتيزي وزو**

الإسم واللقب	الصفة
زرار صبرينة	رئيسة اللجنة العلمية لقسم اللغة الانجليزية
بن مشيش حسان	رئيس القسم
ريش بوثلجة	أستاذ التعليم العالي
ياسين صورية	أستاذة محاضرة قسم " ب "
بوتوشنت فضيلة	أستاذة محاضرة قسم " ب "
قريتي محمد	أستاذ محاضر قسم " ب "
حدادو محمد	أستاذ مساعد قسم " أ "

**قرار رقم 198 مؤرخ في 14 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة  
العلمية لقسم العلوم الاجتماعية لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة بتيزي وزو**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-154 المؤرخ في 5 رجب عام 1435 الموافق 5 مايو سنة 2014، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-139 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989، والمتضمن إنشاء جامعة تيزي وزو، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محاضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاجتماعية المؤرخة في 29 أكتوبر و02 نوفمبر 2014.

**يقرر ما يأتي:**

- المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاجتماعية لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة تيزي وزو.
- المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاجتماعية لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة تيزي وزو في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير جامعة تيزي وزو، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ماي 2015  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الأستاذ محمد مبارك

**ملحق بالقرار رقم 198 المؤرخ في 14 ماي 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الاجتماعية لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة مولود معمري بتيزي وزو**

الاسم واللقب	الصفة
دحمان علي	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم الاجتماعية
سليمي ساسية	رئيسة القسم
بداك شابحة	ممثلة الأساتذة المحاضرين قسم " أ "
معروف خلفان لويضة	ممثلة الأساتذة المحاضرين قسم " أ "
شاوش حميد	ممثل الأساتذة المحاضرين قسم " ب "
مزيود أحمد	ممثل الأساتذة المحاضرين قسم " ب "
رحوي بلحوسين عباسية	ممثلة الأساتذة المحاضرين قسم " ب "
بوجملين حياة	ممثلة الأساتذة المحاضرين قسم " ب "
حسيان محمد	ممثل الأساتذة المساعدين قسم " أ "

**قرار رقم 199 مؤرخ في 14 ماي 2015، يتضمن تخصيص حافلات نقل**

**إن السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى القانون رقم 90-30 المؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990، والمتضمن قانون الاملاك الوطنية، المعدل والمتمم،
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-154 المؤرخ في 5 رجب عام 1435 الموافق 5 مايو سنة 2014، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-115 المؤرخ في 3 جمادى الأولى عام 1431 الموافق 18 أبريل سنة 2010، والمتعلق بحظائر السيارات الإدارية المخصصة لمصالح الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والهيئات والمؤسسات العمومية الممولة كلياً من ميزانية الدولة، المعدل والمتمم،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-427 المؤرخ في 2 صفر عام 1434 الموافق 16 ديسمبر سنة 2012، الذي يحدد شروط وكيفيات إدارة وتسيير الأملاك العمومية والخاصة التابعة للدولة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،



- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-78 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، المعدل،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-370 المؤرخ في 5 محرم عام 1435 الموافق 9 نوفمبر سنة 2013، والمتضمن نقل مقر المدرسة الوطنية العليا للإحصاء والاقتصاد التطبيقي،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-371 المؤرخ في 5 محرم عام 1435 الموافق 9 نوفمبر سنة 2013، والمتضمن نقل مقر مدرسة العليا للتجارة ،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-372 المؤرخ في 5 محرم عام 1435 الموافق 9 نوفمبر سنة 2013، والمتضمن نقل مقر المدرسة الدراسات العليا التجارية .
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-271 المؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1435 الموافق 28 ديسمبر 2014 ، والمتضمن نقل مقر المدارس الوطنية العليا للمناجمنت.
- بمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1435 الموافق 15 يناير سنة 2014، يعدل ويتمم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 8 شعبان عام 1431 الموافق 20 يوليو سنة 2010 الذي يحدد المعايير والخصوصيات المطبقة لاقتناء السيارات الإدارية المخصصة لمصالح الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والهيئات والمؤسسات العمومية الممولة كلياً من ميزانية الدولة،
- بمقتضى رخصة البرنامج NK5.621.3.262.12.01 المؤرخة في 2013/07/21 بعنوان "اقتناء ستة (06) حافلات لفائدة المدارس الوطنية العليا المحولة إلى القليعة".
- بمقتضى الصفقة رقم 2013/02 المؤرخة في 2013/09/15، المتضمنة اقتناء ستة (06) حافلات لفائدة المدارس الوطنية العليا المحولة إلى القليعة،

### يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** تخصص ستة (06) حافلات ذات الطابع المواصفات المذكورة أدناه للديوان الوطني للخدمات الجامعية لاحتياجات المدارس الوطنية العليا المحولة إلى القليعة.

رقم	الطراز	الصف	رقم التسلسلي في الطراز	رقم التسجيل	نوع المركبة
01	L6C100	سونا كوم	DZS100L6C70000887	570863-00-16	حافلة
02	100L6C	سوناكوم	DZS100L6C70000910	570864-00-16	حافلة
03	L6C100	سونا كوم	DZS100L6C7000920	570865-00-16	حافلة
04	L6C100	سوناكوم	DZS100L6C70000902	570866-00-1	حافلة
05	100L6C	سوناكوم	DZS100L6C70000028	570867-00-16	حافلة
06	L6C100	سونا كوم	DZS10L6C70000911	5708-00-16	حافلة

**المادة 02:** تلغى أحكام القرارات الوزارية رقم 752 و 753 و 754 المؤرخة في 5 أكتوبر 2013.

**المادة 03:** تلتزم المصالح المختصة للديوان الوطني للخدمات الجامعية المستفيدة من هذا التخصيص بالتعاون مع مصالح أملاك الدولة بإتمام إجراءات تسجيل الحافلات المعنية أمام المصالح المختصة بالولاية.

**المادة 04:** يكلف السادة مدير الميزانية والوسائل ومراقبة التسيير للإدارة المركزية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والمدير العام للديوان الوطني للخدمات الجامعية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ماي 2015  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الأستاذ محمد مباركي

قرار رقم 200 مؤرخ في 14 ماي 2015، يحدد القائمة  
الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة قسنطينة 1

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84 - 213 المؤرخ في 24 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة قسنطينة 1 وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 3 منه،
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-154 المؤرخ في 5 رجب عام 1435 الموافق 5 مايو سنة 2014، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 12 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة قسنطينة 1.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة قسنطينة 1 في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ماي 2015  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الأستاذ محمد مباركي

## قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة قسنطينة 1

### 1- الأعضاء المعينين:

الاسم و اللقب	الصفة	القطاع
- بوخلخال عبد الله	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- عقون عمر	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
- بوهالي محمد	عضو	ممثل الوزارة المكلف بالتربية الوطنية
- بلمجات سميرة	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
- زقاضي رضا أحمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
- بن قدوار صالح	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية و الإصلاح الإداري
- عساسي عزوز	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصحة والسكان وإصلاح المستشفيات
- جبابري محمد لخضر	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعدل
- بولعبرة عبد العزيز	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصناعة و المناجم
- مهدي حبيب	عضو	ممثل الوزير المكلف بالسكن والعمران
- بلحسين عبلة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالتهيئة العمرانية والبيئة
- غديري ياسين	عضو	ممثل الوزير المكلف بالفلاحة و التنمية الريفية
- ثعبان مراد	عضو	ممثل الوالي.

### 2- الأعضاء المنتخبين:

الاسم واللقب	الصفة	الهيئة
- مرهون أحمد لخضر	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية العلوم الدقيقة
- نوادري الطاهر	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية علوم الطبيعية والحياة
- شني رشيد	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية علوم التكنولوجيا
- مرمون موسى	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية الحقوق
- صحراوي عبد السلام	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية الآداب واللغات
- سحوت حسين	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية علوم الأرض والجغرافيا والتهيئة العمرانية
- أولعمارة حياة	عضو	ممثلة منتخبة عن الأساتذة لمعهد التغذية والتغذية والتكنولوجيات الفلاحية الغذائية
- شعيب عواطف	عضو	ممثلة منتخبة عن سلك الأساتذة المساعدين
- أولبصير فتحة	عضو	ممثلة منتخبة عن سلك الأساتذة المساعدين
- حمودي سامي	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- بن نوار فريد	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- سيلين حمزة	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة
- بورصاص إنصاف	عضو	ممثلة منتخبة عن الطلبة

**قرار رقم 201 مؤرخ في 14 ماي 2015، يعدل القرار رقم 40 المؤرخ في 3 فيفري 2015،  
الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم رقم 88-61 المؤرخ في 4 شعبان عام 1408 الموافق 22 مارس سنة 1988، والمتضمن إنشاء مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 5 منه،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-154 المؤرخ في 5 رجب عام 1435 الموافق 5 مايو سنة 2014، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي، لاسيما المادة 13 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار رقم 40 المؤرخ في 3 فيفري 2015، الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة.

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تعدل المادة الأولى من القرار رقم 40 المؤرخ في 3 فيفري 2015، والمذكور أعلاه وتحرر كما يأتي:

" المادة الأولى: .....(بدون تغيير).....،

تحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة، كما يلي:

**بالنسبة لممثلي مؤسسات الدولة :**

- السيد حمولي جميل، ممثل وزير التعليم العالي والبحث العلمي، رئيسا،
- السيدة أبركان مليكة، ممثلة عن الوزير المكلف بالمالية،
- السيد بلوشراني محمد الأمين، ممثل عن وزير الدفاع الوطني،
- السيد حسيني حاتم، ممثل عن الوزير المكلف بالبريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال،
- السيد بوديسة كمال، ممثل عن الوزير المكلف بالصناعة والمناجم،
- السيد رياي زكي زهير، ممثل عن الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين،
- السيدة عويمر عاتيقة، ممثلة عن المؤسسة الوطنية لنقل المحروقات وتسويقها،
- السيد بريخ أكلي، ممثل عن إتصالات الجزائر."

..... ( والباقي بدون تغيير ) .....

**المادة 2:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 14 ماي 2015  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الأستاذ محمد مباركي

## ملحق لقائمة أعضاء مجلس إدارة مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة

الإسم واللقب	المهمة بالقطاع
- بريخ أكلي	مدير عام مساعد، مكلف بقطب الإدارة والمالية، ممثل عن إتصالات الجزائر.

قرار رقم 202 مؤرخ في 21 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الالكترونية بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-205 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984، والمتضمن إحداث مدرسة عليا للأساتذة متخصصة في التعليم التقني بوهران،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذو القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، الذي يحدد مهام المدرسة خارج الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، لا سيما المادة 32 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-210 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008، والمتضمن تحويل المدرسة العليا للأساتذة المتخصصة في التعليم التقني بوهران إلى مدرسة خارج الجامعة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-376 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1433 الموافق 29 أكتوبر سنة 2012، والمتضمن تغيير تسمية المدرسة العليا لأساتذة التعليم التكنولوجي بوهران إلى مدرسة وطنية متعددة التقنيات بوهران،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الالكترونية المؤرخ في 14 أبريل 2015،

### يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 32 من المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذو القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الالكترونية بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الالكترونية بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 ماي 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

**ملحق بالقرار المؤرخ في 21 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الالكترونية بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران**

الاسم واللقب	الصفة
شناقة محمد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية
عبد المالك لخضر	رئيس القسم
شاكر عبد القادر	ممثل عن الأساتذة
خياط منير	ممثل عن الأساتذة
عبدون عبيد ميلود	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم " ب "
خلف الله نعيمة	ممثلة عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "
معروف فاطمة الزهرة	ممثلة عن الأساتذة المساعدين قسم " ب "

**قرار رقم 203 مؤرخ في 21 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم فيزياء-كيمياء بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم رقم 84-205 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984، والمتضمن إحداث مدرسة عليا للأساتذة متخصصة في التعليم التقني بوهران،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، الذي يحدد مهام المدرسة خارج الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-210 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008، والمتضمن تحويل المدرسة العليا للأساتذة متخصصة في التعليم التقني بوهران إلى مدرسة خارج الجامعة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-376 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1433 الموافق 29 أكتوبر سنة 2012، والمتضمن تغيير تسمية المدرسة العليا لأساتذة التعليم التكنولوجي بوهران إلى مدرسة وطنية متعددة التقنيات بوهران،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم فيزياء-كيمياء المؤرخ في 29 جانفي 2015،

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 32 من المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم فيزياء-كيمياء بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم فيزياء-كيمياء بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهـران في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالـيين ومدير المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهـران، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 ماي 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

**ملحق بالقرار المؤرخ في 21 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم فيزياء-كيمياء بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهـران.**

الاسم واللقب	الصفة
بوعبد السلام حسـيبة	رئيسة اللجنة العلمية لقسم فيزياء-كيمياء
ميريمي كنزة فضيلة	رئيسة القسم
بوعناني فريدة	ممثلة عن الأساتذة
فاصلة سعاد	ممثلة عن الأساتذة
بن شنان مبهور حلـيمة	ممثلة عن الأساتذة المحاضرين قسم " أ "
عاشور حفـيظة	ممثلة عن الأساتذة المحاضرين قسم " ب "
بن سعد نوال	ممثلة عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "

**قرار رقم 204 مؤرخ في 21 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات والإعلام الآلي بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهـران**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم رقم 84-205 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984، والمتضمن إحداث مدرسة عليا للأساتذة متخصصة في التعليم التقني بوهـران،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، الذي يحدد مهام المدرسة خارج الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-210 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008، والمتضمن تحويل المدرسة العليا للأساتذة المتخصصة في التعليم التقني بوهـران إلى مدرسة خارج الجامعة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-376 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1433 الموافق 29 أكتوبر سنة 2012، والمتضمن تغيير تسمية المدرسة العليا لأساتذة التعليم التكنولوجي بوهـران إلى مدرسة وطنية متعددة التقنيات بوهـران،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات والإعلام الآلي المؤرخ في 04 مارس 2015.

### يقرر ما يأتي:

- المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 32 من المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذو القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات و الإعلام الآلي بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران.
- المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات والإعلام الآلي بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران في الجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 ماي 2015  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الأستاذ طاهر حجار

### ملحق بالقرار المؤرخ في 21 ماي 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الرياضيات والإعلام الآلي بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران

الاسم واللقب	الصفة
بن أحمد بوبكر	رئيس اللجنة العلمية لقسم الرياضيات والإعلام الآلي
مدريل يوب	رئيس القسم
شقاق مصطفى	ممثل عن الأساتذة
بلعاب نضرة	ممثلة عن الأساتذة المحاضرين قسم " أ "
غامنية صفية	ممثلة عن الأساتذة المحاضرين قسم " أ "
براهامي منور	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم " ب "
بن يطو نورية	ممثلة عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "
حمادي ياسمينه	ممثلة عن الأساتذة المساعدين قسم " ب "

قرار رقم 205 مؤرخ في 21 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغات بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران.

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-205 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984، والمتضمن إحداث مدرسة عليا للأساتذة متخصصة في التعليم التقني بوهران،



- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، الذي يحدد مهام المدرسة خارج الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-210 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008، والمتضمن تحويل المدرسة العليا للأساتذة المتخصصة في التعليم التقني بوهران إلى مدرسة خارج الجامعة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-376 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1433 الموافق 29 أكتوبر سنة 2012، والمتضمن تغيير تسمية المدرسة العليا لأساتذة التعليم التكنولوجي بوهران إلى مدرسة وطنية متعددة التقنيات بوهران،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغات المؤرخ في 17 مارس 2015،

### يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 32 من المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغات بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم اللغات بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 ماي 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

**ملحق بالقرار المؤرخ في 21 ماي 2015 يحدد القائمة الاسمية لأعضاء**

**اللجنة العلمية لقسم اللغات بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران**

الاسم واللقب	الصفة
نايت براهيم عبد الغني	رئيس اللجنة العلمية لقسم اللغات
كنوش ليندة	رئيسة القسم
فاري بوعناني قمال الحق	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم " أ "
كركالله سعاد	ممثلة عن الأساتذة المحاضرين قسم " أ "
قايد سليمان مراد	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم " أ "
خليلي فاطمة	ممثلة عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "
بسدات نور الدين	ممثل عن الأساتذة المساعدين قسم " ب "

**قرار مؤرخ في 21 ماي 2015، يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الاجتماعية لدى جامعة محمد خيضر بسكرة،**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية،
- وبمقتضى المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982، الذي يحدد محتوى الخدمات الاجتماعية وكيفية تمويلها، المتمم،
- وبمقتضى المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982، والمتعلق بتسيير الخدمات الاجتماعية،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-219 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998، والمتضمن إنشاء جامعة بسكرة، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- نظرا للمحضر المؤرخ في 17 ماي سنة 2015، المتضمن تركية ممثلي الاساتذة وممثلي العمال الاداريين من طرف المجلس الوطني لأساتذة التعليم العالي والفروع النقابية للاتحاد العام للعمال الجزائريين في لجنة الخدمات الاجتماعية،
- نظرا للمحضر المؤرخ في 19 ماي سنة 2015، المتضمن تنصيب أعضاء لجنة الخدمات الاجتماعية جامعة محمد خيضر بسكرة،

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تجدد تشكيلة لجنة الخدمات الاجتماعية لدى جامعة محمد خيضر بسكرة.

**المادة 02:** تتشكل لجنة الخدمات الاجتماعية من الأعضاء الآتية أسماؤهم :

**الأعضاء الدائمون:**

- |                       |                       |                      |
|-----------------------|-----------------------|----------------------|
| 01- مرغاد بشير الدين، | 02- منصوري بدر الدين، | 03- صيفي وليد،       |
| 04- مسعودي سليم،      | 05- خيذر سليم،        | 06- شايب عبد الحليم، |
| 07- مصمودي عبد الله،  | 08- بليلي لحسن،       | 09- غمري رياض،       |

**الأعضاء الإضافيون :**

- |                   |                  |                    |
|-------------------|------------------|--------------------|
| 01- توفيق بوزيان، | 02- شهابوي محمد، | 03- خونااش السعيد، |
|-------------------|------------------|--------------------|

**المادة 03:** تسري عهدة هذه اللجنة لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ تنصيب اللجنة والذي لا يكون سابقا لتاريخ إعلان نتائج الانتخابات.

**المادة 04:** يكلف السيد مدير جامعة بسكرة، بتنفيذ هذا القرار، الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 21 ماي 2015

ع/ الوزير وبتفويض منه

مدير الموارد البشرية

إمضاء أمير قاسم داودي

قرار مؤرخ في 25 ماي 2015، يتضمن إنشاء وتشكيلة لجنة الخدمات الاجتماعية لدى مديرية الخدمات الجامعية -بلقايد- وهران،

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية،
- وبمقتضى المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982، الذي يحدد محتوى الخدمات الاجتماعية وكيفية تمويلها، المتمم،
- وبمقتضى المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982، والمتعلق بتسيير الخدمات الاجتماعية،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-84 المؤرخ في 21 شوال عام 1415 الموافق 22 مارس سنة 1995، والمتضمن إنشاء الديوان الوطني للخدمات الجامعية وتنظيمه وعمله، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 22 ديسمبر سنة 2004، والمتضمن إنشاء مديريات الخدمات الجامعية وتحديد مقرها وقائمة الاقامات الجامعية التابعة لها ومشتملاتها، المعدل والمتمم،
- نظرا للمحضر المؤرخ في 08 مارس سنة 2015، والمتضمن تركيبة أعضاء لجنة الخدمات الاجتماعية من طرف الفروع النقابية لاتحاد العام للعمال الجزائريين للإقامات الجامعية التابعة لمديرية الخدمات الجامعية -بلقايد- وهران،
- نظرا للمحضر المؤرخ في 15 مارس سنة 2015، والمتضمن تنصيب أعضاء لجنة الخدمات الاجتماعية لدى مديرية الخدمات الجامعية -بلقايد- وهران،

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تنشأ لجنة الخدمات الاجتماعية لدى مديرية الخدمات الجامعية -بلقايد- وهران.

**المادة 02:** تتشكل لجنة الخدمات الاجتماعية من الأعضاء الآتية أسماؤهم:

## الأعضاء الدائمون:

- |                        |                      |                         |
|------------------------|----------------------|-------------------------|
| 01- عبيد محمد،         | 08- زحزوح محمد،      | 03- بن سعيد احمد،       |
| 04- عبد الرحيم جيلالي، | 05- رمضان شمس الدين، | 06- بن عودة سليمة نوال، |
| 07- طوايبيه سعاد،      | 02- بلخادم سعيد،     | 09- عدة جلول،           |

## الأعضاء الإضافيون :

- 01- عبد الباري يمينه،  
02- بن ناصر فتحي،

**المادة 03:** تسري عهدة هذه اللجنة لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ تنصيب اللجنة والذي لا يكون سابقا لتاريخ إعلان نتائج الانتخابات،

**المادة 04:** يكلف السيد مدير الخدمات الجامعية-بلقايد- وهران، بتنفيذ هذا القرار، الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 25 ماي 2015

ع/ الوزير وبتفويض منه

مدير الموارد البشرية

إمضاء أمير قاسم داودي

قرار رقم 206 مؤرخ في 31 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الالكتروتقني بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بالجزائر

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84-84 المؤرخ في 12 رجب عام 1404 الموافق 14 أبريل سنة 1984، والمتضمن القانون الأساسي للمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، الذي يحدد مهام المدرسة خارج الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-215 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008، والمتضمن تحويل المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بالجزائر إلى مدرسة خارج الجامعة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم الالكتروتقني المؤرخ في 18 جانفي 2015،

يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 32 من المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الالكتروتقني بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بالجزائر.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الالكتروتقني بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بالجزائر في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بالجزائر، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 31 ماي 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

ملحق بالقرار المؤرخ في 31 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة

العلمية لقسم الالكتروتقني بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بالجزائر

الاسم واللقب	الصفة
توهامي عمر	رئيس اللجنة العلمية لقسم الالكتروتقني
ابتيون رشيد	رئيس القسم
مختوب سعيد	ممثل عن الأساتذة
مخالدي عبد الوهاب	ممثل عن الأساتذة
بويكر أحمد	ممثل عن الأساتذة
محمودي محند أولحاج	ممثل عن الأساتذة
تهمي رضوان	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم " أ "
نعمان دليلة	ممثلة عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "
زباجي طاهر	ممثل عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "

قرار رقم 207 مؤرخ في 31 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآلية بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بالجزائر

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84-84 المؤرخ في 12 رجب عام 1404 الموافق 14 أبريل سنة 1984، والمتضمن القانون الأساسي للمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، الذي يحدد مهام المدرسة خارج الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-215 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008، والمتضمن تحويل المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بالجزائر إلى مدرسة خارج الجامعة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم الآلية المؤرخ في 22 جانفي 2015.

### يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 32 من المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآلية بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بالجزائر.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآلية بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بالجزائر في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بالجزائر، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 31 ماي 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

**ملحق بالقرار رقم 207 المؤرخ في 31 ماي 2015 يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الآلية بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بالجزائر**

الاسم واللقب	الصفة
طجين محمد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الآلية
ايول رشيد	رئيس القسم
برقوق المجيد	ممثل عن الأساتذة
شكيرب الهاشمي	ممثل عن الأساتذة
حميسي بوعلام	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم " أ "
عبد الأول لحسن	ممثل عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "
عاشور حكيم	ممثل عن الأساتذة المساعدين قسم " ب "

**قرار رقم 208 مؤرخ في 31 ماي 2015، يعدل القرار رقم 28 المؤرخ في 22 جانفي 2013، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة التعدين بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بالجزائر**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم رقم 84-84 المؤرخ في 12 رجب عام 1404 الموافق 14 أبريل سنة 1984، والمتضمن القانون الأساسي للمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، الذي يحدد مهام المدرسة خارج الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-215 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008، والمتضمن تحويل المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بالجزائر إلى مدرسة خارج الجامعة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبموجب القرار رقم 28 المؤرخ في 22 جانفي 2013، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة التعدين،
- وبناء على محضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة التعدين المؤرخ في 01 فيفري 2015،

### يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 28 المؤرخ في 22 جانفي 2013، والمذكور أعلاه، طبقا للجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 02:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 31 ماي 2015  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الأستاذ طاهر حجار

### ملحق بالقرار المؤرخ في 31 ماي 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة التعدين بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بالجزائر

الاسم واللقب	الصفة
هلال فاتح	رئيس اللجنة العلمية لقسم هندسة التعدين
شيطروب محمد	رئيس القسم
جغلال محمد الأمين	ممثل عن الأساتذة
مسراتي نذير	ممثل عن الأساتذة
لعربي مرزاق	ممثل عن الأساتذة
بوعبد الله مبروك	ممثل عن الأساتذة
كاسر مجيد	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم " أ "
دايم الله عبد الرحمان	ممثل عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "

قرار رقم 209 مؤرخ في 31 ماي 2015، يعدل القرار رقم 445 المؤرخ في 3 ديسمبر 2012، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الصناعية بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بالجزائر.

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-84 المؤرخ في 12 رجب عام 1404 الموافق 14 أبريل سنة 1984، والمتضمن القانون الأساسي للمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، الذي يحدد مهام المدرسة خارج الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-215 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008، والمتضمن تحويل المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بالجزائر إلى مدرسة خارج الجامعة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبموجب القرار رقم 445 المؤرخ في 3 ديسمبر 2012، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الصناعية،
- وبناء على محضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الصناعية المؤرخ في 23 فيفري 2015.

### يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 445 المؤرخ في 3 ديسمبر 2012، والمذكور أعلاه، طبقا للجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 02:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 31 ماي 2015  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الأستاذ طاهر حجار

ملحق بالقرار المؤرخ في 31 ماي 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء  
اللجنة العلمية لقسم الهندسة الصناعية بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بالجزائر

الاسم واللقب	الصفة
نيبوش فطيمة	رئيسة اللجنة العلمية لقسم الهندسة الصناعية
عبون نصيرة	رئيسة القسم
بويكر أحمد	ممثل عن الأساتذة



حدادي مراد	ممثّل عن الأساتذة
بن يوسف الهادي	ممثّل عن الأساتذة
زواغي اسكندر	ممثّل عن الأساتذة المحاضرين قسم " ب "
لعمراوي توفيق	ممثّل عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "
نايت قاسي صبيحة	ممثلة عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "

**قرار رقم 210 مؤرخ في 31 ماي 2015، يعدل القرار رقم 442 المؤرخ في 03 ديسمبر 2012، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة المناجم بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بالجزائر**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم رقم 84-84 المؤرخ في 12 رجب عام 1404 الموافق 14 أبريل سنة 1984، والمتضمن القانون الأساسي للمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، الذي يحدد مهام المدرسة خارج الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-215 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008، والمتضمن تحويل المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بالجزائر إلى مدرسة خارج الجامعة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبموجب القرار رقم 442 المؤرخ في 3 ديسمبر 2012، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة المناجم،
- وبناء على محضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم هندسة المناجم المؤرخ في 12 أبريل 2015،

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 442 المؤرخ في 3 ديسمبر 2012، والمذكور أعلاه، طبقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 02:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 31 ماي 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

**ملحق بالقرار المؤرخ في 31 ماي 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء  
اللجنة العلمية لقسم هندسة المناجم بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بالجزائر**

الاسم واللقب	الصفة
دramشي كريمة	رئيسة اللجنة العلمية لقسم هندسة المناجم
ولد حمو مالك	رئيس القسم
سباعي عمار	ممثل عن الأساتذة
بشار أسد محمد عقيد	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم " أ "
آيت يحياتن عبد الرزاق	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم " ب "
بومبار نادية	ممثلة عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "
شنان لعروسي	ممثل عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "
عقال رزقي	ممثل عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "
بوترية سميرة	ممثلة عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "

**قرار رقم 211 مؤرخ في 31 ماي 2015، يحدد القائمة  
الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة ابن خلدون بتيارت**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-271 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة تيارت، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محضر انتخاب أعضاء المجلس العلمي للجامعة المؤرخ في 16 نوفمبر 2014،

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 22 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة ابن خلدون بتيارت.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة ابن خلدون بتيارت في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير جامعة ابن خلدون بتيارت، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 31 ماي 2015  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الأستاذ طاهر حجار

**ملحق بالقرار المؤرخ في 31 ماي 2015، يحدد القائمة  
الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لجامعة ابن خلدون بتيارت**

الاسم واللقب	الصفة
خلادي مدريل	مدير الجامعة، رئيس المجلس العلمي للجامعة
حساين دواجي طاهر	نائب مدير الجامعة المكلف بالتكوين العالي في الطورين الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات وكذا التكوين العالي في التدرج
ميموني عبد النبي	نائب مدير الجامعة المكلف بالتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي والبحث العلمي وكذا التكوين العالي فيما بعد التدرج
تركي جمال	نائب مدير الجامعة المكلف بالعلاقات الخارجية والتعاون والتنشيط والاتصال والتظاهرات العلمية
بن عمارة أحمد	نائب مدير الجامعة المكلف بالتنمية والاستشراف والتوجيه
الشيخ بلفضل	عميد كلية العلوم التطبيقية
ذهبي عبد القادر	عميد كلية علوم المادة
دحماني يوسف	عميد كلية الرياضيات والإعلام الآلي
نيار عبد اللطيف	عميد كلية علوم الطبيعة والحياة
عليان بوزيان	عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية
مداني بن شهرة	عميد كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير
بن جامعة الطيب	عميد كلية الآداب واللغات
تاج محمد	عميد كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
بن علو بوعبد الله	مدير معهد علوم البيطرة
واعراب بوبكر	مدير معهد التكنولوجيا
اسماعيل عطالله	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم التطبيقية
بلعربي الحبيب	رئيس المجلس العلمي لكلية علوم المادة
قد لحسن	رئيس المجلس العلمي لكلية الرياضيات والإعلام الآلي
معتوق امجد	رئيس المجلس العلمي لكلية علوم الطبيعة والحياة
فتاك علي	رئيس المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية
عوني أحمد محمد	رئيس المجلس العلمي لكلية الآداب واللغات
شرف عبد الحق	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
حمودي عبد الحميد	رئيس المجلس العلمي لمعهد علوم البيطرة

ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية لكلية العلوم التطبيقية	بوزيدان أحمد
ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية لكلية العلوم التطبيقية	عبدش أحمد
ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية لكلية علوم المادة	يخاله خليفة
ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية لكلية علوم المادة	برايح بضياف
ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية لكلية الرياضيات والاعلام الآلي	لعراي عبد الرحمان
ممثلة عن الأساتذة من مصف الأستاذية لكلية الرياضيات والاعلام الآلي	هدية بن عودة
ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية لكلية علوم الطبيعة والحياة	بوناصر فريد
ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية لكلية علوم الطبيعة والحياة	حساني عبد الكريم
ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية لكلية الحقوق والعلوم السياسية	بوسماحة الشيخ
ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية لكلية الحقوق والعلوم السياسية	مقني بن عمار
ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية لكلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير	شريط عابد
ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية لكلية الآداب واللغات	عراي أحمد
ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية لكلية الآداب واللغات	زروقي عبد القادر
ممثلة عن الأساتذة من مصف الأستاذية لكلية العلوم الانسانية والاجتماعية	قريصات زهرة
ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية لكلية العلوم الانسانية والاجتماعية	بلبل محمد
ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية لمعهد علوم البيطرة	مودي عبد الحميد
ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية لمعهد علوم البيطرة	بوسيف أحمد
ممثل عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "	قوادية مصطفى
ممثل عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "	موهوب مراد
أستاذ من جامعة وهران 1	بلخوجة مولاي
أستاذ من جامعة مستغانم	كوري لخضر
مدير المكتبة المركزية	مخلوفي عابد

**قرار رقم 212 مؤرخ في 31 ماي 2015، يحدد القائمة  
الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمركز الجامعي بتندوف**

- إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
  - وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره، لا سيما المادة 20 منه،
  - وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-303 المؤرخ في 22 رمضان عام 1432 الموافق 22 غشت سنة 2011، المعدل، والمتضمن إنشاء مركز جامعي بتندوف، المتمم،
  - وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- و بناء على محضر انتخاب أعضاء المجلس العلمي للمركز المؤرخ في 23 فيفري 2015،

### يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 20 من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمركز الجامعي بتندوف.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمركز الجامعي بتندوف في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير المركز الجامعي بتندوف، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 31 ماي 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

### ملحق بالقرار رقم 212 المؤرخ في 31 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمركز الجامعي بتندوف

الاسم واللقب	الصفة
تهامي عبد الحميد	مدير المركز، رئيس المجلس العلمي للمركز الجامعي
فردى حماد	مدير مساعد لما بعد التدرج، البحث العلمي والعلاقات الخارجية
حمدينة عبد الله	مدير مساعد للدراسات في التدرج، الشهادات والتكوين المتواصل
يحياوي حمزة	مدير معهد الحقوق والعلوم السياسية
محمدي مبروك	مدير معهد اللغة والأدب العربي
حامي خليفة	مدير معهد العلوم والتكنولوجيا
بن حرز الله مراد	مدير معهد العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير
طالحي عبد الكريم	ممثل عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "
تياح نعيمة	مسؤولة المكتبة المركزية

### قرار رقم 213 مؤرخ في 31 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 84-205 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984، والمتضمن إحداث مدرسة عليا للأساتذة متخصصة في التعليم التقني بوهران،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، الذي يحدد مهام المدرسة خارج الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-210 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008، والمتضمن تحويل المدرسة العليا للأساتذة متخصصة في التعليم التقني بوهران إلى مدرسة خارج الجامعة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-376 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1433 الموافق 29 أكتوبر سنة 2012، والمتضمن تغيير تسمية المدرسة العليا لأساتذة التعليم التكنولوجي بوهران إلى مدرسة وطنية متعددة التقنيات بوهران،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، والذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

### يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 21 من المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة الوطنية متعددة التقنيات بوهران.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة الوطنية متعددة التقنيات بوهران، طبقا للجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير المدرسة الوطنية متعددة التقنيات بوهران، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 31 ماي 2015  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الأستاذ طاهر حجار

### ملحق بالقرار المؤرخ في 31 ماي 2015 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة الوطنية متعددة التقنيات بوهران

الاسم واللقب	الصفة
بن زيان عبد الباقي	مدير المدرسة، رئيس المجلس العلمي للمدرسة
زعنون عبد الوهاب	نائب مدير لما بعد التدرج والبحث العلمي
لوفي فتيحة	نائب مدير للدراسات في التدرج والشهادات
كازي أول فتيحة	نائب مدير للعلاقات الخارجية والتكوين المتواصل
مدني يسعد حبيب	رئيس قسم الهندسة الميكانيكية
سراج محمد الحبيب	رئيس قسم الهندسة المدنية
عبد المالك لخضر	رئيس قسم الهندسة الكهربائية
ميريمي كترة فضيلة	رئيسة قسم الفيزياء والكيمياء

رئيسة قسم المناجمنت	بوتيفور الزهرة
رئيسة قسم اللغات	كنوش ليندة
رئيسة قسم الرياضيات والإعلام الآلي	مدربل يوب
رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة الميكانيكية	عريس عبد القادر
رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية	مولي محمد
رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة الكهربائية	شنافة محمد
رئيسة اللجنة العلمية لقسم الفيزياء والكيمياء	بوعبد السلام حسيبة
رئيس اللجنة العلمية لقسم المناجمنت	بريقو أحمد
رئيس اللجنة العلمية لقسم اللغات	نايت إبراهيم عبد الغاني
رئيس اللجنة العلمية لقسم الرياضيات والإعلام الآلي	بن أحمد بوبكر
مدير مخبر تكنولوجيا البيئة	اليازيد عبد الكريم
مدير مخبر الخاصيات والتظاهرات للمركبات والدارات الالكترونية	سعيدان عبد القادر
مدير مخبر المواد	بوسلامة محمد
مدير مخبر محاكاة، تحكم، تحليل وصيانة الشبكات الكهربائية	شاكر عبد القادر
مدير مخبر الإبداع في الأنظمة والمنتجات الصناعية	بن عبد الله توفيق
مدير مخبر آليات وتحليل الأنظمة	بلعدي عبد القادر
مدير مخبر تكنولوجيا الصناعة الميكانيكية	بن عمار علي
مدير مخبر الميكرو والنانو فيزياء	حمدادو نصر الدين
مدير مخبر البيوميكانيك التطبيقية والبيومواد	عور بن عومر
ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية لقسم الهندسة الميكانيكية	بن زعمة حبيب
ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية لقسم الهندسة الكهربائية	شلابي جيلالي
ممثلة عن الأساتذة من مصف الأستاذية لقسم الفيزياء والكيمياء	دالي يوسف زهرة
ممثلة عن الأساتذة من مصف الأستاذية لقسم الرياضيات والإعلام الآلي	بطاط وفاء
ممثلة عن الأساتذة من مصف الأستاذية لقسم اللغات	كركالله سعاد
ممثلة عن الأساتذة المساعدين قسم "أ" للمدرسة	بوحديبة عمارية
أستاذ بجامعة وهران 1	حمو أحمد
أستاذ بجامعة العلوم والتكنولوجيا محمد بوضياف - وهران	بن صافي محمد
مسؤولة المكتبة	مطاي صليحة

**قرار رقم 214 مؤرخ في 31 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الميكانيكية بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم رقم 84-205 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984، والمتضمن إحداث مدرسة عليا للأساتذة متخصصة في التعليم التقني بوهران،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، الذي يحدد مهام المدرسة خارج الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-210 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008، والمتضمن تحويل المدرسة العليا للأساتذة متخصصة في التعليم التقني بوهران إلى مدرسة خارج الجامعة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-376 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1433 الموافق 29 أكتوبر سنة 2012، والمتضمن تغيير تسمية المدرسة العليا لأساتذة التعليم التكنولوجي بوهران إلى مدرسة وطنية متعددة التقنيات بوهران،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الميكانيكية المؤرخ في 16 فبراير 2015،

### يقرر ما يأتي:

- المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 32 من المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الميكانيكية بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران.
- المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الميكانيكية بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران في الجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 31 ماي 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

**ملحق بالقرار المؤرخ في 31 ماي 2015 يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة الميكانيكية بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران**

الاسم واللقب	الصفة
عريس عبد القادر	رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة الميكانيكية
مدني يسعد حبيب	رئيس القسم
بن عمار علي	ممثل عن الأساتذة
عور بن عومر	ممثل عن الأساتذة



حيرش عمر	ممثّل عن الأساتذة المحاضرين قسم " أ "
نور الدين علي	ممثّل عن الأساتذة المحاضرين قسم " أ "
لتيم سيد علي	ممثّل عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "

**قرار رقم 215 مؤرخ في 31 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء  
اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم رقم 84-205 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984، والمتضمن إحداث مدرسة عليا للأساتذة متخصصة في التعليم التقني بوهران،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، الذي يحدد مهام المدرسة خارج الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-210 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008، والمتضمن تحويل المدرسة العليا للأساتذة متخصصة في التعليم التقني بوهران إلى مدرسة خارج الجامعة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-376 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1433 الموافق 29 أكتوبر سنة 2012، والمتضمن تغيير تسمية المدرسة العليا لأساتذة التعليم التكنولوجي بوهران إلى مدرسة وطنية متعددة التقنيات بوهران،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية المؤرخ في 28 جانفي 2015.

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 32 من المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 31 ماي 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

**ملحق بالقرار المؤرخ في 31 ماي 2015 يحدد القائمة الاسمية لأعضاء  
اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهـران**

الاسم واللقب	الصفة
مولي محمد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية
سراج محمد الحبيب	رئيس القسم
بن هونة محمد	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم " ب "
عياد قادة	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم " ب "
كازي أول فتيحة	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم " ب "
شبحاوي رمضان	ممثل عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "

**قرار رقم 216 مؤرخ في 31 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء  
اللجنة العلمية لقسم المانجمنت بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهـران**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم رقم 84-205 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984، والمتضمن إحداث مدرسة عليا للأساتذة متخصصة في التعليم التقني بوهـران،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، الذي يحدد مهام المدرسة خارج الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-210 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008، والمتضمن تحويل المدرسة العليا للأساتذة متخصصة في التعليم التقني بوهـران إلى مدرسة خارج الجامعة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-376 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1433 الموافق 29 أكتوبر سنة 2012، والمتضمن تغيير تسمية المدرسة العليا لأساتذة التعليم التكنولوجي بوهـران إلى مدرسة وطنية متعددة التقنيات بوهـران،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم المانجمنت المؤرخ في 18 جانفي 2015،

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 32 من المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم المانجمنت بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهـران.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم المانجمنت بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 31 ماي 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

**ملحق بالقرار المؤرخ في 31 ماي 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء**

**اللجنة العلمية لقسم المانجمنت بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران**

الاسم واللقب	الصفة
بريقو أحمد	رئيس اللجنة العلمية لقسم المانجمنت
بوتيفور زهرة	رئيس القسم
بوبو نعيمة	ممثل عن الأساتذة
حداد حفيظة	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم " أ "
مختار حنان	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم " أ "
بلقاسمي أمال	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم " ب "
ربيب نادية	ممثل عن الأساتذة المساعدين قسم " أ "
زحاف وهيبة	ممثل عن الأساتذة المساعدين قسم " ب "

**قرار رقم 217 مؤرخ في 31 ماي 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي  
لكلية العلوم الاجتماعية والإنسانية بجامعة محمد الشريف مساعدي بسوق أهراس**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادي الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-245 المؤرخ في 14 رجب عام 1433 الموافق 4 يونيو سنة 2012، والمتضمن إنشاء جامعة سوق أهراس،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبناء على محضر انتخاب أعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاجتماعية والإنسانية المؤرخة في 4 فبراير 2015.

### يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادي الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاجتماعية و الإنسانية بجامعة محمد الشريف مساعدية بسوق أهراس.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاجتماعية والإنسانية بجامعة محمد الشريف مساعدية بسوق أهراس في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير جامعة محمد الشريف مساعدية بسوق أهراس، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 31 ماي 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

### ملحق بالقرار المؤرخ في 31 ماي 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الاجتماعية والإنسانية بجامعة محمد الشريف مساعدية بسوق أهراس

الاسم واللقب	الصفة
آمال نواري	رئيسة المجلس العلمي لكلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، ممثل الأساتذة من مصف الأستاذية لقسم العلوم الإنسانية
جلال خشاب	عميد الكلية
كبلوتي قندوز	نائب عميد الكلية مكلف بالدراسات و المسائل المرتبطة بالطلبة
نور الدين رواينية	نائب عميد الكلية مكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي
عبد الرحمان لبناقرية	رئيس قسم العلوم الإنسانية
جمال عباد	رئيس قسم العلوم الاجتماعية
فوزي بن دريدي	مدير مخبر بحث
الطيب صيد	ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية عن قسم العلوم الاجتماعية
سفيان بوغارب	ممثل الأساتذة المساعدين قسم " أ " للكلية
رضا سلاطنية	ممثل الأساتذة المساعدين قسم " أ " للكلية
منيرة عبد المالك	مسؤولة المكتبة

قرار رقم 218 مؤرخ في 31 ماي 2015، يعدل القرار رقم 10 المؤرخ في 18 جانفي 2014، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس توجيه الوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الطبيعة والحياة، المعدل

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-398 مؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد مهام الوكالة الموضوعاتية للبحث وتنظيمها وسيرها، لاسيما المادة 8 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-97 المؤرخ في 8 ربيع الثاني عام 1433 الموافق أول مارس سنة 2012، والمتضمن إنشاء الوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الطبيعة والحياة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار رقم 10 المؤرخ في 18 جانفي 2014، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس توجيه الوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الطبيعة والحياة، المعدل.

#### يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** تعدل المادة الأولى من القرار رقم 10 المؤرخ في 18 جانفي 2014، المعدل، والمذكور أعلاه، كما يأتي:

"المادة الأولى: ..... (بدون تغيير)....."

يعين بصفتهم أعضاء في مجلس توجيه الوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الطبيعة والحياة الأشخاص الآتية أسماؤهم:

#### **السيدات والسادة:**

- |  |                |
|--|----------------|
| ممثلة وزير التعليم العالي والبحث العلمي، رئيسة،  | - سليمان عائشة |
| ممثل وزير الدفاع الوطني،   | - زور محمد     |
| ممثل الوزير المكلف بالمالية،   | - زين منير     |
| رئيس اللجنة المشتركة بين القطاعات لترقية البحث العلمي والتقني وبرمجته وتقويمه في مجالات العلوم الأساسية، | - بشاري خلدون  |
| ممثلة الوزير المكلف بالتهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية،                                      | - لعور سعيدة   |
| ممثل الوزير المكلف بالصحة والسكان وإصلاح المستشفيات،   | - حمامو مصطفى  |
| ممثلة الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية،   | - تازكة حميدة  |
| ممثل الوزير المكلف بالصيد البحري والموارد الصيدية،   | - عدوان ندير   |

**المادة 02:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 31 ماي 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

قرار رقم 834 مؤرخ في 2 جوان 2015، يتضمن فتح مسابقة على أساس الإختبارات للترقية إلى رتبة طبيب عام رئيس في الصحة العمومية المنتمجة إلى سلك الأطباء العامين في الصحة العمومية شعبة الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية

### إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 66-145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966، والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تخص وضعية الموظفين،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-99 المؤرخ في أول رمضان عام 1410 الموافق 27 مارس سنة 1990، والمتعلق بسلطة التعيين والتسيير الإداري، بالنسبة للموظفين وأعوان الإدارة المركزية والولايات والبلديات والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-132 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1415 الموافق 13 مايو سنة 1995، والمتعلق بإحداث نشرات رسمية للمؤسسات والإدارات العمومية،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-393 المؤرخ في 7 ذي الحجة عام 1430 الموافق 24 نوفمبر سنة 2009، والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين لأسلاك الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-194 المؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 25 أبريل سنة 2012، الذي يحدد كفايات تنظيم المسابقات والإمتحانات والفحوص المهنية في المؤسسات والإدارات العمومية وإجرائها،
- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 02 سبتمبر 2013، والمتضمن وضع بعض أسلاك الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية في حالة القيام بالخدمة لدى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار رقم 328 المؤرخ في 30 أكتوبر 2014، الذي يحدد لإطار تنظيم المسابقات للإلتحاق بالرتب المنتمة لأسلاك الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية،
- وبمقتضى التعلية رقم 01 المؤرخة في 20 فيفري 2013، والمتعلقة بتطبيق أحكام المرسوم التنفيذي رقم 194-12 المؤرخ في 25 أبريل سنة 2012، الذي يحدد كفايات تنظيم المسابقات والإمتحانات والفحوص المهنية في المؤسسات والإدارات العمومية وإجرائها،
- وبناء على مراسلة مصالح الوزير الأول رقم 713 / م.د.و.أ. 2015 المؤرخة في 5 ماي 2015، والمتضمنة تسيير المسار المهني للأطباء العاملين بقطاع التعليم العالي والبحث العلمي،

### يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تحديد كفايات فتح مسابقة على أساس الإختبارات للترقية إلى رتبة طبيب عام رئيس في الصحة العمومية، المنتمة لسلك الأطباء العامين في الصحة العمومية، شعبة الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية.

**المادة 02:** يعتبر كل موظف برتبة طبيب عام رئيسي في الصحة العمومية، مترشح للمسابقة على أساس الإختبارات الحاصل على معدل 20/10، ودون علامة إقصائية ناجحا ويرتب عنه الترقية إلى رتبة طبيب عام رئيس في الصحة العمومية بالتحويل التلقائي للمناصب المالية لرتبة إنتماء المعنيين.

**المادة 03:** تفتح المسابقة على أساس الإختبارات للترقية إلى رتبة طبيب عام رئيس في الصحة العمومية للمترشحين المثبتين لخمس (5) سنوات خدمة فعلية بصفة طبيب عام رئيسي في الصحة العمومية.

**المادة 04:** يجب على المترشحين المستوفين الشروط القانونية الأساسية المذكورة في المادة الثالثة (3) أعلاه، إيداع طلب خطي قصد المشاركة في المسابقة على أساس الإختبارات، على مستوى المؤسسات التي ينتمون إليها.

**المادة 05:** يحدد أجل التسجيلات في المسابقة على أساس الإختبارات بخمسة عشر (15) يوما عمل إبتداء من تاريخ الإلصاق في أماكن العمل.

**المادة 06:** بإمكان المترشحين غير المقبولين للمشاركة في المسابقة على أساس الإختبارات، تقديم طعن لدى السلطة التي لها صلاحية التعيين، التي يجب عليها البث في هذا الطعن والرد على المعنيين قبل خمسة (5) أيام عمل على الأقل من تاريخ إجراء المسابقة.

**المادة 07:** تشمل المسابقة على أساس الإختبار، الإختبارات الآتية:

1- إختبار كتابي حول البرامج الوطنية للصحة العمومية: المدة ساعتان (02)، المعامل 2.

2- تقييم النشاطات العلاجية و البيداغوجية من طرف لجنة، المعامل 3.

**المادة 08:** كل علامة تقل عن 20/5 في أحد الإختبارات الكتابية المذكورة أعلاه، تعد إقصائية.

**المادة 09:** يسري مفعول هذا القرار إبتداء من تاريخ التوقيع عليه، وينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 2 جوان 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

قرار رقم 835 مؤرخ في 2 جوان 2015، يتضمن فتح مسابقة على أساس الإختبارات للترقية إلى رتبة طبيب عام رئيسي في الصحة العمومية المنتمية إلى سلك الأطباء العامين في الصحة العمومية شعبة الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 66-145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 02 يونيو سنة 1966، والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي تخص وضعية الموظفين،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-99 المؤرخ في أول رمضان عام 1410 الموافق 27 مارس سنة 1990، والمتعلق بسلطة التعيين والتسيير الإداري بالنسبة للموظفين وأعوان الإدارة المركزية للولايات والبلديات وكذا المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري التابعة لها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-132 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1415 الموافق 13 مايو سنة 1995، والمتعلق بإحداث نشرات رسمية للمؤسسات و الإدارات العمومية،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-393 المؤرخ في 7 ذي الحجة عام 1430 الموافق 24 نوفمبر سنة 2009، والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين لأسلاك الممارسين الطبيين العاملين في الصحة العمومية،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-194 المؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 25 أبريل سنة 2012، الذي يحدد كفايات تنظيم المسابقات والإمتحانات والفحوص المهنية في المؤسسات والإدارات العمومية وإجرائها،
- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 02 سبتمبر 2013، المتضمن وضع بعض أسلاك الممارسين الطبيين العاملين في الصحة العمومية في حالة القيام بالخدمة لدى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار رقم 328 المؤرخ في 30 أكتوبر 2014، المحدد لإطار تنظيم المسابقات للإلتحاق بالرتب المنتمية لأسلاك الممارسين الطبيين العاملين في الصحة العمومية،
- وبمقتضى التعلية رقم 01 المؤرخة في 20 فيفري 2013، المتعلقة بتطبيق أحكام المرسوم التنفيذي رقم 12-194 المؤرخ في 25 أبريل سنة 2012، المحدد لكفايات تنظيم المسابقات والإمتحانات والفحوص المهنية في المؤسسات والإدارات العمومية وإجرائها،
- وبناء على مراسلة مصالح الوزير الأول رقم 713 / م.د.و.أ/ 2015 المؤرخة في 5 ماي 2015، المتضمنة تسيير المسار المهني للأطباء العاملين بقطاع التعليم العالي والبحث العلمي،

### **يقرر ما يأتي:**

- المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تحديد كفايات فتح مسابقة على أساس الإختبارات للترقية إلى رتبة طبيب عام رئيسي في الصحة العمومية، المنتمية لسلك الأطباء العاملين في الصحة العمومية، شعبة الممارسين الطبيين العاملين في الصحة العمومية.
- المادة 02:** يعتبر كل موظف برتبة طبيب عام في الصحة العمومية، مترشح للمسابقة على أساس الإختبارات الحاصل على معدل 20/10، ودون علامة إقصائية ناجحاً، ويرتب عنه الترقية إلى رتبة طبيب عام رئيسي في الصحة العمومية بالتحويل التلقائي للمناصب المالية لرتبة إنتماء المعنيين.
- المادة 03:** تفتح المسابقة على أساس الإختبارات للترقية إلى رتبة طبيب عام رئيسي في الصحة العمومية للمتشحين المثبتين لسبع (7) سنوات خدمة فعلية بصفة طبيب عام في الصحة العمومية.
- المادة 04:** يجب على المترشحين المستوفين الشروط القانونية الأساسية المذكورة في المادة الثالثة (3) أعلاه، إيداع طلب خطي قصد المشاركة في المسابقة على أساس الإختبارات، على مستوى المؤسسات التي ينتمون إليها.
- المادة 05:** يحدد أجل التسجيلات في المسابقة على أساس الإختبارات بخمسة عشر (15) يوماً عمل ابتداء من تاريخ الإصاق في أماكن العمل.



**المادة 06:** بإمكان المترشحين غير المقبولين للمشاركة في المسابقة على أساس الإختبارات، تقديم طعن لدى السلطة التي لها صلاحية التعيين، التي يجب عليها البث في هذا الطعن والرد على المعنيين قبل خمسة (5) أيام عمل على الأقل من تاريخ إجراء المسابقة.

**المادة 07:** تشتمل المسابقة على أساس الإختبار، الإختبارات الآتية:

1- إختبار كتابي حول البرامج الوطنية للصحة العمومية: المدة ساعتان (02)، المعامل 2.

2- تقييم النشاطات العلاجية والبيداغوجية من طرف لجنة، المعامل 3.

**المادة 08:** كل علامة تقل عن 20/5 في أحد الإختبارات الكتابية المذكورة أعلاه، تعد إقصائية.

**المادة 09:** يسري مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ التوقيع عليه، و ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 جوان 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ الطاهر حجار

قرار رقم 836 مؤرخ في 02 جوان 2015 يتضمن فتح مسابقة على أساس الإختبارات للترقية إلى رتبة جراح أسنان عام رئيس في الصحة العمومية المنتمية إلى سلك جراحي الأسنان العامين في الصحة العمومية شعبة الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 66-145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 02 يونيو سنة 1966، والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تخص وضعية الموظفين،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-99 المؤرخ في أول رمضان عام 1410 الموافق 27 مارس سنة 1990، والمتعلق بسلطة التعيين والتسيير الإداري إزاء موظفي وأعوان الإدارات المركزية للولايات والبلديات وكذا المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري التابعة لها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-132 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1415 الموافق 13 ماي سنة 1995، والمتعلق بإحداث نشرات رسمية للمؤسسات والإدارات العمومية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-393 المؤرخ في 7 ذي الحجة عام 1430 الموافق 24 نوفمبر سنة 2009، والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين لأسلاك الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية،

- ومقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-194 المؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 25 أبريل سنة 2012، الذي يحدد كفايات تنظيم المسابقات والإمتحانات والفحوص المهنية في المؤسسات والإدارات العمومية وإجرائها،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 02 سبتمبر 2013، والمتضمن وضع بعض أسلاك الممارسين الطبيين العاملين في الصحة العمومية في حالة القيام بالخدمة لدى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار رقم 328 المؤرخ في 30 أكتوبر 2014، الذي يحدد إطار تنظيم المسابقات للإلتحاق بالرتب المنتمة لأسلاك الممارسين الطبيين العاملين في الصحة العمومية،
- وبمقتضى التعلية رقم 01 المؤرخة في 20 فيفري 2013، والمتعلقة بتطبيق أحكام المرسوم التنفيذي رقم 12-194 المؤرخ في 25 أبريل سنة 2012، المحدد لكيفيات تنظيم المسابقات والإمتحانات والفحوص المهنية في المؤسسات والإدارات العمومية وإجرائها،
- وبناء على مراسلة مصالح الوزير الأول رقم 713/م.د.و.أ. 2015 المؤرخة في 5 ماي 2015، المتضمنة تسيير المسار المهني للأطباء العاملين بقطاع التعليم العالي والبحث العلمي،

### **يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تحديد كفاءات فتح مسابقة على أساس الإختبارات للترقية إلى رتبة جراح أسنان عام رئيس في الصحة العمومية، المنتمة لسلك جراحي الأسنان العاملين في الصحة العمومية شعبة الممارسين الطبيين العاملين في الصحة العمومية.

**المادة 02:** يعتبر كل موظف برتبة جراح أسنان عام رئيسي في الصحة العمومية، مترشح للمسابقة على أساس الإختبارات الحاصل على معدل 20/10، ودون علامة إقصائية ناجحاً، ويرتب عنه الترقية إلى رتبة جراح أسنان عام رئيس في الصحة العمومية بالتحويل التلقائي للمناصب المالية لرتبة إنتماء المعنيين.

**المادة 03:** تفتح المسابقة على أساس الإختبارات للترقية إلى رتبة جراح أسنان عام رئيس في الصحة العمومية للمرشحين المثبتين لخمس (5) سنوات خدمة فعلية بصفة جراح أسنان عام رئيسي في الصحة العمومية.

**المادة 04:** يجب على المترشحين المستوفين الشروط القانونية الأساسية المذكورة في المادة الثالثة (3) أعلاه، إيداع طلب خطي قصد المشاركة في المسابقة على أساس الإختبارات، على مستوى المؤسسات التي ينتمون إليها.

**المادة 05:** يحدد أجل التسجيلات في المسابقة على أساس الإختبارات بخمسة عشر (15) يوماً عمل إبتداء من تاريخ الإلصاق في أماكن العمل.

**المادة 06:** بإمكان المترشحين غير المقبولين للمشاركة في المسابقة على أساس الإختبارات، تقديم طعن لدى السلطة التي لها صلاحية التعيين، التي يجب عليها البث في هذا الطعن والرد على المعنيين قبل خمسة (5) أيام عمل على الأقل من تاريخ إجراء المسابقة.

**المادة 07:** تشتمل المسابقة على أساس الإختبار، الإختبارات الآتية:

- 1- إختبار كتابي حول البرامج الوطنية للصحة العمومية: المدة ساعتان (02)، المعامل 2.
- 2- تقييم النشاطات العلاجية والبيداغوجية من طرف لجنة، المعامل 3.

**المادة 08:** كل علامة تقل عن 20/5 في أحد الإختبارات الكتابية المذكورة أعلاه، تعد إقصائية.

**المادة 09:** يسري مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ التوقيع عليه، وينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 جوان 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

قرار رقم 837 مؤرخ في 02 جوان 2015، يتضمن فتح مسابقة على أساس الإختبارات للترقية إلى رتبة جراح أسنان عام رئيسي في الصحة العمومية المنتمية إلى سلك جراحي الأسنان العامين في الصحة العمومية شعبة الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 66-145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق لـ 02 يونيو سنة 1966، والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي تخص وضعية الموظفين،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-99 المؤرخ في أول رمضان عام 1410 الموافق 27 مارس سنة 1990، والمتعلق بسلطة التعيين والتسيير الإداري إزاء موظفي وأعوان الإدارات المركزية للولايات والبلديات وكذا المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري التابعة لها،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-132 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1415 الموافق 13 ماي سنة 1995، والمتعلق بإحداث نشرات رسمية للمؤسسات و الإدارات العمومية،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-393 المؤرخ في 7 ذي الحجة عام 1430 الموافق 24 نوفمبر سنة 2009، والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين لأسلاك الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-194 المؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 25 أبريل سنة 2012، الذي يحدد كفايات تنظيم المسابقات والإمتحانات والفحوص المهنية في المؤسسات والإدارات العمومية وإجرائها،
- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 02 سبتمبر 2013، والمتضمن وضع بعض أسلاك الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية في حالة القيام بالخدمة لدى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار رقم 328 المؤرخ في 30 أكتوبر 2014، الذي يحدد إطار تنظيم المسابقات للإلتحاق بالرتب المنتمية لأسلاك الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية،
- وبمقتضى التعلية رقم 01 المؤرخة في 20 فيفري 2013، والمتعلقة بتطبيق أحكام المرسوم التنفيذي رقم 194-12 المؤرخ في 25 أبريل سنة 2012، المحدد لكفايات تنظيم المسابقات والإمتحانات والفحوص المهنية في المؤسسات والإدارات العمومية وإجرائها،
- وبناء على مراسلة مصالح الوزير الأول رقم 713 / م.د.و.أ/ 2015 المؤرخة في 5 ماي 2015، المتضمنة تسيير المسار المهني للأطباء العاملين بقطاع التعليم العالي والبحث العلمي،

## بقرار ما يأتي:

**المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى تحديد كفاءات فتح مسابقة على أساس الإختبارات للترقية إلى رتبة جراح أسنان عام رئيسي في الصحة العمومية، المنتمية لسلك جراحي الأسنان العامين في الصحة العمومية شعبة الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية.

**المادة 02:** يعتبر كل موظف برتبة جراح أسنان عام في الصحة العمومية، مترشح للمسابقة على أساس الإختبارات الحاصل على معدل 20/10، ودون علامة إقصائية ناجحا ويرتب عنه الترقية إلى رتبة جراح أسنان عام رئيسي في الصحة العمومية بالتحويل التلقائي للمناصب المالية لرتبة إنتماء المعنيين.

**المادة 03:** تفتح المسابقة على أساس الإختبارات للترقية إلى رتبة جراح أسنان عام رئيسي في الصحة العمومية للمترشحين المثبتين لسبع (7) سنوات خدمة فعلية بصفة جراح أسنان عام في الصحة العمومية.

**المادة 04:** يجب على المترشحين المستوفين الشروط القانونية الأساسية المذكورة في المادة لثالثة (3) أعلاه، إيداع طلب خطي قصد المشاركة في المسابقة على أساس الإختبارات، على مستوى المؤسسات التي ينتمون إليها.

**المادة 05:** يحدد أجل التسجيلات في المسابقة على أساس الإختبارات بخمسة عشر (15) يوما عمل إبتداء من تاريخ الإلصاق في أماكن العمل.

**المادة 06:** بإمكان المترشحين غير المقبولين للمشاركة في المسابقة على أساس الإختبارات، تقديم طعن لدى السلطة التي لها صلاحية التعيين، التي يجب عليها البث في هذا الطعن والرد على المعنيين قبل خمسة (5) أيام عمل على الأقل من تاريخ إجراء المسابقة.

**المادة 07:** تشمل المسابقة على أساس الإختبار، الإختبارات الآتية:

1- إختبار كتابي حول البرامج الوطنية للصحة العمومية: المدة ساعتان (02)، المعامل 2.

2- تقييم النشاطات العلاجية والبيداغوجية من طرف لجنة، المعامل 3.

**المادة 08:** كل علامة تقل عن 20/5 في أحد الإختبارات الكتابية المذكورة أعلاه، تعد إقصائية.

**المادة 09:** يسري مفعول هذا القرار إبتداء من تاريخ التوقيع عليه، وينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 02 جوان 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

**قرار رقم 219 مؤرخ في 7 جوان 2015، يعدل القرار رقم 175 المؤرخ في 22 أفريل 2015،  
الذي يحدد قائمة أعضاء مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-293 المؤرخ في 13 رجب عام 1422 الموافق أول أكتوبر سنة 2001، والمتعلق بمهام التعليم والتكوين التي يقوم بها أساتذة التعليم والتكوين العالين ومستخدمو البحث وأعاون عموميون آخرون باعتبارها عملا ثانويا، المتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04-180 المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1425 الموافق 23 يونيو سنة 2004، الذي يحدد صلاحيات مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية وتشكيلته وسيره، لاسيما المادة 4 منه؛
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-129 المؤرخ في 27 ربيع الثاني عام 1429 الموافق 3 مايو سنة 2008، والمتضمن القانون الخاص بالأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-130 المؤرخ في 27 ربيع الثاني عام 1429 الموافق 3 مايو سنة 2008، والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالأستاذ الباحث،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار رقم 175 المؤرخ في 22 أفريل سنة 2015، الذي يحدد قائمة أعضاء مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية.

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تعدل المادة 2 من القرار رقم 175 المؤرخ في 22 أفريل سنة 2015 والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي:

" المادة 2: .....(بدون تغيير).....:"

.....-

.....-

.....-

.....-

.....-

.....-

.....-

.....-

.....-

-.....

- بوشفرة جمال،

.....(والباقى بدون تغيير).....".

**المادة 02:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 7 جوان 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

قرار رقم 220 مؤرخ في 07 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء  
مجلس إدارة مركز البحث العلمي والتقني لتطوير اللغة العربية

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 91-477 المؤرخ في 7 جمادى الثانية عام 1412 الموافق 14 ديسمبر سنة 1991، والمتضمن إحداث مركز البحث العلمي والتقني لتطوير اللغة العربية، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 4 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي، لاسيما المادة 13 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام

1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، والمذكور أعلاه، تحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة

مركز البحث العلمي والتقني لتطوير اللغة العربية، كما يلي:

**بالنسبة لممثلي مؤسسات الدولة :**

- السيد بوسنة محمود، ممثل وزير التعليم العالي والبحث العلمي، رئيسا،

- السيدة سلماني يسمينة، ممثلة عن الوزير المكلف بالمالية،

- السيد بوعسلة عمر، ممثل عن وزير الدفاع الوطني،

- السيد رويبة عبد الله، ممثل عن الوزيرة المكلفة بالتربية الوطنية،

- السيد شباح السعدي، ممثل عن الوزير المكلف بالإتصال،

- السيد براهيم يحيى، ممثل عن الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين،
- السيدة خلوت فتيحة، ممثلة عن المجمع الجزائري للغة العربية.
- بالنسبة للمديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي :

- السيد مفجخ عيسى،

- بالنسبة للباحثين:

- السيدة بداوي فوزية،

- السيدة حمداني مليكة.

- بالنسبة لمستخدمي دعم البحث :

- السيد بوناب محمد.

- الأعضاء الآخرين:

- السيد بلحوت أحمد / مدير المركز،

- السيدة دروة غنية / رئيسة المجلس العلمي،

- السيد بلخضر أحمد / مدير وحدة بحث،

- السيد خربوش عبد الرحمان / مدير وحدة بحث.

**المادة 02:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 7 جوان 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

#### ملحق لقائمة أعضاء مجلس إدارة مركز البحث العلمي والتقني لتطوير اللغة العربية

الاسم و اللقب	المهمة بالقطاع
- بوسنة محمود	مدير عام للوكالة الموضوعاتية للبحث في العلوم الإجتماعية والإنسانية، ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- سلمان يسمينة	موظفة بمصلحة الرقابة المالية لدى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، ممثلة الوزير المكلف بالمالية
- بوعسلة عمر	عقيد بوزارة الدفاع الوطني، ممثل وزير الدفاع الوطني
- رونية عبد الله	مدير فرعي بوزارة التربية الوطنية، ممثل الوزيرة المكلفة بالتربية الوطنية
- شباح السعدي	مدير فرعي بوزارة الإتصال، ممثل الوزير المكلف بالإتصال
- براهيم يحيى	مكلف بالدراسة والتلخيص بوزارة التكوين والتعليم المهنيين، ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
- خلوت فتيحة	ممثلة عن المجمع الجزائري للغة العربية

قرار رقم 221 مؤرخ في 7 جوان 2015، يعدل القرار رقم 350 المؤرخ في 12 ماي 2013، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمركز البحث العلمي والتقني لتطوير اللغة العربية

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 91-477 المؤرخ في 7 جمادى الثانية عام 1412 الموافق 14 ديسمبر سنة 1991، والمتضمن إحداث مركز البحث العلمي والتقني لتطوير اللغة العربية، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي، لا سيما المادة 21 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار رقم 350 المؤرخ في 12 ماي 2013، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمركز البحث العلمي والتقني لتطوير اللغة العربية.

#### يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** تعدل المادة الأولى من القرار رقم 350 المؤرخ في 12 ماي 2013، والمذكور أعلاه، كما يلي:

" المادة الأولى: ..... (بدون تغيير) ....."

تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمركز البحث العلمي والتقني لتطوير اللغة العربية كما يأتي:

**- بالنسبة لباحثي المركز:**

- دروة غنية، رئيسة
- عباس مراد،
- فرات كمال،
- بولعة حبيبة،
- بداوي فوزية،
- بعزي خالد.

**- الأعضاء بحكم القانون:**

- بلحوت أحمد مدير المركز،
- بلخضر أحمد مدير وحدت بحث،
- خريوش عبد الرحمن مدير وحدة بحث "

..... (والباقى بدون تغيير) ....."

**المادة 02:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 7 جوان 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار



قرار رقم 231 مؤرخ في 8 جوان 2015، يعدل القرار رقم 436 المؤرخ في 25 ديسمبر 2012، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة التحضيرية في العلوم والتقنيات بوهران، المعدل

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، الذي يحدد مهام المدرسة خارج الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، لاسيما المادة 10 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-160 المؤرخ في 15 رجب عام 1431 الموافق 28 يونيو سنة 2010، والمتضمن إنشاء المدرسة التحضيرية في العلوم والتقنيات بوهران،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار رقم 436 المؤرخ في 25 ديسمبر سنة 2012، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة التحضيرية في العلوم والتقنيات بوهران، المعدل.

**يقرر ما يأتي:**

- المادة الأولى:** يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 436 المؤرخ في 25 ديسمبر سنة 2012، المعدل، والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.
- المادة 02:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 8 جوان 2015  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الأستاذ طاهر حجار

#### قائمة أعضاء مجلس إدارة المدرسة الوطنية العليا لعلوم البحر وتهيئة الساحل

**1- الأعضاء المعينون:**

الإسم واللقب	الصفة	القطاع
- دردور عائشة	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي،
- معلم سليم	عضو	ممثل الوزير بالمالية،
- قديري مراد	عضو	ممثل الوزيرة المكلفة بالتربية الوطنية،
- عبد القادر طويل	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين،
- شعيب محمد	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري،

..... والباقي بدون تغيير " .....

**قرار مؤرخ في 9 جوان 2015، يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الخدمات الاجتماعية لدى المدرسة الوطنية العليا للأشغال العمومية "القبة"**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية،
- وبمقتضى المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982، الذي يحدد محتوى الخدمات الاجتماعية وكيفية تمويلها، المتمم،
- وبمقتضى المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982، والمتعلق بتسيير الخدمات الاجتماعية،
- وبمقتضى المرسوم رقم 87-62 المؤرخ في 3 رجب عام 1407 الموافق 3 مارس سنة 1987، والمتعلق بالمدرسة الوطنية للأشغال العمومية، المعدل،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-218 المؤرخ في 11 رجب عام 1429 الموافق 14 يوليو سنة 2008، والمتضمن تحويل المدرسة الوطنية للأشغال العمومية إلى مدرسة خارج الجامعة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- نظرا للمقرر المؤرخ في 19 جانفي سنة 2014، تعيين أعضاء لجنة الخدمات الاجتماعية لدى المدرسة الوطنية العليا للأشغال العمومية "القبة"،

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تجدد تشكيلة لجنة الخدمات الاجتماعية لدى المدرسة الوطنية العليا للأشغال العمومية "القبة".

**المادة 02:** تتكون لجنة الخدمات الاجتماعية من الأعضاء الآتية أسماؤهم :

**الأعضاء الدائمون :**

- |                   |                 |                     |
|-------------------|-----------------|---------------------|
| 01- بودهان مصطفى، | 02- يوسفى انيا، | 03- معوشي خليل،     |
| 04- مشاط غنية،    | 05- لقبج سمير،  | 06- بن حقوقة خديجة، |

**الأعضاء الإضافيون :**

- |                     |                 |                |
|---------------------|-----------------|----------------|
| 01- مصطفىاوي فاطمة، | 02- بلعيش محمد، | 03- حداد مراد، |
|---------------------|-----------------|----------------|

**المادة 03:** تسري عهدة هذه اللجنة لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ تنصيب اللجنة والذي لا يكون سابقا لتاريخ إعلان نتائج الانتخابات.

**المادة 04:** يكلف السيد مدير المدرسة الوطنية العليا للأشغال العمومية "القبة"، بتنفيذ هذا القرار، الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 9 جوان 2015

ع/ الوزير وبتفويض منه

مدير الموارد البشرية

إمضاء أمير قاسم داودي

قرار رقم 232 مؤرخ في 10 جوان 2015، يعدل القرار رقم 515 المؤرخ في 7 أوت 2013، الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمركز البحث العلمي والتقني في التحاليل الفيزيائية والكيميائية، المعدل

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 92-214 المؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1412 الموافق 23 مايو سنة 1992، والمتضمن إنشاء مركز البحث العلمي والتقني في التحاليل الفيزيائية والكيميائية، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي، لاسيما المادة 21 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار رقم 515 المؤرخ في 7 أوت 2013، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمركز البحث العلمي والتقني في التحاليل الفيزيائية والكيميائية، المعدل.

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تعدل المادة الأولى من القرار رقم 515 المؤرخ في 7 أوت 2013، المعدل، والمذكور أعلاه كما يلي:

" المادة الأولى: ..... (بدون تغيير) ....."

تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمركز البحث العلمي والتقني في التحاليل الفيزيائية والكيميائية، كما يأتي:

**بالنسبة لباحثي المركز:**

- طربوش عاشور، رئيسا،
- شمات سماعيل،
- لرامي زناي جهيدة،
- بايت نادية،

- بودريش ليلية،
- بوجمعة أمال،
- حميطوش ضياء الدين،
- لاجي رياض،
- شبوط رضوان".

..... (والباقي بدون تغيير)....."

**المادة 2:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 10 جوان 2015  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الأستاذ طاهر حجار

قرار رقم 236 مؤرخ في 18 جوان 2015، يعدل القرار رقم 854 المؤرخ في 15 سبتمبر 2014، الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث العلمي والتقني في التحاليل الفيزيائية والكيميائية، المعدل

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 92-214 المؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1412 الموافق 23 مايو سنة 1992، والمتضمن إنشاء مركز البحث العلمي والتقني في التحاليل الفيزيائية والكيميائية، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 4 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي، لاسيما المادة 13 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار رقم 854 المؤرخ في 15 سبتمبر 2014 الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث العلمي والتقني في التحاليل الفيزيائية والكيميائية، المعدل.

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تعدل المادة الأولى من القرار رقم 854 المؤرخ في 15 سبتمبر 2014، المعدل، والمذكور أعلاه وتحرر كما يأتي:

"المادة الأولى: ..... (بدون تغيير) ....."

تحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث العلمي والتقني في التحاليل الفيزيائية والكيميائية، كما يلي:

**بالنسبة لممثلي مؤسسات الدولة :**

- السيدة هومل كنزة، ممثلة وزير التعليم العالي والبحث العلمي، رئيسة،
- السيدة أبركان مليكة، ممثلة عن الوزير المكلف بالمالية،
- السيد جبايرية لمنور، ممثل عن وزير الدفاع الوطني،
- السيد يعلاوي موسى، ممثل عن الوزير المكلف بالموارد المائية والبيئة،
- السيدة حمادة مليكة فضيلة، ممثلة عن الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية،
- السيد بوهينوني رابح، ممثل عن الوزير المكلف بالصحة والسكان وإصلاح المستشفيات،
- السيد بوخاوي رشيد، ممثل عن الوزير المكلف بالطاقة،
- السيدة شكشاك توالي شامية، ممثلة عن الوزير المكلف بالتهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية.

**بالنسبة للمديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي:**

- السيد بوداش مسعود.

**الأعضاء الآخرين:**

- السيد بشاري خلدون / مدير المركز،
  - السيد طربوش عاشور / رئيس المجلس العلمي،
  - السيد لاجي رياض / مدير وحدة بحث سيدي عبد الله الجزائر".
- ..... (والباقي بدون تغيير) ....."

**المادة 02:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جوان 2015  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الأستاذ طاهر حجار

**ملحق لقائمة أعضاء مجلس إدارة مركز البحث العلمي والتقني في التحاليل الفيزيائية والكيميائية**

- هومل كنزة	مديرة الدراسات بالمديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي، ممثلة الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
-------------	--

**قرار رقم 237 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد  
القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة مستغانم**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-220 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998، والمتضمن إنشاء جامعة مستغانم، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 3 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 12 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

**يقرر ما يأتي:**

- المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة مستغانم.
- المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة مستغانم في الجدول الملحق لهذا القرار.
- المادة 03:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جوان 2015  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الأستاذ طاهر حجار

**قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة مستغانم**

**1- الأعضاء المعينين:**

الاسم و اللقب	الصفة	القطاع
- ناماشة محمد	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- بويعقوب بشير	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
- مولايات نزهة	عضو	ممثلة الوزيرة المكلف بالتربية الوطنية
- حفيظة زور محمد إبراهيم	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
- مشة بشير	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
- بوشنتوف بلحسن	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية و الإصلاح الإداري
- ديدان امجد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعدل حافظ الأختام

رمضاني أحمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتجارة
فريحة عبد الغاني	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصحة والسكن وإصلاح المستشفيات
بن طوبال علي	عضو	ممثل الوزير المكلف بالشباب و الرياضة
لكحل سعيد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالاتصال
طاطا فريد	عضو	ممثل الوزير المكلفة بالثقافة
بن بادة بشير	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصناعة و المناجم
مويسي عبد القادر	عضو	ممثل الوزير المكلف بالفلاحة و التنمية الريفية
فرواني شنين فاطمة	عضو	ممثلة الوالي

## 2- الأعضاء المنتخبين:

الاسم و اللقب	الصفة	الهيئة
- مدغري أحمد	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي
- شريف طويل نور الدين	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
- حمزاوي فوضيل	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية العلوم والتكنولوجيا
- بن خليفة محمد	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية علوم الطبيعة والحياة
- بن ناصر حنيفي	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية الأدب العربي والفنون
- برايك سعدان	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية اللغات الأجنبية
- فرقاق معمر	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية الحقوق والعلوم السياسية
- بوعمامة العربي	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية العلوم الاجتماعية
- بن قوة علي	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لمعهد التربية البدنية والرياضية
- بوسحبة الجيلالي	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- حمدي فاطيمة	عضو	ممثلة منتخبة عن سلك الأساتذة المساعدين
- بوقسارة بن ذهبية	عضو	ممثلة منتخبة عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- بن ناصر سيدأحمد	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- شريفي عبد القادر	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة
- حمادو علي جمال عبد الناصر	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة

## ملحق لقائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة مستغانم

الاسم واللقب	القطاع
- بكارود عابد	مدير البرامج ومتابعة الميزانية لولاية مستغانم، ممثل الوزير المكلف بالمالية
- بوهالي محمد	مدير التربية لولاية مستغانم، ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
- حفيظة زور محمد إبراهيم	مديرة التكوين المهني لولاية مستغانم، ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
- مشته بشير	مدير التشغيل لولاية مستغانم، ممثل الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
- بوشنتوف بلحسن	رئيس مفتشية الوظيفة العمومية لولاية مستغانم، ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري

أمين عام لمجلس قضاء غيليزان، ممثل الوزير المكلف بالعدلحافظ الأختام	- ديدان أمجد
مدير التجارة لولاية مستغانم، ممثل الوزير المكلف بالتجارة	- رمضان أحمد
مدير الشباب والرياضة لولاية مستغانم، ممثل الوزير المكلف بالشباب والرياضة	- بن طوبال علي
مدير إدارة الوسائل، ممثل الوزير المكلف بالإتصال	- لكحل سعيد
مدير الثقافة لولاية مستغانم، ممثل الوزير المكلف بالثقافة	- طاطا فريد
مدير المصالح الفلاحية لولاية مستغانم، ممثل الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية	- موسى عبد القادر
مدير الصحة والسكان لولاية مستغانم، ممثل الوزير المكلف بالصحة والسكان وإصلاح المستشفيات	- فريحة عبد الغاني
مدير الصناعة لولاية مستغانم، ممثل الوزير المكلف بالصناعة والمناجم	- بن بادة بشير

**قرار رقم 238 مؤرخ في 18 جوان 2015، يتم القرار رقم 200 المؤرخ في 13 ماي 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة قسنطينة 1**

#### **إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم رقم 84-213 المؤرخ في 24 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة قسنطينة 1 وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 3 منه،
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 12 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار رقم 200 المؤرخ في 13 ماي 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة قسنطينة 1.

#### **يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** يتم الجدول الملحق بالقرار رقم 200 المؤرخ في 13 ماي 2015، والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 02:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جوان 2015  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الأستاذ طاهر حجار



## 1- الأعضاء المنتخبين:

الاسم و اللقب	الصفة	الهيئة
- مرهون أحمد لخضر	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية العلوم الدقيقة
- نوادي الطاهر	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية علوم الطبيعة والحياة
- شني رشيد	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية علوم التكنولوجيا
- مرمون موسى	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية الحقوق
- صحراوي عبد السلام	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية الآداب و اللغات
- سحوت حسين	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية علوم الأرض والجغرافيا والتهينة العمرانية
- بوعزيز عمر	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لمعهد العلوم البيطرية
- أولعمارة حياة	عضو	ممثلة منتخبة عن الأساتذة لمعهد التغذية والتغذية والتكنولوجيا الفلاحية الغذائية
- شعيب عواطف	عضو	ممثلة منتخبة عن سلك الأساتذة المساعدين
- أولبشير فتيحة	عضو	ممثلة منتخبة عن سلك الأساتذة المساعدين
- حمود سامي	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- بن نوار فريد	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- سيلين حمزة	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة
- بورصا ص إنصاف	عضو	ممثلة منتخبة عن الطلبة

..... (والباقي بدون تغيير) .....

**قرار رقم 239 مؤرخ في 18 جوان 2015، يعدل القرار رقم 258 المؤرخ في 13 أفريل 2013،  
الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة قسنطينة 2، المعدل.**

### إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 12 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-401 المؤرخ في 3 محرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011، والمتضمن إنشاء جامعة قسنطينة 2، لاسيما المادة 2 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار رقم 258 المؤرخ في 13 أفريل 2013، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة قسنطينة 2، المعدل.

## يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 258 المؤرخ في 13 أفريل 2013، المعدل، والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 02:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جوان 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

### قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة قسنطينة 2

#### 1- الأعضاء المعينين:

الاسم و اللقب	الصفة	القطاع
- جكون عبد الحميد	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- ميلي مراد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
- بلمجات سميرة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
- سليمان بوجمعة	عضو	ممثل الوزيرة المكلفة بالتربية الوطنية
- الزين خليل	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
- بن قدوار صالح	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
- بولعراق زيدان	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتجارة
- بوقريعة عبد العزيز	عضو	ممثل الوزيرة المكلفة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال
- حمودة عبد الوهاب	عضو	ممثل الوزير المكلف بالشباب والرياضة
- تليلي فوغالي	عضو	ممثل الوزير المكلف بالثقافة
- هادف نور الدين	عضو	ممثل الوالي.

#### 2- الأعضاء المنتخبين:

الاسم و اللقب	الصفة	الهيئة
- شريط عثمان	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
- بشاينية ساعد	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية
- هادف أحمد	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية علم النفس وعلوم التربية
- بطوش شوقي	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصال
- مقناني صبرينة	عضو	ممثلة منتخبة عن الأساتذة لمعهد علم المكتبات والتوثيق
- الحاج حميش الهاشمي	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لمعهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية
- بوعناقة محمد علي	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين

عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين	- بوفالطة محمد سيف الدين
عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات	- بوصفصاف عادل
عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات	- بوسنة سليمان
عضو	ممثل منتخب عن الطلبة	- طوماش عبد الرحيم
عضو	ممثل منتخب عن الطلبة	- بوهيدل شعيب

**قرار رقم 240 مؤرخ في 18 جوان 2015، يعدل القرار رقم 56 المؤرخ في 16 فيفري 2013، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، المعدل**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم رقم 84-182 المؤرخ في 7 ذي القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984، والمتضمن إحداث جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 2 مكرر 1 منه،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 12 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار رقم 56 المؤرخ في 16 فيفري 2013، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، المعدل.

**يقرر ما يأتي :**

**المادة الأولى:** يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 56 المؤرخ في 16 فيفري 2013، المعدل، والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 02:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جوان 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

**قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية**

**1- الأعضاء المعينين:**

الاسم و اللقب	الصفة	القطاع
- بوكرزازة حسني	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- أقون عمر	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية

ممثلة الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين	عضو	- بلمجات سميرة
ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية و الإصلاح الإداري	عضو	- بن قدوار رشيد
ممثل الوزارة المكلف بالتربية الوطنية	عضو	- بوهالي محمد
ممثل الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي	عضو	- طاجين رابح
ممثل الوزير المكلف بالعدل	عضو	- جبابري محمد لخضر
ممثل الوزير المكلف بالثقافة	عضو	- تليلي فوغالي
ممثل الوزير المكلف بالشؤون الدينية والأوقاف	عضو	- مشنان محمد اويدير
ممثل الوالي	عضو	- محروق عبد العزيز

## 2- الأعضاء المنتخبين:

الاسم و اللقب	الصفة	الهيئة
- كردوسي بشير	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية أصول الدين
- بن حمو رحيمة	عضو	ممثلة منتخبة عن الأساتذة لكلية الشريعة والإقتصاد
- ثنيو نور الدين	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية الآداب والحضارة الإسلامية
- بريك ياسين	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- بن شيخ الحسين رياض	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- غربي نصر الدين	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- لموسي خليفة	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- الوافي الطاهر	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة
- ضيف لبنى	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة

**قرار رقم 241 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة مصطفى أسطنبولي بمعسكر**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والذي يتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-12 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009، والمتضمن إنشاء جامعة معسكر، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محضر انتخاب أعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير المؤرخ في 25 جوان 2014.

## يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمم، والمنكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة مصطفى أسطنبولي بمعسكر.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة مصطفى أسطنبولي بمعسكر في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير جامعة مصطفى أسطنبولي بمعسكر، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جوان 2015  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الأستاذ طاهر حجار

### ملحق بالقرار المؤرخ في 18 جوان 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة مصطفى أسطنبولي بمعسكر

الاسم واللقب	الصفة
مختاري فيصل	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
تشيكو فوزي	عميد الكلية
بن عبو الجلاي	نائب العميد مكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
يقور احمد	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
بن خلف الله عدة	رئيس قسم العلوم التجارية
بوحفص مصطفى	رئيس قسم العلوم الإقتصادية
بن عبيزة دحو	رئيس قسم علوم التسيير
عبدلي ماما	رئيسة اللجنة العلمية لقسم العلوم الإقتصادية
ملياني زوييدة	رئيسة اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير
عدوكة لخضر	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية
ثابتي الحبيب	ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية لقسم علوم التسيير
شنيني عبد الرحمان	ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية لقسم العلوم الإقتصادية
سنوسي بن عומר	ممثل عن الأساتذة المساعدين قسم "أ"
بن قبلية زين الدين	ممثل عن الأساتذة المساعدين قسم "أ"
قدوري حفيظ	مدير المكتبة

**قرار رقم 242 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإقتصادية لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة مصطفى أسطنبولي بمعسكر**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمّم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-12 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009، والمتضمن إنشاء جامعة معسكر، المعدل والمتمّم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، والذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإقتصادية المؤرخ في 25 فيفري 2015.

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإقتصادية لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة مصطفى أسطنبولي بمعسكر.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإقتصادية لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة مصطفى أسطنبولي بمعسكر في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير جامعة مصطفى أسطنبولي بمعسكر، كل فيما يخصه، بتطبيق أحكام هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جوان 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

**ملحق بالقرار المؤرخ في 18 جوان 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإقتصادية لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة مصطفى أسطنبولي بمعسكر**

الاسم واللقب	الصفة
عبدلي ماما	رئيسة اللجنة العلمية
بوحفص مصطفى	رئيس القسم
مختاري فيصل	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"
شنييني عبد الرحمان	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"

بن ثابت بوزيان	ممثّل عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"
بوقلي الزهرة	ممثلة عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"
بوجرفة بن ناصر	ممثّل عن الأساتذة المحاضرين قسم "ب"
بن عطة محمد	ممثّل عن الأساتذة المحاضرين قسم "ب"

**قرار رقم 243 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة مصطفى أسطنبولي بمعسكر**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-12 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009، والمتضمن إنشاء جامعة معسكر، المعدّل والمتمّم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، والذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية المؤرخ في 25 فيفري 2015.

### **يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة مصطفى أسطنبولي بمعسكر.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة مصطفى أسطنبولي بمعسكر في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير جامعة مصطفى أسطنبولي بمعسكر، كل فيما يخصه، بتطبيق أحكام هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جوان 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

ملحق بالقرار المؤرخ في 18 جوان 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم التجارية لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة مصطفى أسطنبولي بمعسكر

الاسم واللقب	الصفة
عدوكة لخضر	رئيس اللجنة العلمية
بن خلف الله عدة	رئيس القسم
بن عبو الجيلالي	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"
منصور بن عوف عبد الكريم	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "ب"
هشماوي كمال	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "ب"
صفيح الصادق	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "ب"
مغراوي محي الدين	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "ب"
حجماوي حنان	ممثلة عن الأساتذة المحاضرين قسم "ب"

**قرار رقم 244 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الإسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة مصطفى أسطنبولي بمعسكر**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، والذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-12 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009، والمتضمن إنشاء جامعة معسكر، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، والذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير المؤرخ في 25 فيفري 2015.

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة مصطفى أسطنبولي بمعسكر.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير لكلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة مصطفى أسطنبولي بمعسكر في الجدول الملحق بهذا القرار.



**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير جامعة مصطفى أسطنبولي بمعسكر، كل فيما يخصه، بتطبيق أحكام هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جوان 2015  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الأستاذ طاهر حجار

**ملحق بالقرار المؤرخ في 18 جوان 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علوم التسيير لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة مصطفى أسطنبولي بمعسكر**

الاسم واللقب	الصفة
ملياني زوييدة	رئيسة اللجنة العلمية
بن عبيزة دحو	رئيس القسم
ثابتتي الحبيب	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"
غريسي العربي	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "ب"
سنوسي بن عومر	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "ب"
كربوش محمد	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "ب"
قنوني حبيب	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "ب"
حاج أحمد محمد	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "ب"

**قرار رقم 260 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإجتماعية لكلية العلوم الإجتماعية بجامعة ابن باديس بمستغانم**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
  - وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-220 المؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998، والمتضمن إنشاء جامعة مستغانم، المعدل والمتمم،
  - وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم،
  - وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
  - وبناء على محاضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإجتماعية المؤرخة في 14 و15 سبتمبر 2014،
- يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإجتماعية بكلية العلوم الإجتماعية بجامعة عبد الحميد ابن باديس بمستغانم.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإجتماعية بكلية العلوم الإجتماعية بجامعة عبد الحميد ابن باديس بمستغانم في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير جامعة عبد الحميد ابن باديس بمستغانم، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جوان 2015  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الأستاذ طاهر حجار

**ملحق بالقرار مؤرخ في 18 جوان 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإجتماعية لكلية العلوم الإجتماعية بجامعة ابن باديس بمستغانم**

الاسم واللقب	الصفة
قماري محمد	رئيس اللجنة العلمية
كروجة الشارف	رئيس القسم
حمداوي محمد	ممثل عن الأساتذة
بن جدية محمد	ممثل عن الأساتذة
حموم لخضر	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"
حولة محمد	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"
بومحراث بلخير	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"
بلهوارى الحاج	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"
مرنيز عفيف	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"

**قرار رقم 261 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التاريخ وعلم التاريخ وعلم الآثار لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية بجامعة أحمد بن بلة - وهران 1**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناءً على محضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم التاريخ وعلم التاريخ وعلم الآثار المؤرخ في 10 فيفري 2015.

### بقرار ما يأتي:

**المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التاريخ وعلم التاريخ وعلم الآثار لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية بجامعة أحمد بن بلة- وهران 1.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التاريخ وعلم التاريخ وعلم الآثار لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية بجامعة أحمد بن بلة- وهران 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير جامعة أحمد بن بلة- وهران 1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جوان 2015  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الأستاذ طاهر حجار

ملحق بالقرار المؤرخ في 18 جوان 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم التاريخ وعلم التاريخ وعلم الآثار لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية بجامعة أحمد بن بلة- وهران 1

الاسم واللقب	الصفة
بلهاري فاطمة	رئيسة اللجنة العلمية، لقسم التاريخ وعلم الآثار
موفق محمد	رئيس القسم
بوابية عبد القادر	ممثل الأساتذة
العقون أم الخير	ممثلة عن الأساتذة
غالم محمد	مثل الأساتذة
سيفو فتيحة	ممثلة عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"
بوسيف مخالد	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"
صادق قاسم	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"
ناير مختار	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"

**قرار رقم 262 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإسلامية لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية بجامعة أحمد بن بلة - وهران 1**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناءً على محضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإسلامية المؤرخ في 10 فيفري 2015.

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإسلامية لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية بجامعة أحمد بن بلة - وهران 1.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإسلامية لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية بجامعة أحمد بن بلة - وهران 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير جامعة أحمد بن بلة - وهران 1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جوان 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

**ملحق بالقرار المؤرخ في 18 جوان 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم العلوم الإسلامية لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية بجامعة أحمد بن بلة - وهران 1**

الاسم واللقب	الصفة
يوسي الهواري	رئيسة اللجنة العلمية، لقسم التاريخ وعلم الآثار
شوالي محمد سنوسي	رئيس القسم
داود عبد القادر	ممثل الأساتذة
حمحام مختار	ممثل عن الأساتذة

بتيغور عبد القادر	مثل الأساتذة
حوالف عكاشة	ممثلة عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"
حمزة العيضية	ممثلة عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"
راجع عكاشة	ممثلة عن الأساتذة المحاضرين قسم "ب"
بوقنادل عبد اللطيف	ممثلة عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"

**قرار رقم 263 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علم المكتبات لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية بجامعة أحمد بن بلة - وهران 1**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناءً على محضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم علم المكتبات المؤرخ في 11 فيفري 2015.

### **يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علم المكتبات لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية بجامعة أحمد بن بلة - وهران 1.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم علم المكتبات لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية بجامعة أحمد بن بلة - وهران 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير جامعة أحمد بن بلة - وهران 1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جوان 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

ملحق بالقرار المؤرخ في 18 جوان 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية

لقسم علم المكتبات لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية بجامعة أحمد بن بلة - وهران 1

الاسم واللقب	الصفة
عبد الإله عبد القادر	رئيسة اللجنة العلمية، لقسم علم المكتبات
بنت النبي ثاني شايب الذراع	رئيسة القسم
صاحبي محمد	ممثل الأساتذة
بحوصي رقية	ممثلة عن الأساتذة المحاضرين قسم "أب"
بكري سعدية	ممثلة عن الأساتذة المحاضرين قسم "ب"
طالب امان	ممثلة عن الأساتذة المحاضرين قسم "ب"
قاضي عبد القادر	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"

**قرار رقم 264 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية  
لقسم الحضارة الاسلامية لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية بجامعة أحمد بن بلة - وهران 1**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناءً على محضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم الحضارة الاسلامية المؤرخ في 11 فيفري 2015.

### **يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الحضارة الاسلامية لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية بجامعة أحمد بن بلة - وهران 1.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الحضارة الاسلامية لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية بجامعة أحمد بن بلة - وهران 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين و مدير جامعة أحمد بن بلة- وهران 1، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جوان 2015  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الأستاذ طاهر حجار

**ملحق بالقرار المؤرخ في 18 جوان 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الحضارة الإسلامية لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية بجامعة أحمد بن بلة- وهران 1**

الاسم واللقب	الصفة
بن نعيمة عبد المجيد	رئيسة اللجنة العلمية لقسم الحضارة الإسلامية
بحري احمد	رئيس قسم
زعراف محمد	ممثل الأساتذة
بوجمعة جهيدة	ممثلة الأساتذة
خليلية العربي	ممثلة الأساتذة
بوركية محمد	ممثلة عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"
العباسي محمد	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "ب"
فلاح خير الدين	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "ب"
منصوري توفيق	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"

**قرار رقم 265 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية بجامعة أحمد بن بلة- وهران 1**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم رقم 84-211 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة وهران وسيرها، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 44 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناءً على محضر انتخاب أعضاء أعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية المؤرخ في 18 فيفري 2015.

## بقرار ما يأتي:

**المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424

الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية

لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية بجامعة أحمد بن بلة- وهران 1.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية بجامعة أحمد

بن بلة- وهران 1، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير جامعة أحمد بن بلة- وهران 1، كل فيما يخصه،

بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جوان 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

ملحق بالقرار المؤرخ في 18 جوان 2015 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس

العلمية لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية بجامعة أحمد بن بلة- وهران 1

الاسم واللقب	الصفة
لخضاري لخضر	رئيس المجلس العلمي، ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية لقسم العلوم الإسلامية
فغرو دحو	عميد الكلية
سلطاني الجلاي	نائب عميد الكلية مكلف بالبيداغوجية
بن عبد المومن محمد	نائب عميد الكلية مكلف بما بعد التدرج
موقفس محمد	رئيس قسم التاريخ وعلوم الآثار
شوالي محمد سنوسي	رئيس قسم العلوم الإسلامية
عمار رابح	رئيس قسم علوم الإعلام والاتصال
شايب الذراع ثاني بنت النبي	رئيسة قسم علم المكتبات
بحري أحمد	رئيس قسم الحضارة الإسلامية
يوسي الهواري	رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم الإسلامية
بلهاري فاطمة	رئيس اللجنة العلمية لقسم التاريخ وعلم الآثار
بن نعيمة عبد المجيد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الحضارة الإسلامية
عبد الإله عبد القادر	رئيس اللجنة العلمية لقسم علم المكتبات
زعراط محمد	مدير مخبر بحث
بوباية عبد القادر	مدير مخبر بحث
عبد الله ثاني قدور	مدير مخبر بحث
بوخالفة نور الهدى	مدير مخبر بحث
صاحب محمد	ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية لقسم علم المكتبات



**قرار رقم 266 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية  
لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للأساتذة بالأغواط**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، الذي يحدد مهام المدرسة خارج الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، لا سيما المادة 21 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-301 المؤرخ في 22 رمضان عام 1432 الموافق 22 غشت سنة 2011، والمتضمن إنشاء مدرسة عليا للأساتذة بالأغواط،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبموجب القرار رقم 1010 المؤرخ في 23 ديسمبر 2013، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للأساتذة بالأغواط.

**يقرر ما يأتي:**

- المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 21 من المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للأساتذة بالأغواط.
- المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للأساتذة بالأغواط في الجدول الملحق بهذا القرار .

- المادة 03 :** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير المدرسة العليا للأساتذة بالأغواط ،كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جوان 2015  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الأستاذ طاهر حجار

**ملحق بالقرار المؤرخ في 18 جوان 2015، الذي يحدد القائمة  
الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للأساتذة بالأغواط**

الاسم واللقب	الصفة
محمد يوسف	مدير المدرسة، رئيس المجلس العلمي للمدرسة
أحمد بن بلغيث	مدير مساعد للدراسات في التدرج والشهادات

الطبيب بادر	مدير مساعد للتكوين المتواصل والعلاقات الخارجية
مصطفى قاسمي	مدير مساعد لما بعد التدرج والبحث العلمي
الطبيب برمضان	رئيس قسم العلوم الطبيعية
أحمد بن حرمة	رئيس قسم العلوم العربية
الطبيب كباش	رئيس قسم العلوم الإنجليزية
خولة والي	رئيسة قسم العلوم الفرنسية
علي شتيح	رئيس قسم العلوم الرياضيات
أحمد دراوي	رئيس قسم العلوم الفزياء
عمر جريدان	مدير مخبر البحث العلوم الفيزيائية والكيميائية التطبيقية
العيد عبد الكريم علاوي	ممثل عن الأساتذة
رشيد صويلح	ممثل عن الأساتذة
محمد لمين خنيقي	ممثل عن الأساتذة المساعدين للمدرسة
عيسى لحرش	ممثل عن الأساتذة المساعدين للمدرسة
إبن خلدون لفقير	أستاذ بجامعة الأغواط
فاطمة الزهراء بن داود	أستاذة بجامعة الأغواط

**قرار رقم 267 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للأساتذة بمستغانم.**

#### إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، الذي يحدد مهام المدرسة خارج الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، لا سيما المادة 21 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-231 المؤرخ في 29 شوال عام 1435 الموافق 25 غشت سنة 2014، والمتضمن إنشاء مدرسة عليا للأساتذة بمستغانم،
- وبناء على محاضر انتخاب أعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للأساتذة بمستغانم المؤرخ في 16 أفريل 2015.

#### يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 21 من المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للأساتذة بمستغانم.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للأساتذة بمستغانم في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير المدرسة العليا للأساتذة بمستغانم، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جوان 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

**ملحق بالقرار المؤرخ في 18 جوان 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة العليا للأساتذة بمستغانم**

الاسم واللقب	الصفة
مزاري عبد القادر	مدير المدرسة، رئيس المجلس العلمي للمدرسة
بلخوان محمد كمال	مدير مساعد للدراسات في التدرج والشهادات
مجاهد ليلي	مديرة مساعدة للتكوين المتواصل والعلاقات الخارجية
منصري قادة	رئيس قسم العلوم الدقيقة
حجاري فريدة	رئيسة قسم العلوم الفرنسية
عبيوط عبد الله	ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية
قاسم إبراهيم	ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية
عبد العزيز إيدير مليكة	ممثلة عن الأساتذة المساعدين قسم "أ" للمدرسة
خليفة سيد أحمد	ممثل عن الأساتذة المشاركين
قريش عبد الحميد	أستاذ بجامعة عبد الحميد بن باديس بمستغانم
عمارة عبد الرزاق	أستاذ بجامعة عبد الحميد بن باديس بمستغانم

**قرار رقم 268 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة الوطنية العليا في البيوتكنولوجيا بقسنطينة**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، الذي يحدد مهام المدرسة خارج الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، لا سيما المادة 21 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-399 المؤرخ في 3 محرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011، والمتضمن إنشاء مدرسة وطنية عليا في البيوتكنولوجيا بقسنطينة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محاضر انتخاب أعضاء المجلس العلمي للمدرسة الوطنية العليا في البيوتكنولوجيا بقسنطينة المؤرخ في 20 أكتوبر 2014.

### يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 21 من المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة الوطنية العليا في البيوتكنولوجيا بقسنطينة.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة الوطنية العليا في البيوتكنولوجيا بقسنطينة في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير المدرسة الوطنية العليا في البيوتكنولوجيا بقسنطينة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جوان 2015  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الأستاذ طاهر حجار

### ملحق بالقرار المؤرخ في 18 جوان 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي للمدرسة الوطنية العليا في البيوتكنولوجيا بقسنطينة

الاسم واللقب	الصفة
بوسبوعة حسان	مدير المدرسة، رئيس المجلس العلمي للمدرسة
برشي سليمة	مديرة مساعدة للدراسات في التدرج والشهادات
بوداح عبد الناصر	مدير مساعد للتكوين المتواصل والعلاقات الخارجية
راشد وليدة	مديرة مساعدة مكلفة بما بعد التدرج والبحث العلمي
نعيمي دليلة	ممثلة عن الأساتذة من مصف الأستاذية
شكروود كريم	ممثلة عن الأساتذة المساعدين قسم "ب"
بوطبة سهيلة	ممثلة عن الأساتذة المساعدين قسم "أ"
ريرة مفيدة	ممثلة عن الأساتذة المساعدين قسم "أ"
عثماني عبد الكريم	أستاذ بجامعة قسنطينة 1
خليفة دواوي	أستاذ بجامعة قسنطينة 1

**قرار رقم 269 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء  
اللجنة العلمية لقسم الكيمياء لكلية علوم المادة بجامعة ابن خلدون بتيارت**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-271 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة تيارت، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 48 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء المؤرخ في 03 مارس 2015.

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية علوم المادة بجامعة ابن خلدون بتيارت.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الكيمياء بكلية علوم المادة بجامعة ابن خلدون بتيارت في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير جامعة ابن خلدون بتيارت، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جوان 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

**ملحق بالقرار المؤرخ في 18 جوان 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء**

**اللجنة العلمية لقسم الكيمياء لكلية علوم المادة بجامعة ابن خلدون بتيارت**

الاسم واللقب	الصفة
قداري أحمد	رئيس اللجنة العلمية
سنوسي جمال الدين	رئيس القسم
تركي جمال	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"
دبداب منصور	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"

ممثّل عن الأساتذة المحاضرين قسم "ب"	بن هبال الحاج
ممثلة عن الأساتذة المحاضرين قسم "ب"	دريسي مختارية
ممثّل عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"	دحو بو عبد الله
ممثلة عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"	هنّي مريم
ممثّل عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"	بومترّد تركية

**قرار رقم 270 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية لكلية الهندسة المعمارية والهندسة المدنية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم رقم 84-212 المؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984، والمتعلّق بتنظيم جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا وسيرها، المعدّل والمتمّم،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي حدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم، لا سيما المادة 48 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناءً على محاضر انتخاب أعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية المؤرخ في 22 أكتوبر و 19 نوفمبر 2015.

### **يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية لكلية الهندسة المعمارية والهندسة المدنية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا محمد بوضياف.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية لكلية الهندسة المعمارية والهندسة المدنية بجامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا محمد بوضياف، وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومديرة جامعة وهران للعلوم والتكنولوجيا محمد بوضياف، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جوان 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

## ملحق بالقرار المؤرخ في 18 جوان 2015 يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية لقسم الهندسة

### المدنية لكلية الهندسة المعمارية والهندسة المدنية بجامعة العلوم والتكنولوجيا محمد بوضياف بوهران

الاسم واللقب	الصفة
خلافي حميد	رئيس اللجنة العلمية لقسم الهندسة المدنية
عمرأوي الطاهر	رئيس القسم
بن منصور محمد بن علي	ممثل عن الأساتذة
ماحي عبد القادر	ممثل عن الأساتذة
كردال جمال	ممثل عن الأساتذة
براشد قويدر	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"
سلطاني رابح	ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"
سبساغي سميرة	ممثلة عن الأساتذة المحاضرين قسم "ب"
زيناوي حورية	ممثلة عن الأساتذة المساعدين قسم "أ"

قرار رقم 271 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإجتماعية والإنسانية بجامعة زيان عاشور بالجلفة

#### إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 44 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-09 المؤرخ في 7 محرم عام 1430 الموافق 4 يناير سنة 2009، والمتضمن إنشاء جامعة الجلفة، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محضر انتخاب أعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإجتماعية والإنسانية المؤرخ في 27 و 30 نوفمبر 2014،

#### يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإجتماعية والإنسانية بجامعة زيان عاشور بالجلفة.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإجتماعية والإنسانية بجامعة زيان عاشور بالجلفة في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير جامعة زيان عاشور بالجلفة ، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جوان 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

**ملحق بالقرار مؤرخ في 18 جوان 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لكلية العلوم الإجتماعية والإنسانية بجامعة زيان عاشور بالجلفة**

الاسم واللقب	الصفة
حسان هشام	رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الإجتماعية والإنسانية، ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية لقسم العلوم الإجتماعية
بكاي ميلود	عميد الكلية
بن العربي أمجد	نائب العميد مكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
خالدي مسعودي	نائبة العميد لما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية
بن شريك عمر	رئيس قسم العلوم الإجتماعية
برايح محمد الشيخ	رئيس قسم العلوم الإنسانية
بوكربوط عز الدين	ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية لقسم العلوم الإجتماعية
ربوح عبد القادر	ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية لقسم العلوم الإنسانية
شداد عبد الرحمان بن قويدر	ممثل عن الأساتذة من مصف الأستاذية لقسم العلوم الإنسانية
شداد عبد الرحمان بن عامر	ممثل عن الأساتذة المساعدين قسم "أ" للكلية
كداوة عبد القادر	ممثل عن الأساتذة المساعدين قسم "أ" للكلية
مازوز ياسين	مسؤول المكتبة
بن شريك عمر	مدير مخبر

**قرار رقم 272 مؤرخ في 18 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم والتكنولوجيا للمركز الجامعي أحمد زبانة بغيليزان**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،



- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره، لا سيما المادة 40 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي 08-206 المؤرخ في 6 رجب عام 1429 الموافق 9 يوليو سنة 2008، والمتضمن إنشاء مركز جامعي بغيليزان، المتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبناء على محضر انتخاب أعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم والتكنولوجيا المؤرخة في 09 و 12 مارس 2015.

### **يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 40 من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم والتكنولوجيا بالمركز الجامعي أحمد زبانة بغيليزان.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمعهد العلوم والتكنولوجيا بالمركز الجامعي أحمد زبانة بغيليزان في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير المركز الجامعي أحمد زبانة بغيليزان ، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 18 جوان 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

### **ملحق بالقرار المؤرخ في 18 جوان 2015، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء**

### **المجلس العلمي لمعهد العلوم والتكنولوجيا للمركز الجامعي أحمد زبانة بغيليزان**

الاسم واللقب	الصفة
بونيف عبد الحميد	رئيس المجلس العلمي لمعهد العلوم
يسعد بن يسعد	مدير معهد العلوم والتكنولوجيا
ملياني بوزيان	نائب مدير المعهد
بورديم مختار	رئيس قسم العلوم والتقنيات
كربوش عبد القادر	رئيس قسم الهندسة المدنية
بلخروبي فضيلة	رئيس قسم الهندسة الكهربائية
شاوش جمال	رئيس قسم الهندسة الميكانيكية
بابا أحمد عبد الرزاق	رئيس قسم هندسة الطرائق

رئيس قسم الإعلام الآلي	خليفة سعيد
ممثل عن الأساتذة	بكوش بن عيسى
ممثل عن الأساتذة	جاعة مصطفى
ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"	عبورة أحمد
ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"	محمودي نور الدين
ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"	برابح حمزة مجيد
ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"	بودحري فتحي
ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "ب"	قايد عامر جيلالي
ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "ب"	مير علي
ممثل عن الأساتذة المحاضرين قسم "أ"	زعيتر علي
مسؤول المكتبة	عسوس رضوان

**قرار رقم 295 مؤرخ في 23 جوان 2015، يحدد  
القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة قالمة**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-273 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001، والمتضمن إنشاء جامعة قالمة، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 2 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 12 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة قالمة.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة قالمة في الجدول الملحق لهذا القرار.

**المادة 03:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 جوان 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

## قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة قالمة

### 1-الأعضاء المعينين:

الاسم و اللقب	الصفة	القطاع
- جنان عبد المجيد	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- ريزي عبد المجيد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
- دريس عبد الكريم	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
- عثمانى المأمون	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
- بن نادر سليم	عضو	ممثل الوزيرة المكلفة بالتربية الوطنية
- مرادي محمد رضا	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
- أومدور الشريف	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتجارة
- بن زديرة وحيد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصناعة والمناجم
- جندلي بوجمعة	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعدل
- كموش عبد الرزاق	عضو	ممثل الوزير المكلف بالأشغال العمومية
- بوعيطه محمد الطاهر	عضو	ممثل الوالي

### 2-الأعضاء المنتخبين:

الاسم و اللقب	الصفة	الهيئة
- شقطني سالم	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية الرياضيات والإعلام الآلي وعلوم المادة
- بورجيب طارق	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية العلوم والتكنولوجيا
- بن يونس عبد العزيز	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض والكون
- بوعزيز ناصر	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
- العياشي عمار	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية الآداب واللغات
- شرقي محمد	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
- جودي عبد الرحمان	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- معيزي رفيق	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين
- كحل الراس علي	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- خلوجي محمد	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات
- زنو بلال	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة
- بوشلاغم محمد	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة

### ملحق لقائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة قالمة

الاسم و اللقب	المهمة بالقطاع
- ريزي عبد المجيد	مدير البرمجة ومتابعة الميزانية لولاية قالمة، ممثل الوزير المكلف بالمالية
- دريس عبد الكريم	مدير التكوين والتعليم المهني لولاية قالمة، ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين

- عثمانى المأمون	رئيس مفتشية الوظيفة العمومية لولاية قالمة، ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
- بن نادر سليم	مدير التربية لولاية قالمة، ممثل الوزير المكلف بالتربية الوطنية
- مرادي محمد رضا	مدير التشغيل لولاية قالمة، ممثل الوزير المكلف بالعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
- أومدر الشريف	مدير التجارة لولاية قالمة، ممثل الوزير المكلف بالتجارة
- بن زديرة وحيد	مدير الدراسات لولاية قالمة، ممثل الوزير المكلف بالصناعة والمناجم
- جندي بوجمعة	أمين عام لمجلس قضاء لولاية قالمة، ممثل الوزير المكلف بالعدل
- كموش عبد الرزاق	مدير الأشغال العمومية لولاية قالمة، ممثل الوزير المكلف بالأشغال العمومية

**قرار رقم 296 مؤرخ في 23 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث في التكنولوجيات الصناعية**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 92-280 المؤرخ في 5 محرم عام 1413 الموافق 6 يوليو سنة 1992، والمتضمن إنشاء مركز البحث العلمي والتقني للإلحام والمراقبة، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 4 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي، لاسيما المادة 13 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار رقم 853 المؤرخ في 15 سبتمبر 2014، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث العلمي والتقني للإلحام والمراقبة.

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، والمذكور أعلاه، تحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث في التكنولوجيات الصناعية، كما يلي:

**بالنسبة لممثلي مؤسسات الدولة:**

- السيد بوهيشة محمد، ممثل وزير التعليم العالي والبحث العلمي، رئيسا،
- السيدة أبركان مليكة، ممثلة عن الوزير المكلف بالمالية،
- السيد هامل محفوظ، ممثل عن وزير الدفاع الوطني،
- السيد يلس شاوش عبد الكريم، ممثل عن الوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية،
- السيد أحمد زايد سالم، ممثل عن الوزير المكلف بالصناعة والمناجم،

- السيد بونعجات إلياس، ممثل عن الوزير المكلف بالطاقة،
  - السيدة جرعون نادية، ممثلة عن الوزير المكلف بالصحة والسكان وإصلاح المستشفيات،
- بالنسبة للمديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي:**

- السيد لكحل عبد الرحمان

**بالنسبة للشخصيات الممثلة لقطاعات النشاط:**

- السيد بودشيشة شريف

**بالنسبة للباحثين:**

- السيد نافع ناصر الدين،

- السيدة حرحاد نادية.

**بالنسبة لمستخدمي دعم البحث:**

- السيد تيبوش الباهي

**الأعضاء الآخرين:**

- السيد ياحي مصطفى/مدير المركز،

- السيد دراغي رضوان/رئيس المجلس العلمي،

- السيد بوحوش صالح/مدير وحدة بحث عنابة،

- السيد مرادي حازم/مدير وحدة بحث عنابة،

- السيد فاسي يوسف/مدير وحدة بحث سطيف.

**المادة 02:** تنهي عهدة مجلس إدارة مركز البحث العلمي والتقني للإلحام والمراقبة بتاريخ 15 سبتمبر 2018.

**المادة 03:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 جوان 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

**قرار رقم 297 مؤرخ في 23 جوان 2015، يحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمركز البحث في التكنولوجيات الصناعية**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 92-280 المؤرخ في 5 محرم عام 1413 الموافق 6 يوليو سنة 1992، والمتضمن إنشاء مركز البحث العلمي والتقني للإلحام والمراقبة، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي، لاسيما المادة 21 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار رقم 391 المؤرخ في 22 ماي 2014، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس العلمي لمركز البحث العلمي والتقني للإلحام والمراقبة.

#### يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 21 من المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، والمذكور أعلاه، تحدد القائمة الإسمية لأعضاء المجلس العلمي لمركز البحث في التكنولوجيات الصناعية، كما يلي:

#### بالنسبة لباحثي المركز:

- دراعي رضوان ، رئيسا،
- زرقوق مراد،
- باجي رياض،
- بديدي بودا علي،
- بن عمار عبد السلام،
- شوشان توفيق،
- معماش بوزيد،
- زيوش عائشة.

#### بالنسبة للباحثين الخارجين عن المركز:

- رباني فوزية،
- دخان ناهد،
- دهيمي لخضر،
- قيتوم عبد الرحيم.

#### بالنسبة للباحثين الوطنيين المقيمين بالخارج:

- شريف سليم مراد،
- فنيناش نور الدين،
- شابي لوطفي،
- بم مدرور فاروق.

#### الأعضاء بحكم القانون:

- ياحي مصطفى مدير المركز،
- بوحوش صالح مدير وحدة بحث،
- مرادي حازم مدير وحدة بحث،
- فاسي يوسف مدير وحدة بحث.

**المادة 02:** تنهي عهدة المجلس العلمي لمركز البحث العلمي والتقني للإلحام والمراقبة بتاريخ 22 ماي 2018.

**المادة 03:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 جوان 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

قرار رقم 298 مؤرخ في 23 جوان 2015، يتضمن إنشاء لجنة مكلفة بالإشراف على مشروع إنشاء الأكاديمية الجزائرية للعلوم والتكنولوجيات

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** تنشأ لجنة مكلفة بالإشراف على مشروع إنشاء الأكاديمية الجزائرية للعلوم والتكنولوجيات.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة في الجدول المرفق بهذا القرار.

**المادة 03:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 جوان 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

**ملحق بالقرار الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة المكلفة**

**بالإشراف على مشروع إنشاء الأكاديمية الجزائرية للعلوم والتكنولوجيات**

الإسم واللقب	القطاع
أوراق حفيظ	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
عبيد العربي	- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
	- وزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات
بوكرا إدريس	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
علا ب قادة	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
حدوش علي	وزارة الدفاع الوطني
ملواح حسان	وزارة الدفاع الوطني

وزارة الصناعة والمناجم	علوان الزهرة
وزارة الموارد المائية والبيئة	نادري أحمد
وزارة الموارد المائية والبيئة	أوكالي سعاد
وزارة الصيد البحري والموارد الصيدية	بوحفص نادية
وزارة الصيد البحري والموارد الصيدية	قادري العربي
وزارة الطاقة	معيوف بلقاسم
وزارة الأشغال العمومية	لحمر عبد القادر
وزارة البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال	العابد سيف الدين
جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا	سعيد محمد
جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا	علي مزيغي زهية
جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا	مولاي محمد سعيد
جامعة البليدة 1	حنان فاروق
المدرسة الوطنية العليا للتكنولوجيا (الروبية)	برامة جمال الدين

**قرار رقم 299 مؤرخ في 23 جوان 2015، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء لجنة التحكيم الدولية  
وكيفيات الانتخاب الأولي للمترشحين لعضوية الأكاديمية الجزائرية للعلوم والتكنولوجيات**

**إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى القانون رقم 98-11 المؤرخ في 29 ربيع الثاني عام 1419 الموافق 22 غشت سنة 1998، المتضمن القانون التوجيهي والبرنامج الخماسي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي 1998-2002، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-85 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1436 الموافق 10 مارس سنة 2015، والمتضمن إنشاء الأكاديمية الجزائرية للعلوم والتكنولوجيات ويحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها، لا سيما المادة 33 منه،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** عملا بأحكام المادة 33 من المرسوم الرئاسي رقم 15-85 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1436 الموافق 10 مارس سنة 2015، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء لجنة التحكيم الدولية وكيفيات الانتخاب الأولي للمترشحين لعضوية الأكاديمية الجزائرية للعلوم والتكنولوجيات.



**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لأعضاء لجنة التحكيم الدولية كما يلي:

الاسم واللقب	المؤسسة
السيدة كاترين بريشيناك	أكاديمية العلوم فرنسا
السيد فرونسوا قينو	أكاديمية التكنولوجيات فرنسا
السيد فرنك ريشتر	أكاديمية العلوم الولايات المتحدة الأمريكية
السيد جويل كوهان	أكاديمية العلوم الولايات المتحدة الأمريكية
السيدة مرقريت بوكينقام	الجمعية الملكية مملكة بريطانيا
السيد ديتليف جونتو	أكاديمية العلوم ليوبولدينا ألمانيا
السيد مانويوس برايدني	الأكاديمية الملكية السويد
السيد إيرول جيلنب	أكاديمية التكنولوجيات فرنسا
السيد ألان برافو	أكاديمية التكنولوجيات فرنسا
السيد دانيال ريكيي	أكاديمية التكنولوجيات فرنسا
السيد روبير قبيومون	أكاديمية التكنولوجيات فرنسا
السيد جون بيبير كهان	أكاديمية التكنولوجيات فرنسا

**المادة 03:** يتم الانتقاء الأولي للمرشحين وفق المعايير التالية:

\* بالنسبة لشعبة العلوم: يتم انتقاء المرشحين من بين الحائزين رتبة أستاذ أو مدير بحث.

\* بالنسبة لشعبة التكنولوجيا: يتم انتقاء المرشحين من بين الحائزين دبلوم مهندس دولة على الأقل والبالغين من العمر أربعون (40) سنة على الأكثر.

**المادة 04:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 23 جوان 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

قرار رقم 300 مؤرخ في 24 جوان 2015، يحدد القائمة  
الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المركز الجامعي بتيبازة

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره، لاسيما المادتان 9 و 10 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-302 المؤرخ في 22 رمضان عام 1432 الموافق 22 غشت سنة 2011، والمتضمن إنشاء المركز الجامعي بتيبازة، لا سيما المادة 2 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 22 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

### يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** تطبيقا لاحكام المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار الى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس ادارة المركز الجامعي بتيبازة.

**المادة 02:** تحدد القائمة الاسمية لاعضاء مجلس إدارة المركز الجامعي بتيبازة في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 03:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 24 جوان 2015  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الأستاذ طاهر حجار

### قائمة أعضاء مجلس الإدارة للمركز الجامعي بتيبازة

#### 1-الأعضاء المعينين

الاسم و اللقب	الصفة	القطاع
-عبابو اسيا	رئيسة	ممثلة الوزير المكلف التعليم العالي والبحث العلمي،
-زدوري حميد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية،
-بولقان جيدة	عضو	ممثلة الوزيرة المكلفة بالتربية الوطنية،
-ابراهيم عبد الرشيد	عضو	ممثل الوزير المكلف العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي،
-ارزقي محند واعلي	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين،
-اكروبر كان مهني	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري،
-بيتر الساسي	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتجارة،
-عيساوي محمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعدل،
-زبدة جيلاني	عضو	ممثل الوزير المكلف بالثقافة،
- شاكر عبد الرحمان	عضو	ممثل الوزير المكلف بالاتصال،
-بوقرة سليمان	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصناعة والمناجم،
-سريدي محمد	عضو	ممثل الوالي.

#### 2- الأعضاء المنتخبين

الاسم و اللقب	الصفة	القطاع
- دواوي عبد القادر	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لمعهد العلوم الاجتماعية والإنسانية،
- مقران يوسف	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لمعهد اللغة و الأدب العربي،
- معوشي بوعلام	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لمعهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،

محمودي مراد	عضو	ممثل منتخب عن الأساتذة لمعهد الحقوق والعلوم السياسية،
ايرلين نوال	عضو	ممثلة منتخبة عن سلك الأساتذة المساعدين،
حيادحين عبد القادر	عضو	ممثل منتخب عن سلك الأساتذة المساعدين ،
طواهرية وليد	عضو	ممثل منتخب عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات،
رياض الزهرة	عضو	ممثلة منتخبة عن الموظفين الإداريين والتقنيين وعمال الخدمات،
بعلاش عبد القادر	عضو	ممثل منتخب عن الطلبة،
سافر أنيسة	عضو	ممثلة منتخبة عن الطلبة،

**قرار رقم 301 مؤرخ في 24 جوان 2015، يعدل القرار رقم 370 المؤرخ في 10 جوان 2014، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة التحضيرية في العلوم والتقنيات بتلمسان، المعدل**

#### **إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، الذي يحدد مهام المدرسة خارج الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، لاسيما المادة 10 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-255 المؤرخ في 19 شعبان عام 1430 الموافق 10 غشت سنة 2009، والمتضمن إنشاء مدرسة تحضيرية في العلوم والتقنيات بتلمسان،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار رقم 370 المؤرخ في 10 جوان 2014، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة التحضيرية في العلوم والتقنيات بتلمسان، المعدل.

#### **يقرر ما يأتي:**

- المادة الأولى:** تطبيقا لاحكام المادة 10 ن المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة التحضيرية في العلوم والتقنيات بتلمسان.
- المادة 02:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 24 جوان 2015  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الأستاذ طاهر حجار

1- الأعضاء المعينين:

الاسم واللقب	الصفة	القطاع
بن مزيان بن شرقي	رئيس	ممثل الوزير المكلف التعليم العالي والبحث العلمي،
بهلولي هشام محمد	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية،
بخاري عبد الحميد	عضو	ممثل الوزيرة المكلفة بالتربية الوطنية،
رماش رمضان	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين،
طعان محمد لطفي	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والإصلاح الإداري،

..... (والباقي بدون تغيير) .....

قرار رقم 302 مؤرخ في 24 جوان 2015، يتضمن إحداث اللجنة المكلفة بدراسة طلبات إنشاء مؤسسات خاصة للتكوين العالي وتشكيلها وسيرها

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999، والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1429 الموافق 18 يونيو سنة 2008، الذي يحدد دفتر شروط تسليم رخصة إنشاء مؤسسة خاصة للتكوين العالي،

يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** يهدف هذا القرار إلى إحداث اللجنة المكلفة بدراسة طلبات إنشاء مؤسسات خاصة للتكوين العالي وتشكيلها وسيرها، وتدعى "اللجنة".

**المادة 02:** برئاسة الأمين العام لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، تتشكل اللجنة، كما يلي:

- المدير العام للتعليم والتكوين العالين،
- المدير العام للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي،
- المفتش العام،
- مديرة التعليم والمتابعة البيداغوجية والتقييم،
- مدير التكوين في الدكتوراه والتأهيل الجامعي،
- مدير الشهادات والمعادلات والتوثيق الجامعي،
- مدير التكوين العالي،

- مدير التنمية والاستشراف،
- مدير الدراسات القانونية والأرشفة،
- مدير الموارد البشرية،
- مدير الميزانية والوسائل ومراقبة التسيير،
- مدير تحسين إطار حياة الطلبة والتشيط في الوسط الجامعي،
- مدير دراسات، يضمن أمانة اللجنة.

**المادة 03:** تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

**المادة 04:** يكلف الأمين العام لوزارة التعلم العالي والبحث العلمي بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 24 جوان 2015  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الأستاذ طاهر حجار

قرار رقم 304 مؤرخ في 29 جوان 2015، يعدل القرار رقم 33 المؤرخ في 07 فيفري 2013،  
الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة سطيف 1، المتمم

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-154 المؤرخ في 25 رجب عام 1435 الموافق 14 مايو سنة 2014، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-140 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989، والمتضمن إنشاء جامعة سطيف 1، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 3 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 12 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار رقم 33 المؤرخ في 07 فيفري 2013، الذي يحدد القائمة الإسمية لأعضاء مجلس إدارة جامعة سطيف 1، المتمم.

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى:** يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 33 المؤرخ في 07 فيفري 2013، المتمم، والمذكور أعلاه، كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 02:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 جوان 2015  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الأستاذ طاهر حجار

## قائمة أعضاء مجلس إدارة جامعة سطيف 1

### 1- الأعضاء المعينين:

الاسم واللقب	الصفة	القطاع
- نامشة محمد	رئيس	ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
- بوعروج عبد المالك	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
- فلوح عبد الله	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
- بلقاضي جمال	عضو	ممثل الوزيرة المكلفة بالتربية الوطنية
- بن مزيان علي	عضو	ممثل الوزير المكلف بالعمل و التشغيل والضمان الاجتماعي
- بودينة رشيد	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية
- لهتهات علي رضا	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصحة والسكان وإصلاح المستشفيات
- بعزوزي لخضر	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتجارة
- بلوافي عيسى	عضو	ممثل الوزير المكلف بالصناعة و المناجم
- بوعلام عائشة	عضو	ممثلة الوزير المكلف بالسكن والعمران و المدينة
- بوسواليم عبد الرحمان	عضو	ممثل الوالي.

..... (والباقى بدون تغيير) .....

**قرار رقم 305 مؤرخ في 29 جوان 2015، يعدل القرار رقم 439 المؤرخ في 27 نوفمبر 2012، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة التحضيرية في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بوهران، المعدل**

### إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 ماي سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005، الذي يحدد مهام المدرسة خارج الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، لاسيما المادة 10 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-161 المؤرخ في 15 رجب عام 1431 الموافق 28 يونيو سنة 2010، والمتضمن إنشاء مدرسة تحضيرية في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بوهران،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار رقم 439 المؤرخ في 27 نوفمبر 2012، الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المدرسة التحضيرية في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بوهران، المعدل.

**يقرر ما يأتي:**

**المادة الأولى :** يعدل الجدول الملحق بالقرار رقم 439 المؤرخ في 27 نوفمبر 2012، المعدل، والمذكور أعلاه كما هو محدد في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 02:** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 29 جوان 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

#### قائمة أعضاء مجلس إدارة المدرسة التحضيرية في العلوم والتقنيات بوهران

##### الاعضاء المعينين:

الاسم واللقب	الصفة	القطاع
-درور عائشة	رئيس	ممثلة الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي،
-معلم سليم	عضو	ممثل الوزير المكلف بالمالية
-قديري مراد	عضو	ممثل الوزيرة المكلفة بالتربية الوطنية
-عبد القادر طويل	عضو	ممثل الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين
-شعيب محمد	عضو	ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية والاصلاح الاداري

..... (والباقي بدون تغيير) .....

---

---

# المنشور

---

---



منشور رقم 01 مؤرخ في 14 رجب عام 1436 الموافق 3 مايو سنة 2015،  
والمتعلق بالتسجيل الاولي وتوجيه حاملي شهادة البكالوريا  
بعنوان السنة الجامعية 2015-2016

يهدف هذا المنشور إلى تحديد القواعد العامة المطبقة في مجال التسجيل الاولي وتوجيه حاملي شهادة البكالوريا  
للسنة الجامعية 2015-2016 .

يسمح لكل حاملي شهادة البكالوريا أو شهادة أجنبية معادلة لها بالالتحاق بالتعليم والتكوين العالين.

## 1- التسجيل الاولي والتوجيه والتسجيل

### 1-1 شروط عامة

يستند التوجيه للتعليم والتكوين العالين إلى ترتيب يأخذ بعين الاعتبار المعايير الثلاث الآتية:

- الرغبات المعبر عنها من طرف حامل شهادة البكالوريا،
- الشعبة والنتائج المحصلة في إمتحان البكالوريا: المعدل العام للبكالوريا والتقدير ونقاط المواد الاساسية،
- الشعبة والنتائج المحصلة في إمتحان البكالوريا: المعدل العام للبكالوريا والتقدير ونقاط المواد الاساسية،
- قدرات استقبال مؤسسات التعليم والتكوين العالين.

تتطلب المشاركة في الترتيب، في بعض ميادين وفروع التكوين والاقسام التحضيرية معدلات عامة دنيا  
للبكالوريا، ولا تمنح هذه المعدلات الحق، ألبا، للتسجيل النهائي.

يتم هذا الترتيب على أساس المعدل العام المحصل عليه في إمتحان البكالوريا. وهناك شروط تكميلية مطلوبة  
للتسجيل الاولي في بعض ميادين و فروع التكوين والاقسام التحضيرية.

إضافة إلى الشروط السالفة الذكر، فان الالتحاق ببعض الفروع مشروط، حسب الحالة، إما بالنجاح في  
مسابقة، أو اختبار كفاءة، أو مقابلة شفوية أمام لجنة.

يتم التسجيل الاولي والتوجيه والطعون لحاملي شهادة البكالوريا الجدد على الخط حصريا، وللقيام بهذه العمليات  
تم تخصيص موقعين لأنترنت، لفائدة هؤلاء، هما على التوالي:

<http://www.orientation.esi.dz>

<http://www.mesrs.dz>

سيتم استعمال عبارة " موقعي الانترنت المخصصين" للإشارة إلى الموقعين المذكورين أعلاه.

وقصد تمكين وتسهيل الدخول إلى هذين الموقعين، تم تخصيص ربط مجاني لفائدة حاملي شهادة البكالوريا  
الجدد على مستوى فضاءات الانترنت المفتوحة لهذا الغرض على مستوى المؤسسات الجامعية.

## 1-2 التسجيل الاولي والتوجيه في ليسانس في نظام الليسانس - ماستر - دكتوراه (ل م د)

يبين الملحق 01 (من الصفحة 10 إلى الصفحة 29) من خلال أعمدته، القواعد العامة المطبقة في مجال  
التسجيل الاولي والتوجيه ليسانس في ميادين التكوين لنظام الليسانس - ماستر - دكتوراه.

العمود 1: رموز ميادين أو فروع التكوين،

العمود 2: ميادين أو فروع التكوين،

العمود 3 :مؤسسات التعليم والتكوين العالين التي تضمن ميدان أو فرع التكوين،  
العمود 4 :الدوائر الجغرافية التابعة لكل مؤسسة من مؤسسات التعليم والتكوين العالين،  
العمود 5 :شعب البكالوريا المرتبة حسب الاولويات التي تخول الالتحاق بميادين أو فروع التكوين،  
العمود 6 : قواعد الترتيب والشروط البيداغوجية الاضافية للتسجيل الاول وكيفية المشاركة في الترتيب قصد التسجيل الاول في ميادين أو فروع التكوين.

### 1-3 التسجيل الاول والتوجيه في الفروع ذات التسجيل الوطني

يبين الملحق 02 (من الصفحة 30 إلى الصفحة 38) من خلال أعمدته، القواعد العامة المطبقة في مجال التسجيل الاول والتوجيه في الفروع ذات التسجيل الوطني.

العمود 1: رمز الفرع ذو التسجيل الوطني،

العمود 2 :عنوان الفرع ذو التسجيل الوطني،

العمود 3 :عنوان التخصصات،

العمود 4 : مؤسسة التكوين التي تضمن الفرع ذو التسجيل الوطني،

العمود 5 :الدوائر الجغرافية التابعة لكل فرع من الفروع ذات التسجيل الوطني،

العمود 6 : شعب البكالوريا المرتبة حسب الاولوية التي تخول الالتحاق بالفروع ذات التسجيل الوطني،

العمود 7 :قواعد الترتيب و الشروط البيداغوجية الاضافية للتسجيل الاول في الفروع ذات التسجيل الوطني.

### 1-4 التسجيل الاول والتوجيه في الاقسام التحضيرية

بالنسبة للدخول الجامعي 2015-2016 ، يجب على حاملي شهادة البكالوريا الراغبين في متابعة دراستهم باحدى المدارس الوطنية العليا:

- أن يقوموا بالتسجيل الاول بقسم تحضيري،

- أن يتم انتقاؤهم من بين المترشحين للأقسام التحضيرية،

- أن ينجحوا في المسابقة الوطنية للالتحاق بالمدارس الوطنية العليا بعد سنتين من الدراسات التحضيرية.

- عند نهاية عملية التوجيه، يمكن توجيه حامل شهادة البكالوريا إلى القسم التحضيري الذي اختاره وهذا حسب قدرات الاستقبال.

يتم توجيه الطلبة الناجحين في المسابقة الوطنية للالتحاق بمدرسة وطنية عليا بعد سنتين من الدراسة في قسم تحضيري، بناء على ثلاث معايير:

1-المعدل المحصل عليه في المسابقة،

2-الرغبات المعبر عنها من قبل الطالب،

3- قدرات الاستيعاب لدى المدارس الوطنية العليا.

هنالك ستة (6) أنواع من الاقسام التحضيرية المختلفة والتي توفر إمكانية الالتحاق بستة (6) أنواع من المدارس الوطنية العليا.

أ-الاقسام التحضيرية في علوم وتكنولوجيا: تسمح بالالتحاق بالمدارس الوطنية العليا التالية:

- المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بالجزائر العاصمة،

- المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات بوهران،

- المدرسة الوطنية العليا المتعددة التقنيات بقسنطينة،

- المدرسة الوطنية العليا للأشغال العمومية بالجزائر العاصمة،

- المدرسة الوطنية العليا للري بالبليدة،

- المدرسة الوطنية العليا للمناجم والمعادن بعنابة.

ب- الأقسام التحضيرية في علوم اقتصادية، والتسيير وعلوم تجارية: تسمح بالالتحاق بالمداس الوطنية العليا التالية:

- مدرسة الدراسات العليا التجارية بالقليلة.

- المدرسة العليا للتجارة بالقليلة.

- المدرسة الوطنية العليا للإحصاء والاقتصاد التطبيقي بالقليلة.

ج- الأقسام التحضيرية في علوم الطبيعية والحياة: تسمح بالالتحاق بالمدرسة الوطنية العليا للفلاحة بالحرش

د- الأقسام التحضيرية في الاعلام الالي: تسمح بالالتحاق بالمدرستين الوطنيتين العليتين التاليتين:

- المدرسة الوطنية العليا للإعلام الالي بالجزائر.

- المدرسة العليا للإعلام الالي بسيدي بلعباس.

هـ- الأقسام التحضيرية في الهندسة المعمارية: تسمح بالالتحاق بالمدرسة المتعددة العلوم للهندسة المعمارية وال عمران بالجزائر.

و- الأقسام التحضيرية المدمجة "الخاصة": تسمح بالالتحاق بالمدرستين الوطنيتين العاليتين التاليتين:

- المدرسة الوطنية العليا لعلوم البحر وتهيئة الساحل بالجزائر.

- المدرسة الوطنية العليا للبيوتكنولوجيا بقسنطينة.

يبين الملحق 03 (من الصفحة 39 إلى الصفحة 43) من خلال أعمدته، القواعد العامة المطبقة في مجال التسجيل الاولي والتوجيه في الاقسام التحضيرية.

العمود 1 : رمز القسم التحضيري،

العمود 2 : القسم التحضيري،

العمود 3 : المدارس الوطنية العليا التابعة لكل نوع من أنواع الاقسام التحضيرية،

العمود 4 : الدوائر الجغرافية التابعة لكل قسم من الاقسام التحضيرية،

العمود 5 : شعب البكالوريا المرتبة حسب الاولية التي تخول الالتحاق بالأقسام التحضيرية،

العمود 6 : قواعد الترتيب والشروط البيداغوجية الاضافية للتسجيل الاولي في الاقسام التحضيرية.

#### 1-5 التسجيل الاولي والتوجيه في معاهد التكنولوجيا

بعنوان السنة الجامعية 2015-2016 ، يجب على حاملي شهادة البكالوريا الراغبين في متابعة دراستهم بأحد معاهد التكنولوجيا:

- أن يقوموا بالتسجيل الاولي بإحدى معاهد التكنولوجيا حسب اختيارهم ،
- أن يتم انتقاؤهم بعد إجراء مقابلة شفوية مع الفريق البيداغوجي لمعهد التكنولوجيا.
- تعتبر معاهد التكنولوجيا فضاءات جامعية مخصصة داخل الجامعة، مكرسة للتكوينات في الليسانس المهنية مطابقة مع احتياجات سوق الشغل كما تمنح لخريجها إمكانية اكتساب كفاءات أكاديمية ومهنية كفيلة بأن تجعلهم عمليين بسرعة في الميدان.
- تتمثل أهداف معاهد التكنولوجيا في:
- تثمين شهادة الليسانس وجعلها أكثر وضوحا ومقرونية لدى المؤسسات،
- بناء فروع تكوين مهنية في الليسانس مصممة بالتشاور والتنسيق مع المؤسسات،
- تطوير ممارسات بيداغوجية جديدة بإشراك المهنيين في التكوين، قصد تحسين قابلية تشغيل الخرجين،
- إحداث واجهات جامعات -مؤسسات تستند على أرضيات تكنولوجية كفضاءات شراكة مكرسة للابتكار وتبادل الكفاءات.
- إن التكوينات المقترحة من طرف معاهد التكنولوجيا، مدعوة لتغطية احتياجات القطاع الثالث (خدمات، تجارة...) والقطاع الثاني (تحويل، إنتاج المواد).
- يبين الملحق 04 (من الصفحة 44 إلى الصفحة 45) من خلال أعمدته، القواعد العامة المطبقة في مجال التسجيل الاولي والتوجيه في معاهد التكنولوجيا.
- العمود 1: رمز الميدان أو فرع التكوين المضمون بمعاهد التكنولوجيا،
- العمود 2: ميادين التكوين،
- العمود 3: فروع التكوين،
- العمود 4: ليسانس مهنية،
- العمود 5: المؤسسات التي تضمن التكوينات،
- العمود 6: الولايات التابعة لمؤسسات التكوين،
- العمود 7: شعب البكالوريا، مرتبة حسب الاولوية التي تخول الالتحاق بفروع التكوين،
- العمود 8: قواعد الترتيب والشروط البيداغوجية الاضافية للتسجيل الاولي.

#### 1-6 التسجيل الاولي والتوجيه في المدارس الوطنية العليا والمعاهد

- يبين الملحق 05 (من الصفحة 45 إلى الصفحة 48) من خلال أعمدته، القواعد العامة المطبقة في مجال التسجيل الاولي والتوجيه في المدارس الوطنية العليا والمعاهد.
- العمود 1: رمز فروع التكوين،
- العمود 2: عنوان فروع التكوين،
- العمود 3: المدرسة الوطنية العليا أو المعهد اللذان يضمندان فرع التكوين،
- العمود 4: الدوائر الجغرافية التابعة لكل مدرسة من المدارس الوطنية العليا أو المعاهد،
- العمود 5: شعب البكالوريا المرتبة حسب الاولوية التي تخول الالتحاق بفروع التكوين،

العمود 6: قواعد الترتيب والشروط البيداغوجية الاضافية للتسجيل الاولي في المدارس الوطنية العليا والمعاهد.

#### 1-7 التسجيل الاولي والتوجيه في المدارس العليا للأساتذة

يبين الملحق 06 (من الصفحة 49 إلى 55) من خلال أعمدته، القواعد العامة المطبقة في مجال التسجيل الاولي والتوجيه في المدارس العليا للأساتذة .

العمود 1: رمز فروع التكوين،

العمود 2: عنوان فروع التكوين،

العمود 3: المدرسة الوطنية العليا للأساتذة التي تضمن فرع التكوين،

العمود 4: الدوائر الجغرافية التابعة لكل مدرسة من المدارس العليا للأساتذة،

العمود 5: شعب البكالوريا المرتبة حسب الاولوية التي تخول الالتحاق بفروع التكوين،

العمود 6: قواعد الترتيب و الشروط البيداغوجية الاضافية للتسجيل الاولي في المدارس العليا للأساتذة،

#### 1-8 التسجيل الاولي والتوجيه في فروع العلوم الطبية والبيطرية

يبين الملحق 07 ( من الصفحة 55 إلى الصفحة 58 ) من خلال أعمدته، القواعد العامة المطبقة في مجال التسجيل الاولي و التوجيه في فروع العلوم الطبية والبيطرية.

العمود 1: رمز فروع التكوين،

العمود 2: عنوان فروع التكوين،

العمود 3: مؤسسات التعليم والتكوين العالين التي تضمن فرع التكوين،

العمود 4: الدوائر الجغرافية التابعة لكل مؤسسة من مؤسسات التعليم والتكوين العالين،

العمود 5: شعب البكالوريا المرتبة حسب الاولوية التي تخول الالتحاق بفروع التكوين،

العمود 6: قواعد الترتيب والشروط البيداغوجية الاضافية للتسجيل الاولي وكيفية المشاركة في الترتيب قصد التسجيل الاولي في فروع التكوين.

يبين الملحق 08 (الصفحة 59) رموز الولايات.

يبين الملحق 09 (الصفحة 60) شبكة المؤسسات الجامعية.

#### 2- كفايات التسجيل الاولي والتوجيه

##### 2-1 التسجيل الاولي

ينبغي لحامل شهادة البكالوريا، ملء بطاقة الرغبات المتوفرة عبر موقعي الانترنت المخصصين لهذا الغرض مع مراعاة احترام القواعد العامة المحددة في الملاحق من 02 إلى 06.

كما يجب عليه أن يسجل رغباته وفقا لترتيب التنازلي وفي حدود الاختيارات العشرة (10) المسموح بها، ميادين التكوين لنظام الليسانس - ماستر - دكتوراه و/أو الاقسام التحضيرية و/أو الفروع ذات التسجيل الوطني و/أو المدارس و/أو فروع العلوم الطبية والبيطرية التي يرغب التسجيل فيها.

للتذكير، يجب أن ترسل بطاقة الرغبات، على **الخط حصريا**، عبر موقعي الانترنت المخصصين لهذا الغرض.

يعتبر التسجيل الاولي إجباريا لكافة حاملي شهادة البكالوريا. كل طالب لم يقيم ولم يتم تسجيله الاولي عبر الخط في الآجال المحددة يفقد كل إمكانية تسجيل في الفرع الذي اختاره. كل حامل شهادة البكالوريا اختار فرعاً يخضع لاختبار ولم يحضر يوم الاختبار، يفقد كل إمكانية التسجيل في فرع آخر اختاره.

## 2-2 المعالجة الالية

تتكفل المعالجة الوطنية الالية بمجمل بطاقات الرغبات لحاملي شهادة البكالوريا الجد التي تم ملؤها وإرسالها عبر الخط. و من شان هذه المعالجة، القائمة على توليفة بين المعايير الثلاث للتسجيل الاولي والتوجيه، أن تؤدي إلى تلبية إحدى الرغبات العشر المعبر عنها من طرف كل واحد من حاملي شهادة البكالوريا الجدد.

أما في حالة عدم تلبية أي اختيار من الاختيارات العشر، يقترح على حامل شهادة البكالوريا المعني توجيهها نحو ميدان تكوين أو فرع تكوين.

توضع نتائج المعالجة الوطنية الالية في متناول حاملي شهادة البكالوريا على الموقعين المخصصين لهذا الغرض.

ومن خلال اطلاعه على أحد هذين الموقعين، سيتعرف حامل شهادة البكالوريا على نتيجة توجيهه ومن ثم ينبغي عليه التقدم إلى المؤسسة التي وجه إليها لا يداع ملف تسجيله وتسديد رسوم التسجيل واستلام وثائق تأكيد تسجيله الإداري والاطلاع على برمجة الدروس.

## 3- الدوائر الجغرافية للتسجيل

يمكن تغيير الدوائر الجغرافية لتسجيل حاملي شهادة البكالوريا الجدد بالنسبة لميادين وفروع التكوين كما هي محددة في الملاحق المناسبة، لضمان توجيه أنجع لحاملي شهادة البكالوريا الجدد نحو مؤسسات التعليم العالي التي توفر قدرات استيعاب وتأطير وإيواء كافية.

لضمان توجيه أنجع لحاملي شهادة البكالوريا الجدد، يتم توجيههم نحو مؤسسات التعليم العالي للدوائر الجغرافية إما حسب الولاية أو حسب الدائرة.

وفي كل الحالات تبقى شروط التسجيل هي نفسها للفرع المعني بمؤسسة التوجيه. بالنسبة لفروع العلوم الطبية، و الفروع ذات التسجيل الوطني والمدارس الوطنية العليا والمعاهد وبعض الفروع "الحساسة"، يمكن توجيه حامل شهادة البكالوريا إلى جميع مؤسسات التعليم العالي عبر التراب الوطني حسب قدرات الاستقبال المتوفرة.

## 4- الطعون

في حالة عدم تلبية أي رغبة من الرغبات العشر المعبر عنها في بطاقة الرغبات، يمكن لحامل شهادة البكالوريا الجدد تقديم طعن عبر الخط حصريا. في هذه الحالة، يجب عليه ملء عبر الخط بطاقة الرغبات تتضمن ثلاث (03) اختيارات وفق ترتيب تنازلي للفروع مع مراعاة احترام القواعد العامة المحددة في الملاحق من 02 إلى 06.

يتم معالجة الطعن المقدم، طبقاً للشروط البيداغوجية المطلوبة بعنوان السنة الجامعية 2015-2016، وقدرات الاستقبال لدى مؤسسات التعليم العالي.

#### 5- إعادة التوجيه

في حالة عدم قبول حامل شهادة البكالوريا الموجه لفرع مشروط بالنجاح في مسابقة أو في اختبار كفاءة أو بالقبول بعد مقابلة شفوية أمام لجنة، يعاد توجيهه نحو إحدى الرغبات المعبر عنها في بطاقة رغباته، مع مراعاة احترام الشروط البيداغوجية المطلوبة بعنوان السنة الجامعية 2015-2016، وقدرات الاستقبال لدى مؤسسات التعليم العالي. في هذه الحالة، تتكفل المؤسسة التي وجه إليها أول مرة بالعملية الخاصة بإعادة التوجيه في إطار الندوات الجهوية.

وللسماح بإعادة توجيه حامل شهادة البكالوريا في حالة قبوله في الفروع الخاضعة لاختبار كفاءة أو مقابلة شفوية أمام لجنة، ينبغي على المؤسسات المعنية إعلام المعني بنتيجة الاختبارات المختلفة في غضون 72 ساعة على الأكثر قبل انتهاء التسجيلات النهائية.

#### 6- رزنامة التسجيلات الأولية والطعون والتسجيلات النهائية:

- تحدد فترة التسجيلات الأولية:

من 06 إلى 13 جويلية 2015،

- تحدد فترة تأكيد التسجيلات الأولية:

من 14 إلى 17 جويلية 2015،

- تحدد فترة التوجيهات والطعون على الخط:

من 28 إلى 30 جويلية 2015،

- تحدد فترة إجراء المسابقات و اختبارات الكفاءات والمقابلات الشفوية أمام لجنة، بالنسبة للفروع المعنية:

من 28 جويلية إلى 02 أوت 2015،

- تحدد فترة التسجيلات النهائية:

من 29 جويلية إلى 06 أوت 2015،

تختتم التسجيلات نهائياً بتاريخ 06 أوت 2015، بعنوان السنة الجامعية 2015-2016 . وعليه، فإن رؤساء المؤسسات الجامعية ملزمون بإرسال عبر وسائط إلكترونية أو عبر الخط، القوائم النهائية للطلبة الجدد المسجلين نهائياً في مؤسساتهم إلى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، في أجل أقصاه 09 أوت 2015.

#### 7- حالات خاصة

##### 7-1 حاملو شهادة البكالوريا بتقدير "ممتاز"

يقوم حامل شهادة البكالوريا "ممتاز" بملء بطاقة الرغبات عبر الخط على أن يسجل فيها ثلاث اختيارات (03) ضمن الفروع المقترحة، مع احترام الشروط المتعلقة بشعبة البكالوريا: يلبي له اختيار واحد من الاختيارات المعبر عنها.

## 7-2 حاملو شهادة البكالوريا بتقدير "جيد جدا"

يقوم حامل شهادة البكالوريا بتقدير "جيد جدا" بملء بطاقة الرغبات عبر الخط، على أن يسجل فيها خمسة (05) اختيارات ضمن الفروع المقترحة، مع احترام الشروط المتعلقة بشعبة البكالوريا: يلبي له اختيار واحدا من الاختيارات المعبر عنها.

## 7-3 حاملو شهادة أجنبية في سنة 2015،

إن حاملي شهادة أجنبية في سنة 2015، المعادلة لشهادة البكالوريا الجزائرية، يخضعون للالتحاق بإحدى فروع العلوم الطبية، والأقسام التحضيرية، والمدارس الوطنية العليا، و فروع التكوين ذات التسجيل الوطني، بالإضافة إلى المعدل الأدنى المطلوب للالتحاق بهذه الفروع، إلى شروط التحاق إضافية ستحدد من خلال منشور تكميلي.

يخضع الالتحاق بميادين أو بفروع التكوين الأخرى إلى نفس الشروط البيداغوجية للتسجيل المطبقة على الجزائريين الحاصلين على شهادة البكالوريا.

## 7-4 حاملو شهادة البكالوريا الجزائرية المحصل عليها قبل سنة 2015،

يسمح لحاملي شهادة البكالوريا الجزائرية المحصل عليها قبل سنة 2015، والذين لم يسبق لهم أن سجلوا بالجامعة، بتقديم طلب تسجيل للسنة الجامعية 2015-2016، لدى مؤسسة التعليم والتكوين العاليتين التابعة لدائرتهم الجغرافية، حسب الشروط البيداغوجية والعلامة الدنيا للالتحاق بالفرع أو الميدان المحددة في التنظيم المعمول به سنة الحصول على شهادة البكالوريا وفي حدود المقاعد البيداغوجية المتاحة .  
يطلب من كل مدراء مؤسسات التعليم والتكوين العاليتين ومدراء الخدمات الجامعية، كل فيما يخصه، تسخير كل الامكانيات واتخاذ كل التدابير الضرورية للقيام بحملة إعلامية واسعة النطاق اتجاه حاملي شهادة البكالوريا الجدد وأوليائهم، حول محتوى هذا المنشور وكذا المعلومات المتعلقة بأطوار التكوين العالي والشهادات المتوجة لها، بالإضافة إلى شروط الاستفادة من الخدمات الجامعية.  
إنني أولي أهمية قصوى للتطبيق الصارم لا حكام هذا المنشور.

حرر بالجزائر في، 3 ماي 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ الطاهر حجار



---

---

# المقررات

---

---

مقرر رقم 263 مؤرخ في 07 جوان 2015 يتضمن وضع جزء من الهياكل  
التابعة سابقاً للمدرسة العليا للتجارة بتافورة ولاية الجزائر تحت تصرف  
المعهد العالي العربي للترجمة بصفة مؤقتة

**إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،**

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 28 رجب عام 1436، الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-371 المؤرخ في 5 محرم عام 1435 الموافق 09 نوفمبر 2013، والمتضمن نقل مقر المدرسة العليا للتجارة.
- بمقتضى قرار مجلس جامعة الدول العربية رقم 4350 د.ع 81 المؤرخ في 31 مارس 1982، المتضمن الموافقة على أن تكون الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية مقر للمعهد العالي للترجمة.
- بمقتضى اتفاقية المقر بين جامعة الدول العربية والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية بتاريخ 24 يناير سنة 2005.

**يقرر ما يلي:**

**المادة الأولى:** يُوضع الطابقين الأول والثاني للمقر السابق للمدرسة العليا للتجارة بتافورة ولاية الجزائر، تحت تصرف المعهد العالي العربي للترجمة بالجزائر، بصفة مؤقتة إلى غاية نهاية السنة الجامعية 2015-2016.

**المادة 02:** تقع مصاريف ونفقات التسيير والتجهيز المتعلقة بهذه الهياكل على عاتق المعهد العالي العربي للترجمة.

**المادة 03:** يُكلف كل من مدير الميزانية والوسائل ومراقبة التسيير ومدير المدرسة العليا للتجارة، كلّ فيما يخصه، بتنفيذ هذا المقرر الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 24 جوان 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ طاهر حجار

---

**مُلحق بالمقرر رقم 263 المؤرخ في 07 جوان 2015 المتضمن وضع جزء من الهياكل التابعة سابقاً  
للمدرسة العليا للتجارة بتافورة ولاية الجزائر، تحت تصرف المعهد العالي العربي للترجمة بصفة مؤقتة.**

يحتوي الجزء الموضوع تحت تصرف المعهد العالي العربي للترجمة بصفة مؤقتة على طابقين متكونين من الهياكل البيداغوجية والإدارية التالية:

## الطابق الأول:

- 10 مكاتب تتراوح مساحة كُلٍ منها بين  $7,5\text{م}^2$  و  $21,5\text{م}^2$ .
- بهو مساحته  $45\text{م}^2$
- مخبر للبحث مساحته  $18\text{م}^2$ .
- بهو المدخل مساحته  $86\text{م}^2$ .
- قاعة الاجتماعات مساحتها  $39\text{م}^2$ .
- قاعة للأساتذة مساحتها  $52,5\text{م}^2$ .
- مكتب مساحته  $42\text{م}^2$  + مكتب أمانة مساحته  $20\text{م}^2$ .

## الطابق الثاني:

- مكتبين مساحتهما  $19\text{م}^2$  و  $12\text{م}^2$ .
- محل تقني مساحته  $4,5\text{م}^2$ .
- قاعة الاعلام الآلي بمساحة  $43\text{م}^2$ .
- بهو مساحته  $55\text{م}^2$
- قاعة للمحاضرات مساحتها  $43\text{م}^2$ .
- 03 قاعات للدراسة مساحة كل منها تتراوح بين  $40\text{م}^2$  و  $70\text{م}^2$ .

مقرر رقم 297 المؤرخ في 24 جوان 2015، يتضمن الموافقة  
على مداولة تتضمن قبول هبة لفائدة جامعة باتنة

## إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999، المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-136 المؤرخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق أول غشت سنة 1989، المتضمن إنشاء جامعة باتنة، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 19 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بناءً على محضر مجلس إدارة جامعة باتنة بتاريخ 17 جوان 2014،

- بعد موافقة السيد وزير المالية بتاريخ 06 جانفي 2015.

### يقرر ما يلي:

**المادة الأولى:** يوافق على مداولة مجلس إدارة جامعة باتنة، المذكورة أعلاه، المتضمنة قبول هبة.

**المادة 02:** يحرر جرد كمي للهبة موضوع المداولة المذكورة أعلاه، طبقاً للتنظيم الساري المفعول.

**المادة 03:** يكلف مدير جامعة باتنة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر في 24 جوان 2015

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ الطاهر حجار

مقرر رقم 307 مؤرخ في 24 جوان 2015، يتضمن وضع جزء من الهياكل التابعة سابقاً للمدرسة العليا للتجارة -بتافورة- ولاية الجزائر- تحت تصرف جامعة الجزائر 1

إنّ وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 28 رجب عام 1436، الموافق 14 مايو سنة 2015، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-342 المؤرخ في 22 أكتوبر سنة 2009، المعدل للمرسوم رقم 84-209 المؤرخ في 18 أوت 1984، المعدل والمتعلق بتنظيم سير جامعة الجزائر.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-183 المؤرخ في 14 جويلية سنة 2010، المتضمن تعديل تسمية جامعة الجزائر.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-371 المؤرخ في 5 محرم عام 1435 الموافق 09 نوفمبر 2013، والمتضمن نقل مقر المدرسة العليا للتجارة.

### يقرر ما يلي:

**المادة الأولى:** يُوضع الطابقان تحت أرضي والأرضي للبناية الرئيسية، وكذا كامل البناية الملحقة، للمدرسة العليا للتجارة سابقاً بتافورة ولاية الجزائر، تحت تصرف جامعة الجزائر 1.

**المادة 02:** تقع مصاريف ونفقات التسيير والتجهيز المتعلقة بهذه الهياكل على عاتق جامعة الجزائر 1.

**المادة 03:** يُكلف كل من مدير الميزانية والوسائل ومراقبة التسيير ومدير المدرسة العليا للتجارة، ومدير جامعة الجزائر 1، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المقرر الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 24 جوان 2015  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الأستاذ طاهر حجار

مُلحق بالمقرر رقم 307 المؤرخ في 24 جوان 2015 المتضمن وضع جزء من الهياكل التابعة

سابقاً للمدرسة العليا للتجارة -بثافورة- ولاية الجزائر- تحت تصرف جامعة الجزائر 1

يحتوي الجزء الموضوع تحت تصرف جامعة الجزائر 1 على بنائيتين، البناية الرئيسية (الطابقان تحت أرضي والأرضي) والبناية الملحقة:

(1) البناية الرئيسية:	(2) البناية الملحقة:
<ul style="list-style-type: none"> <li>- الطابق تحت أرضي:</li> <li>- جناح لدورات المياه.</li> <li>- قاعة الأنترنت.</li> <li>- الطابق الأرضي:</li> <li>- البهو الرئيسي.</li> <li>- 03 مدرجات.</li> <li>- 04 مكاتب.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- الطابق الأرضي:</li> <li>- البهو الرئيسي.</li> <li>- 02 مدرجين.</li> <li>- قاعة للصلاة.</li> <li>- الطابق الأول:</li> <li>- 01 مدرج.</li> <li>- 04 قاعات.</li> <li>- 01 مكتبة.</li> <li>- 01 قاعة مطالعة.</li> <li>- الطابق الثاني:</li> <li>- 02 مخبرين</li> <li>- 01 قاعة دراسة.</li> <li>- 05 مكاتب.</li> </ul>

---

---

## القرارات الفردية

---

---

## القرارات

- بقرار رقم 222 المؤرخ في 07 جوان 2015، يعين السيد بوبنديرة خالد بصفة مدير قسم البحث في الهندسة الطرائق لوحدة البحث في التكنولوجيات الصناعية الملحقة بمركز البحث العلمي والتقني للإلحام والمراقبة.
- بقرار رقم 223 المؤرخ في 07 جوان 2015، يعين السيد عطوي عصام بصفة مدير قسم البحث في الهندسة الكهربائية والإعلام الآلي الصناعي لوحدة البحث في التكنولوجيات الصناعية الملحقة بمركز البحث العلمي والتقني للإلحام والمراقبة.
- بقرار رقم 233 المؤرخ في 15 جوان 2015، يعين الأستاذ قاسي مجيد بصفة رئيس اللجنة المختلطة الجزائرية-الفرنسية للتقييم والإستشراف من أجل التنمية والتعاون ما بين الجامعات (برنامج طاسيلي هبير كيريين- (TASSILIHUBERTCURRIEN.
- بقرار رقم 234 المؤرخ في 18 جوان 2015، تنتهي مهام الأستاذ خربوش عبد الرحمان بصفته مدير وحدة البحث بعنوان "واقع اللسانيات وتطور الدراسات اللغوية في البلدان العربية"، الكائن مقرها بمدينة تلمسان، المنشأة لدى مركز البحث العلمي والتقني لتطوير اللغة العربية.
- بقرار رقم 235 المؤرخ في 18 جوان 2015، يعين الأستاذ عبد العالي بشير بصفته مدير وحدة البحث بعنوان "واقع اللسانيات وتطور الدراسات اللغوية في البلدان العربية"، الكائن مقرها بمدينة تلمسان، المنشأة لدى مركز البحث العلمي والتقني لتطوير اللغة العربية.
- بقرار رقم 245 المؤرخ في 18 جوان 2015، يعين السيد عيداوي عبد الغاني، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين "علوم وتكنولوجيا" بالمركز الجامعي النعامة، لمدة ثلاث(3) سنوات قابلة لتجديد مرة واحدة فقط، ابتداء من تاريخ توقيع هذا القرار.
- بقرار رقم 246 المؤرخ في 18 جوان 2015، يعين السيد بوشيجة جلول، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين "رياضيات وإعلام آلي" بالمركز الجامعي النعامة، لمدة ثلاث(3) سنوات قابلة لتجديد مرة واحدة فقط، ابتداء من تاريخ توقيع هذا القرار.
- بقرار رقم 247 المؤرخ في 18 جوان 2015، يعين السيد دويس محمد، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين "آداب ولغات أجنبية" بالمركز الجامعي النعامة، لمدة ثلاث(3) سنوات قابلة لتجديد مرة واحدة فقط، ابتداء من تاريخ توقيع هذا القرار.

- بقرار رقم 248 المؤرخ في 18 جوان 2015، يعين السيد بوعافية رشيد، بصفته مسؤولاً عن فريق ميدان التكوين "علوم اقتصادية وتسيير وعلوم تجارية" بالمركز الجامعي تيبازة، لمدة ثلاث(3) سنوات قابلة لتجديد مرة واحدة فقط، ابتداء من تاريخ توقيع هذا القرار.
- بقرار رقم 250 المؤرخ في 18 جوان 2015، يعين السيد محمودي مراد، بصفته مسؤولاً عن فريق ميدان التكوين "حقوق وعلوم سياسية" بالمركز الجامعي تيبازة، لمدة ثلاث(3) سنوات قابلة لتجديد مرة واحدة فقط، ابتداء من تاريخ توقيع هذا القرار.
- بقرار رقم 251 المؤرخ في 18 جوان 2015، تعين السيدة رحالي حجيبة، بصفتها مسؤولة عن فريق ميدان التكوين "علوم إنسانية واجتماعية" بالمركز الجامعي تيبازة، لمدة ثلاث(3) سنوات قابلة لتجديد مرة واحدة فقط، ابتداء من تاريخ توقيع هذا القرار.
- بقرار رقم 252 المؤرخ في 18 جوان 2015، يعين السيدة بواريو عبد الحميد، بصفته مسؤولاً عن فريق ميدان التكوين "لغة وأدب عربي" بالمركز الجامعي تيبازة، لمدة ثلاث(3) سنوات قابلة لتجديد مرة واحدة فقط، ابتداء من تاريخ توقيع هذا القرار.
- بقرار رقم 253 المؤرخ في 18 جوان 2015، ينهي مهام السيد حاج عيسى محمد، أستاذ محاضر قسم "أ"، كمسؤول فريق ميدان التكوين "علوم الطبيعية والحياة" بجامعة غرداية، ابتداء من 19 سبتمبر 2013.
- بقرار رقم 254 المؤرخ في 18 جوان 2015، ينهي مهام السيد مصيطفي عبد اللطيف، أستاذ محاضر قسم "أ"، كمسؤول فريق ميدان التكوين "علوم اقتصادية وعلوم تجارية" بجامعة غرداية، ابتداء من 11 ديسمبر 2013.
- بقرار رقم 255 المؤرخ في 18 جوان 2015، تعين السيدة بوعبدلي أحلام، بصفتها مسؤولة عن فريق ميدان التكوين "علوم اقتصادية وتسيير وعلوم تجارية" بجامعة غرداية، لمدة (03) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة فقط، ابتداء من تاريخ توقيع هذا القرار.
- بقرار رقم 256 المؤرخ في 18 جوان 2015، يعين السيد حمودة مصطفى، بصفته مسؤولاً عن فريق ميدان التكوين "لغة وأدب عربي" بجامعة غرداية، لمدة (03) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة فقط، ابتداء من تاريخ توقيع هذا القرار.
- بقرار رقم 257 المؤرخ في 18 جوان 2015، ينهي مهام السيد رحومة فرحات، أستاذ، كمسؤول عن فريق ميدان التكوين "علوم المادة" بجامعة الوادي، ابتداء من 16 جوان 2014.
- بقرار رقم 258 المؤرخ في 18 جوان 2015، يعين السيد بوراس فتحي، بصفته مسؤولاً عن فريق ميدان التكوين "علوم المادة" بجامعة الوادي، لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة فقط، ابتداء من تاريخ توقيع هذا القرار.



- بقرار رقم 259 المؤرخ في 18 جوان 2015، يعين السيد حميداتو محمد الناصر، بصفته مسؤولاً عن فريق ميدان التكوين "علوم اقتصادية وتسيير وعلوم تجارية" بجامعة الوادي، لمدة (03) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة فقط، ابتداء من تاريخ توقيع هذا القرار.
- بقرار رقم 273 المؤرخ في 18 جوان 2015، تجديد تعيين السيد بوزيت محمد، بصفته مسؤولاً عن فريق ميدان التكوين "علوم وتكنولوجيا" بجامعة العلوم والتكنولوجيا بوهران، لمدة (03) سنوات، ابتداء من 23 مارس 2014.
- بقرار رقم 274 المؤرخ في 18 جوان 2015، تجديد تعيين السيد قحمداش فاطمة، بصفتها مسؤولة عن فريق ميدان التكوين "علوم المادة" بجامعة العلوم والتكنولوجيا بوهران، لمدة (03) سنوات، ابتداء من 19 سبتمبر 2013.
- بقرار رقم 275 المؤرخ في 18 جوان 2015، ينهي مهام السيد بلقاضي خالد، أستاذ محاضر قسم "أ"، كمسؤول عن فريق ميدان التكوين "رياضيات وإعلام آلي" بجامعة العلوم والتكنولوجيا بوهران، ابتداء من 19 سبتمبر 2013.
- بقرار رقم 276 المؤرخ في 18 جوان 2015، تعين السيدة زاوي صارني ليندة، بصفتها مسؤولة عن فريق ميدان التكوين "رياضيات وإعلام آلي" بجامعة العلوم والتكنولوجيا بوهران، لمدة ثلاث (3) سنوات قابلة لتجديد مرة واحدة فقط، ابتداء من تاريخ توقيع هذا القرار.
- بقرار رقم 277 المؤرخ في 18 جوان 2015، تنهي مهام السيدة مختار نضيرة، كمسؤولة عن فريق ميدان التكوين "علوم طبيعية والحياة" بجامعة العلوم والتكنولوجيا بوهران، ابتداء من 19 سبتمبر 2013.
- بقرار رقم 278 المؤرخ في 18 جوان 2015، يعين السيد جبار عبد الرزاق، بصفته مسؤولاً عن فريق ميدان التكوين "علوم طبيعية والحياة" بجامعة العلوم والتكنولوجيا بوهران، لمدة ثلاث (3) سنوات قابلة لتجديد مرة واحدة فقط، ابتداء من تاريخ توقيع هذا القرار.
- بقرار رقم 279 المؤرخ في 18 جوان 2015، تجديد تعيين السيد خياط بلقاسم، بصفته مسؤولاً عن فريق ميدان التكوين "علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية" بجامعة العلوم والتكنولوجيا بوهران، لمدة ثلاث (3) سنوات، ابتداء من 16 جوان 2014.
- بقرار رقم 280 المؤرخ في 18 جوان 2015، ينهي مهام السيد ديلام عبد القادر، أستاذ كمسؤول عن فريق ميدان التكوين "علوم الطبيعة والحياة" بجامعة تيارت، ابتداء من 01 ديسمبر 2014.

- بقرار رقم 281 المؤرخ في 18 جوان 2015، ينهي مهام السيد شيخة فؤاد، أستاذ محاضر قسم "أ" كمسؤول عن فريق ميدان التكوين "علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية" بجامعة قسنطينة2، ابتداء من 16 فيفري 2015.
- بقرار رقم 282 المؤرخ في 18 جوان 2015، ينهي مهام السيد خضراوي سعيد، أستاذ، كمسؤول عن فريق ميدان التكوين "آداب ولغات أجنبية" بجامعة باتنة، ابتداء من 19 سبتمبر 2013.
- بقرار رقم 283 المؤرخ في 18 جوان 2015، يعين السيد شباح محمد، بصفته مسؤول عن فريق ميدان التكوين "علوم طبيعية والحياة" بالمركز الجامعي ميله، لمدة ثلاث(3) سنوات قابلة لتجديد مرة واحدة فقط، ابتداء من تاريخ توقيع هذا القرار.
- بقرار رقم 284 المؤرخ في 18 جوان 2015، يعين السيد حراق مصباح، بصفته مسؤول عن فريق ميدان التكوين "علوم اقتصادية وتسيير وعلوم تجارية" بالمركز الجامعي ميله، لمدة ثلاث(3) سنوات قابلة لتجديد مرة واحدة فقط، ابتداء من تاريخ توقيع هذا القرار.
- بقرار رقم 285 المؤرخ في 18 جوان 2015، تجديد تعيين السيد بوعجناق كمال، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين "علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية" بجامعة خميس مليانة، لمدة ثلاث(3) سنوات، ابتداء من 10 أكتوبر 2014.
- بقرار رقم 286 المؤرخ في 18 جوان 2015، ينهي مهام السيد شتوان بلقاسم، أستاذ، كمسؤول عن فريق ميدان التكوين "علوم إنسانية واجتماعية" بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، ابتداء من 17 ديسمبر 2014.
- بقرار رقم 287 المؤرخ في 18 جوان 2015، ينهي مهام السيد رويينة عمر، أستاذ محاضر قسم "أ"، كمسؤول عن فريق ميدان التكوين "علوم المادة" بجامعة الوادي، ابتداء من 16 جوان 2014.
- بقرار رقم 288 المؤرخ في 18 جوان 2015، يعين السيد بوبكر لشهب، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين "علوم إنسانية واجتماعية" بجامعة الوادي، لمدة ثلاث(3) سنوات قابلة لتجديد مرة واحدة فقط، ابتداء من تاريخ توقيع هذا القرار.
- بقرار رقم 289 المؤرخ في 18 جوان 2015، يعين السيد محلو عادل، بصفته مسؤولا عن فريق ميدان التكوين "لغة وأدب عربي" بجامعة الوادي، لمدة ثلاث(3) سنوات قابلة لتجديد مرة واحدة فقط، ابتداء من تاريخ توقيع هذا القرار.
- بقرار رقم 290 المؤرخ في 18 جوان 2015، ينهي مهام السيد صيد مداني، أستاذ، كمسؤول عن فريق ميدان التكوين "علوم وتكنولوجيا" بجامعة سوق أهراس، ابتداء من 02 ديسمبر 2014.

- بقرار رقم 291 المؤرخ في 18 جوان 2015، تعيين السيدة عاودة صبرينة، بصفتها مسؤولة عن فريق ميدان التكوين "علوم وتكنولوجيا" بجامعة سوق أهراس، لمدة ثلاث(3) سنوات قابلة لتجديد مرة واحدة فقط، ابتداء من تاريخ توقيع هذا القرار.
- بقرار رقم 292 المؤرخ في 18 جوان 2015، ينهي مهام السيد غيد عبد الحق، أستاذ، كمسؤول عن فريق ميدان التكوين "علوم المادة" بجامعة سوق أهراس، ابتداء من 12 أكتوبر 2014.
- بقرار رقم 293 المؤرخ في 18 جوان 2015، تعيين السيدة برجم يمينة، بصفتها مسؤولة عن فريق ميدان التكوين "علوم المادة" بجامعة سوق أهراس، لمدة ثلاث(3) سنوات قابلة لتجديد مرة واحدة فقط، ابتداء من تاريخ توقيع هذا القرار.
- بقرار رقم 294 المؤرخ في 18 جوان 2015، تعيين السيدة كواشي نهى، بصفتها مسؤولة عن فريق ميدان التكوين "علوم طبيعية والحياة" بجامعة سوق أهراس، لمدة ثلاث(3) سنوات قابلة لتجديد مرة واحدة فقط، ابتداء من تاريخ توقيع هذا القرار.

## المقررات

- \_ بمقرر رقم 221 مؤرخ في 17 ماي 2015، تنهى مهام السيد طاهر حجار، لتعينة وزيرا للتعليم العالي والبحث العلمي.
- \_ بمقرر رقم 239 مؤرخ في 24 ماي 2015، تنهى مهام السيد بوجانة عاشور بصفة مكلف بالدراسات والتلخيص، بالنيابة، بديوان معالي الوزير.
- \_ بمقرر رقم 240 مؤرخ في 24 ماي 2015، يعين السيد بوجانة عاشور بصفة رئيس ديوان معالي وزير التعليم العالي والبحث العلمي، بالنيابة.
- \_ بمقرر رقم 241 مؤرخ في 24 ماي 2015، يفوض السيد بوجانة عاشور رئيس ديوان معالي وزير التعليم العالي والبحث العلمي الامضاء في حدود صلاحياته.
- \_ بمقرر رقم 242 مؤرخ في 24 ماي 2015، تنهى مهام السيد رويبة عمر بصفة عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية، بالنيابة، بجامعة الوادي.
- \_ بمقرر رقم 243 مؤرخ في 24 ماي 2015، يعين السيد دراجي المكي بصفة عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية، بالنيابة، بجامعة الوادي.
- \_ بمقرر رقم 244 مؤرخ في 24 ماي 2015، تنهى مهام السيد بوداود عبد المجيد، عميد كلية الرياضيات والإعلام الآلي بناءً على طلبه.
- \_ بمقرر رقم 245 مؤرخ في 24 ماي 2015، يعين السيد بن عبد الرحمان بن يطو بصفة عميد كلية الرياضيات والإعلام الآلي بالنيابة، بجامعة المسيلة.
- \_ بمقرر رقم 246 مؤرخ في 25 ماي 2015، يعين السيد بن الزين محمد الامين بصفة نائب مدير جامعة الجزائر 1.
- \_ بمقرر رقم 247 مؤرخ في 25 ماي 2015، يعين السيد عبادلية محمد الطاهر بصفة مدير بالنيابة، لجامعة البليلة 1.
- \_ بمقرر رقم 248 مؤرخ في 25 ماي 2015، في حدود صلاحياته، يمنح السيد عبادلية محمد الطاهر، بصفته مدير بالنيابة، لجامعة البليلة 1، تفويض بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي والبحث العلمي كآمر بالصرف.
- \_ بمقرر رقم 249 مؤرخ في 26 ماي 2015، يعين السيد كشروود محمد بصفة مكلف بالدراسات والتلخيص، بالنيابة، بديوان معالي الوزير.
- \_ بمقرر رقم 250 مؤرخ في 26 ماي 2015، يعين السيد منصور عادل بصفة مفتش بالنيابة، بالمفتشية العامة.
- \_ بمقرر رقم 251 مؤرخ في 26 ماي 2015، يعين السيد عمارة نور الدين نائب مدير لتنظيم البحث والتوثيق بالنيابة بالمديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي.

- \_ بمقرر رقم 252 مؤرخ في 26 ماي 2015، في حدود صلاحياته، يمنح للسيد عمارة نور الدين بصفة نائب مدير بالنيابة، لتنظيم البحث والتوثيق بالمديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي، تفويض بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي والبحث العلمي على كل الوثائق والمقررات، باستثناء ما يتخذ في شكل قرار.
- \_ بمقرر رقم 253 مؤرخ في 01 جوان 2015، يعين السيد بوزيان محمد مدير عام، بالنيابة، للوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الصحة.
- \_ بمقرر رقم 254 مؤرخ في 01 جوان 2015، وفي حدود صلاحياته، يمنح للسيد بوزيان محمد مدير عام، بالنيابة، للوكالة الموضوعاتية للبحث في علوم الصحة، تفويض بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي والبحث العلمي كأمر بالصرف.
- \_ بمقرر رقم 262 مؤرخ في 01 جوان 2015، يعين السيد ياسع نور الدين بصفة رئيس لجنة الصفقات لمركز البحث في الإقتصاد التطبيقي من أجل التنمية.
- \_ بمقرر رقم 264 مؤرخ في 07 جوان 2015، يعين السيد لركاط محمد بصفة عميد كلية التكنولوجيا، بالنيابة، بجامعة بجاية.
- \_ بمقرر رقم 270 مؤرخ في 10 جوان 2015، يعين السيد بوكرو أعمر بصفة ممثلا عن مركز البحث في التكنولوجيات الصناعية في مجلس إدارة المؤسسة الفرعية "CSC Expertise .spa".
- \_ بمقرر رقم 274 مؤرخ في 10 جوان 2015، تعين السيدة طهراوي دومة نعيمة بصفة رئيس مشروع انجاز أرضية تقنية لفرز النفايات الصلبة الحضرية لصناعة الأسمدة العضوية والمسجل بعنوان جامعة الشلف.
- \_ بمقرر رقم 275 مؤرخ في 10 جوان 2015، يعين السيد بوكلي حسان نور الدين بصفة رئيس مشروع انجاز أرضية تكنولوجية في الاتصالات والمسجل بعنوان جامعة تلمسان.
- \_ بمقرر رقم 276 مؤرخ في 10 جوان 2015، يعين السيد شكري علي بصفة رئيس مشروع مركز البحوث في الفلاحة الرعوية والمسجل بعنوان جامعة الجلفة.
- \_ بمقرر رقم 277 مؤرخ في 10 جوان 2015، يعين السيد نهار عطية بصفة رئيس مشروع انجاز أرضية تقنية للحساب المكثف والمسجل بعنوان جامعة الجلفة.
- \_ بمقرر رقم 278 مؤرخ في 10 جوان 2015، يعين السيد بلخيري ناجي بصفة رئيس مشروع انجاز تقنية للتحليل الفيزيائية-الكيميائية والمسجل بعنوان جامعة الجلفة.
- \_ بمقرر رقم 279 مؤرخ في 10 جوان 2015، يعين السيد مناني عاشور بصفة رئيس مشروع انجاز المزرعة التجريبية والحديقة النباتية والمسجل بعنوان جامعة سطيف 1.
- \_ بمقرر رقم 280 مؤرخ في 18 جوان 2015، يعين السيد لركات محمد ممثلا عن مركز البحث في التكنولوجيات الصناعية في مجلس إدارة المؤسسة الفرعية "CSC Expertise spa".

- \_ بمقرر رقم 287 مؤرخ في 21 جوان 2015، يعين السيد حميدة بن شنيقي بصفة رئيس لجنة الصفقات لجامعة بومرداس.
- \_ بمقرر رقم 288 مؤرخ في 21 جوان 2015، تنتهى مهام مدير جامعة تيزي وزو، التي يمارسها السيد حناشي نصرالدين، بناءً على طلبه.
- \_ بمقرر رقم 289 مؤرخ في 21 جوان 2015، يعين السيد وردان سعيد بصفة مدير، بالنيابة، لجامعة تيزي وزو.
- \_ بمقرر رقم 290 مؤرخ في 21 جوان 2015، يمنح للسيد وردان سعيد بصفة مدير بالنيابة، لجامعة تيزي وزو، تفويض بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي والبحث العلمي كأمر بالصرف.
- \_ بمقرر رقم 294 مؤرخ في 21 جوان 2015، يعين السيد عبد الكريم بن يعيش بصفة مدير، بالنيابة، لجامعة ببرج بوعريرج.
- \_ بمقرر رقم 298 مؤرخ في 24 جوان 2015، يعين السيد عبد الباقي نور الدين بصفة رئيس لجنة الصفقات لمديرية الخدمات الجامعية بالبويرة.
- \_ بمقرر رقم 299 مؤرخ في 24 جوان 2015، يعين السيد شريط رابح بصفة رئيس لجنة الصفقات لجامعة التكوين المتواصل.
- \_ بمقرر رقم 308 مؤرخ في 29 جوان 2015، تنتهى مهام عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة بشار، بالنيابة، التي يمارسها السيد/ حسيني مراد، بناءً على طلبه.
- \_ بمقرر رقم 309 مؤرخ في 29 جوان 2015، تنتهى مهام عميد كلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة أدرار، التي يمارسها السيد/ علي بن عطيلله.
- \_ بمقرر رقم 310 مؤرخ في 29 جوان 2015، يعين السيد جرفور نور الدين بصفة عميد كلية العلوم والتكنولوجيا، بالنيابة، بجامعة أدرار.
- \_ بمقرر رقم 311 مؤرخ في 29 جوان 2015، يعين السيد مولاي محمد سعيد بصفة مدير عام، بالنيابة، للوكالة الموضوعاتية للبحث في العلوم والتكنولوجيا.
- بمقرر رقم 312 مؤرخ في 29 جوان 2015، في حدود صلاحياته، يمنح للسيد مولاي محمد سعيد، بصفته مدير عام، بالنيابة، للوكالة الموضوعاتية للبحث في العلوم والتكنولوجيا، تفويض بالإمضاء باسم وزير التعليم العالي والبحث العلمي كأمر بالصرف.
- بمقرر رقم 313 مؤرخ في 29 جوان 2015، تنتهى مهام السيد محمود بن علي عبد الله، كنائب مدير بالنيابة، مكلف بالعلاقات الخارجية والتعاون والتنشيط والتظاهرات العلمية، بجامعة الجزائر 1.
- بمقرر رقم 314 مؤرخ في 29 جوان 2015، تنتهى مهام السيد مجيد قاسي، كنائب مدير بالنيابة، مكلف بالتنمية والاستشراف والتوجيه، بجامعة الجزائر 1.

